

BOBST LIBRARY

BUDD LIBRARY

3 1142 01168 2781





New York University  
Bobst Library  
70 Washington Square South  
New York, NY 10012-1091

**DATE DUE**

---

C-  
C-  
C-







أبْد الرَّازِيق

الْإِسْلَامُ وَعُوْلَهُ الْحُكْمُ

الْإِسْلَامُ وَعُوْلَهُ الْحُكْمُ

بحث في

الخلافة والحكم في الإسلام

تأليف

على عبد الرزاق

من علماء الجامع الأزهر وقضاة المحاكم الشرعية

«طبعة الثانية»


سنة ١٣٤٤ هـ سنة ١٩٢٥ م

«حقوق الطبع محفوظة»

طبعة مصر شركت معاشرة مصرية



BP  
173  
.6  
.A24  
1925



~~J.C.  
49  
A.2  
C.2~~

# فهرست الكتاب

(١)

## مباحث الكتاب

الكتاب الأول

الخلافة والاسلام

الباب الأول

الخلافة وطبيعتها

صفحة

- ١ الخلافة في اللغة
- ٢ الخلافة في الاصطلاح
- ٣ معنى قوله بنيابة الخليفة عن الرسول صلى الله عليه وسلم سبب التسمية بالخليفة
- ٤ حقوق الخليفة في رأيهم
- ٥ الخليفة مقيد عقدياً بالشرع
- ٦ الخلافة والملك من أين يستمد الخليفة ولايته
- ٧ استمداده الولاية من الله
- ٩ استمداده الولاية من الأمة
- ١١ ظهور مثل ذلك الخلاف عند علماء الغرب

## الباب الثاني

### حكم الخلافة

صفحة

|    |                                  |
|----|----------------------------------|
| ١٢ | الموجبون لنصب الخليفة            |
| ١٢ | المخالفون في ذلك                 |
| ١٢ | أدلة القائلين بالوجوب            |
| ١٣ | القرآن والخلافة                  |
| ١٤ | كشف الشبهة عن بعض آيات           |
| ١٦ | السنة والخلافة                   |
| ١٦ | كشف شبهة من يحسب في السنة دليلاً |

## الباب الثالث

### الخلافة من الوجهة الاجتماعية

تتمة البحث

|    |  |
|----|--|
| ٢١ | دعوى الاجماع                               |
| ٢٢ | تحقيقها                                    |
| ٢٢ | انحطاط العلوم السياسية عند المسلمين        |
| ٢٣ | عناية المسلمين بعلوم اليونان               |
| ٢٣ | ثورة المسلمين على الخلافة                  |
| ٢٣ | سبب اهالهم مباحث السياسة                   |
| ٢٤ | اعتماد الخلافة على القوة والقهر            |
| ٢٦ | الاسلام دين المساواة والعزيمة              |
| ٢٨ | الخلافة مقام عزيز وغيره صاحبه عليه شديدة   |
| ٢٩ | الخلافة والاستبداد والظلم                  |
| ٣٠ | الضغط الملوكى على النهضة العلمية والسياسية |

صفحة

- ٣١ لا تقبل دعوى الاجماع  
 آخر أدلةهم على الخلافة  
 ٣٣ لا بد للناس من نوع من الحكم  
 ٣٣ الدين يعترف بحكومة  
 ٣٥ الحكومة غير الخلافة  
 ٣٥ لا حاجة بالدين ولا بالدنيا الى الخلافة  
 ٣٦ انفرض الخلافة في الاسلام  
 ٣٧ الخلافة الاسمية في مصر  
 ٣٨ النتيجة

## الكتاب الثاني

### الحكومة والاسلام

#### الباب الاول

##### نظام الحكم في عصر النبوة

- ٣٩ قضاوه صلى الله عليه وسلم  
 ٤٠ هل ولى صلى الله عليه وسلم قضاة ؟  
 ٤٠ قضاة عمر  
 ٤١ قضاة علي  
 ٤٢ قضاة معاذ وأبي موسى  
 ٤٤ صعوبة البحث عن نظام القضاء في عصر النبوة  
 ٤٤ خلو العصر النبوى من مخايل الملوك  
 ٤٥ اهمال عامه المؤرخين البحث في نظام الحكم النبوى  
 ٤٦ هل كان صلى الله عليه وسلم ملكا ؟

## الباب الثاني الرسالة والحكم

صفحة

- ٤٨ لا حرج في البحث عما إذا كان (صلعم) ملكاً أم لا  
٤٩ الرسالة شيء والملك شيء آخر  
٥٠ القول بأنه (صلعم) كان ملكاً أيضاً  
٥٠ بعض العلماء يشرح بالتفصيل الدقيق نظام حكومة النبي صلى الله عليه وسلم  
٥٢ بعض ما يشبه أن يكون من مظاهر الدولة زمن النبي صلى الله عليه وسلم  
٥٢ الجهاد  
٥٤ الاعمال المالية  
٥٤ أمراء قيل إن النبي (صلعم) استعملهم على البلاد  
٥٥ هل كان تأسيس النبي لدولة سياسية جزءاً من رسالته؟  
٥٥ الرسالة والتنفيذ  
٥٦ ابن خلدون يرى أن الإسلام شرع تبليغى وتنفيذى  
٥٧ اعتراض على ذلك الرأى  
٥٨ القول بأن الحكم النبوى جمع كل دقائق الحكومة  
٥٨ احتمال جهلنا بنظام الحكومة النبوية  
٥٩ مناقشة ذلك الوجه  
٥٩ احتمال أن تكون البساطة الفطرية هي نظام الحكم النبوى  
٦٠ بساطة هذا الدين  
٦٢ مناقشة ذلك الرأى

### الباب الثالث

#### رسالة لا حكم — ودين لا دولة

صفحة

- ٦٤ كان (صلعم) رسولاً غير ملك
- ٦٥ زعامة الرسالة وزعامة الملوك
- ٦٥ كمال الرسل
- ٦٧ كالله صلى الله عليه وسلم الخواص به
- ٦٩ تحديد المراد بكلمات ملك وحكومة الحج
- ٧١ القرآن ينفي أنه (صلعم) كان حاكماً
- ٧٦ السنة كذلك
- ٧٦ طبيعة الاسلام تأبى ذلك أيضاً
- ٧٩ تأويل بعض ما يشبه أن يكون مظهراً من مظاهر الدولة
- ٨٠ خاتمة البحث

### الكتاب الثالث

#### الخلافة والحكومة في التاريخ

### الباب الأول

#### الوحدة الدينية والعرب

- ٨١ ليس الاسلام ديناً خاصاً بالعرب
- ٨١ العربية والدين
- ٨٣ اتحاد العرب الديني مع اختلافهم السياسي
- ٨٣ انظمة الاسلام دينية لا سياسية
- ٨٥ ضعف التباين السياسي عند العرب أيام النبي (صلعم)

صفحة

- ٨٦ انتهاء الرعامة بموت الرسول عليه السلام  
٨٧ لم يسم النبي (صلعم) خليفة من بعده  
٨٧ مذهب الشيعة في استخلاف على  
٨٨ مذهب جماعة في استخلاف أبي بكر

### الباب الثاني

#### الدولة العربية

- ٩٠ الرعامة بعد النبي عليه السلام إنما تكون زعامة سياسية  
٩٠ أمراً الاسلام في العرب  
٩١ نشأة الدولة العربية  
٩٢ اختلاف العرب في البيعة

### الباب الثالث

#### الخلافة الاسلامية

- ٩٥ ظهور لقب ( خليفة رسول الله )  
٩٥ المعنى الحقيقى للخلافة أبي بكر عن الرسول  
٩٦ سبب اختيار هذا اللقب  
٩٦ تسميتهم الخوارج على أبي بكر بالمرتدين  
٩٧ لم يكن الخوارج كلهم مرتدون  
٩٧ مانعو الزكاة  
٩٩ حروب سياسية لا دينية  
١٠٠ قد وجد حقيقة مرتدون  
١٠١ أخلاق أبي بكر الدينية  
١٠١ شیوع الاعتقاد بأن الخلافة مقام ديني  
١٠٣ ترويج الملوك لذلك الاعتقاد  
١٠٣ لا خلافة في الدين

## فهرست

— ٢ —

أئمَّةُ الائِمَّاتِ الْعَاصِصُونَ وَالْأُمَّاکِهُ

التي ذكرت في الكتاب

( ١ )

|                        |                                       |
|------------------------|---------------------------------------|
| ابراهيم النظم          | ٢٢ هامش ص                             |
| أبو بكر (رضي الله عنه) | ٩٣، ٩٢، ٨٨، ٨١، ٣٤، ٢٣، ٢١، ١٧، ١٣، ٣ |
| أبو بكر (السكساني)     | ١٠٢، ١٠١، ١٠٠، ٩٩، ٩٨، ٩٧، ٩٦، ٩٥، ٩٤ |
| أبو جعفر (المتصور)     | ٧ وهامش ٨                             |
| ابو داود               | ٤٣، ٤١                                |
| ابو سفيان              | ٩٣                                    |
| ابو العباس (عبد الله)  | ٢٩                                    |
| ابو عمرو بن عبد البر   | ٤٤، ٤١                                |
| ابو محمد على           | راجع ابن حزم                          |
| ابو موسى               | ٦١، ٥٤، ٤٣، ٤٢، ٤٠، ٣٩                |
| ابو هريرة              | ٣ هامش                                |
| احمد (بن حنبل)         | ٤٣ هامش ٢٢                            |
| السيد احمد زيني دحلان  | ٧٦ ٤٣ وهامش                           |
| احمد بك شوقى           | ٨٠ هامش                               |
| احمد بن طولون          | ٣٦                                    |
| أرسسطو                 | ٤٦، ٤٤                                |
| اسامة بن زيد           | ٥٢ هامش                               |
| اسرافيل                | ٧٦                                    |

|                |                         |
|----------------|-------------------------|
| ٨٢             | اسماويل ( عليه السلام ) |
| ٣٦             | اصفهان                  |
| ١ هامش ١       | الاصفهاني               |
| ١٢ هامش ٣٣، ١٢ | الاصل                   |
| ٣٠             | العادل أبو بكر          |
| ٢٤             | افلاطون                 |
| ٣٢             | انجلترا                 |
| ٦٨ هامش        | أنس بن مالك             |
| ١١             | اقرنة                   |
| ٢٦             | أوشرووان                |
| ٣٦             | الاهواز                 |

( ب )

|    |           |
|----|-----------|
| ٥٤ | ابن بادام |
| ٣٦ | البحرين   |
| ٤٢ | البخاري   |
| ٣٧ | بغداد     |
| ٢٤ | بيهدا     |
| ٢  | البيضاوى  |

( ت )

|          |                             |
|----------|-----------------------------|
| ٢٥       | تركيا                       |
| ٦٨ هامش  | الترمذى                     |
| ٩٨       | عم                          |
| ١٥       | تومس أرنولد Thomas W Arnold |
| رائع هيز | تومس ( هيز ) Thomas Hobbes  |
| ٨ هامش   | تفصيف                       |

— ط —

(ج)

|              |                         |
|--------------|-------------------------|
| ٧٦٤١         | جبريل (عليه السلام)     |
| راجع الحطينة | جروول                   |
| ٦٠           | جرير بن عبد الله البجلي |
| راجع لك      | Gohon Loeke (لک)        |
| ٥٤٦٤٣٦٤٢     | الجند                   |

(ح)

|              |         |
|--------------|---------|
| راجع (الاصم) | حاتم    |
| ٤٣           | الحارس  |
| ٥٢           | الحبشة  |
| ١٦           | حديفة   |
| ٨٨، ١٧ هامش  | ابن حزم |
| ٥٤           | حضرموت  |
| ١٠ وهامش ١٠  | الحطينة |
| ٢٩           | الحسين  |
| ٣٦           | حلب     |

(خ)

|  |                |
|--|----------------|
| ٥٤                                       | خالد بن سعيد   |
| ٩٨، ٤١                                   | خالد بن الوليد |
| ٣٦                                       | خراسان         |
| ٩٨ هامش                                  | الخطيل بن اوس  |
| ٨٨، ٥٦، ٥٠، ٤٨، ٣٦، ٣٣، ٣٢، ٢٦، ١٢، ٦، ٢ | ابن خلدون      |

(د)

|         |              |
|---------|--------------|
| ٢٢ هامش | داود الظاهري |
|---------|--------------|

(ر)

|  |                    |
|--|--------------------|
| ٤٣، ٤٢، ٤١، ٤٠، ٢٩، ٢١، ١٧، ١٦، ١٤، ١٢، ٩، ٤، ٣، ٢ | الرسول — رسول الله |
| ٨٧، ٨٦، ٨٥، ٨٢، ٨١، ٧٥، ٧٤، ٧١، ٥٧، ٥١، ٤٩، ٤٤     |                    |
| ١٠، ١٠، ٩٩، ٩٨، ٩٦، ٩٥، ٩٤، ٩١، ٩٠، ٨٩، ٨٨         |                    |

|                         |                      |
|-------------------------|----------------------|
| ٦                       | الرشيد               |
| ٧ هامش                  | الرصافة              |
| ٤٦ ، ٥٨، ٥٢، ٥١، ٥٠، ٤٦ | رفاعة بيك رافع       |
| ٥٤                      | رمم                  |
| ٤٩                      | الريان بن الوليد     |
|                         | ( ز )                |
| ٥٤                      | زبيدة                |
|                         | ( س )                |
| ١٦ هامش ١٦              | سعد الدين التفتازاني |
| ٩٧، ٩٣                  | سعد بن عبادة         |
| ٣٦                      | سيف الدولة           |
| راجع محمد رشيد          | السيد رشيد           |
|                         | ( ش )                |
| ٣٢                      | الشام                |
| راجع محمد               | الشوکانی             |
|                         | ( ص )                |
| راجع نجم الدين          | الصالح نجم الدين     |
| ٥٤                      | صنفاته               |
| راجع أبو بكر            | الصديق               |
|                         | ( ط )                |
| ٧٤                      | طه ( عليه السلام )   |
| ٨٦                      | الطائف               |
| ٥٤                      | الظاهر بن أبي هالة   |
| ٣٦                      | ابن طباطبا           |
| ٥٤                      | الطبرى               |
| ٨ هامش ٨                | طبع                  |
|                         | ( ظ )                |
| ٣٧                      | الظاهر بيبرس         |

(ع)

- العادل ابو بكر  
عامر بن شهر  
عائشة  
ابن عباس  
العباس  
عبد الحكيم الشيالي الكوفي  
ابن عبد ربه  
عبد السلام شارح الجوهرة  
عبد العزيز البخاري  
عبد الغني سني بك  
عبد الله بن عمر  
عبد الملك بن مروان  
عمان (رضي الله عنه)  
عدن  
العراق  
عك  
على (بن أبي طالب)  
على بن برهان الدين  
على (نفر الاسلام أبو الحسين البزدوي)  
عمان  
عمرو بن حزم  
عمر (بن الخطاب)  
عيسى (عليه السلام)

(غ)

— ل —

( ف )

|          |                      |
|----------|----------------------|
| ٣٦       | فارس                 |
| ٢٩       | فاطمة                |
| راجع على | نهر الاسلام البزدوى  |
| ٧        | أبو فراس ( الفرزدق ) |
| ٩ هامش   | فرج الله زكي الكردى  |
| ٣٢       | فيصل                 |

( ق )

|                       |                  |
|-----------------------|------------------|
| ٤٩                    | قايس             |
| ٢٢ هامش               | القاشانى         |
| ٨ ٩٩، ٩٨، ٨٢، ٧٦ هامش | قرיש             |
| ٩ هامش                | قطب الدين الرازي |

( ك )

|         |           |
|---------|-----------|
| ١٠ هامش | الكلاسانى |
| ٨٢      | كتابة     |

( ل )

|         |     |
|---------|-----|
| ١١ هامش | لوك |
|---------|-----|

( م )

|   |                             |
|---|-----------------------------|
| ٥٤  | مارب                        |
| ٢٣ هامش                                       | مالك ( بن أنس )             |
| ٩٨  | مالك بن نويرة               |
| ٩٣  | المتاجس                     |
| ٨٦، ٤٥  | المدينة                     |
| ٦٦، ٦٠، ٥٧، ٥٠، ٤٣، ٢١، ٥٦، ٢                 | محمد ( صلى الله عليه وسلم ) |
| ١٠٣، ١٠٣، ١٠٠، ٩٦، ٩٤، ٨٦، ٨٢، ٨٠، ٧٣، ٧٢، ٦٨ |                             |
| ٢٥  | محمد الخامس                 |
| ١٧، ١٦  | محمد رشيد رضا               |

|                        |           |                       |
|------------------------|-----------|-----------------------|
| ٤٣                     | هامش      | محمد الشوكاني         |
| ٤٢                     |           | مدحنج                 |
| ٦                      |           | ميروان (بن عبد الملك) |
| ٣٧                     |           | المستعصم              |
|                        | راجع عيسى | المسيح                |
| ٥٢، ٣٨، ٣٧، ٣٦         |           | مصر                   |
| ٥٤، ٤٤، ٤٣، ٤٢، ٤٠، ٣٩ |           | معاذ                  |
| ٣٢، ٣٩، ٢٨، ٢٥، ٦      |           | رواية (بن أبي سفيان)  |
| ٣٦                     |           | معز الدولة            |
| ٤٣                     |           | المفيرة               |
| ٨٦، ٤٢                 |           | مكة                   |
| ٤                      | هامش      | المنصور               |
| ٥٢                     | هامش      | مؤته                  |
| ٦٥، ٧                  |           | موسى (عليه السلام)    |
| ٤٤                     |           | ابن ميمون             |

( ن )

|  |              |                                |
|--|--------------|--------------------------------|
| ٢  | هامش         | ناصر الدين ابو سعيد (البيضاوى) |
| ٤٠، ٣٩، ٢١، ٢٠، ١٩، ١٧، ١١، ٣٢                     |              | النبي عليه (السلام)            |
| ٥٤، ٥٣، ٥٢، ٥٠، ٤٩، ٤٨، ٤٧، ٤٦، ٤٥، ٤٤، ٤٣، ٤٢، ٤١ |              |                                |
| ٧٢، ٧١، ٧٠، ٦٩، ٦٨، ٦٧، ٦٤، ٦٣، ٦٢، ٥٨، ٥٧، ٥٦، ٥٥ |              |                                |
| ٩١، ٩٠، ٨٩، ٨٥، ٨٤، ٨٣، ٨١، ٨٠، ٧٩، ٧٨، ٧٦، ٧٥     |              |                                |
| ٥٤   |              | نهران                          |
| ٩  | هامش         | نجم الدين القزويني             |
| ٣٠   |              | الصالح نجم الدين               |
|  | راجع ابراهيم | النظام                         |

( ه )

١١ هامش ١١

Hobbes هبز

٧

هشام

٥٤٤٤٣

هدان

( و )

٣٦

واسط

٨ هامش

الوليد

( ي )

٣٢٠٢٩٦٢٨

يزيد ( بن معاوية )

٢٨ هامش

يزيد ( بن المقفع )

٥٤

يعلى بن أمية

٤٥

يلدر

٥٤٤٤٤٤٤٣٦٤٢٦٤١٦٣٦

اليمن

٤٩

يوسف ( عليه السلام )

---

(٢)

## المراجع التي وقفتنا عليها

- (١) المفردات في غريب القرآن
- (٢) جوهرة التوحيد وشرحها
- (٣) رسالة التوحيد للشيخ محمد عبده
- (٤) طوالع الانوار وشرحها
- (٥) مقاصد الطالبين
- (٦) العقائد النسفية وشرحها
- (٧) القول المفيد على الرسالة المسماة وسيلة العبيد في علم التوحيد للشيخ محمد بن خيث
- (٨) المواقف وشرحها
- (٩) الرسالة الشمسية في علم المنطق وشرحها
- (١٠) مقدمة ابن خلدون
- (١١) تاريخ أبي الفداء
- (١٢) الفوائد البهية في تراجم الحنفية
- (١٣) فوات الوفيات
- (١٤) تاريخ التشريع الإسلامي لحمد بك الخضرى
- (١٥) تاريخ الحلماء
- (١٦) نهاية الإيجاز في سيرة ساكن الحجاز
- (١٧) السيرة النبوية
- (١٨) السيرة الحلبية
- (١٩) تاريخ الطبرى
- (٢٠) اكتفاء القنوع بما هو مطبوع
- (٢١) البدائع في أصول الشرائع
- (٢٢) الفصل في الملل والآهواء والنحل
- (٢٣) كشف الأسرار لأبزدوى

(٢٤) ارشاد الفحول الى تحقيق الحق من علم الاصول

(٢٥) تيسير الوصول الى جامع الاصول

(٢٦) العقد القرىد لابن عبد ربه

(٢٧) ديوان الفرزدق

(٢٨) الاغانى

(٢٩) الكامل للمبرد

(٣٠) الخلافة او الامامة العظمى لسيد محمد رشيد رضا

(٣١) الخلافة وسلطنة الامة تعریب عبد الغنى سنى بك

A Student's History of Philosophy. (٣٢)

by Arthur Kenyon Roger,

The Khilafet. (٣٣)

by Professor Mohammad Barakatullah (maulavie)

of Bhopal, india.

The Khalifate, by Sir Thomas Arnorld. (٣٤)

(٣٥) غير ما ذكر من كتب التفسير والحديث والفقه والاصول  
والتوحيد والاحكام السلطانية والخطب والمقالات التي ظهر كثير منها في  
الجرائد العربية والإنجليزية

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أشهد أن لا إله إلا الله ، ولا أعبد إلا إلهه ، ولا أخشى أحداً سواه . له  
القدرة والعزّة ، وما سواه ضعيف ذليل ، وله الحمد في الأولى والآخرة ، وهو حسي  
ونعم الوكيل

وأشهد أن محمداً رسول الله ، أرسله شاهداً وبشراً ونذيراً ، وداعياً إلى الله  
بإذنه ومراجعاً منيراً . صلى الله وملائكته عليه وسلموا نسله كثيراً  
وأيُّت القضاء بمحاكم مصر الشرعية ، منذ سنة ثلاثة وثلاثين وثمانمائة وألف  
هجرية ( ١٩١٥ م ) خفزني ذلك إلى البحث عن تاريخ القضاء الشرعي . والقضاء  
يجمع أنواعه فرع من فروع الحكومة ، وتاريخه يتصل بتاريخها اتصالاً كبيراً ،  
وكذلك القضاء الشرعي ركن من أركان الحكومة الإسلامية ، وشعبته من شعبها  
فلا بد حينئذ من يدرس تاريخ ذلك القضاء أن يبدأ بدراسة ركته الأولى ، أعني  
الحكومة في الإسلام

وأساس كل حكم في الإسلام هو الخلافة والامامة العظمى - على ما يقولون -  
فكان لا بد من بحثها

شرعت في بحث ذلك كالم منذ بضع سنين ، ولا أزال بعد عدّ مراحل  
البحث الأولى ؛ ولم أظفر بعد الجهد إلا بهذه الورقات ، أقدمها على استحياء ،  
إلى من يعنفهم ذلك الموضوع

جعلتها تمهيداً للبحث في تاريخ القضاء ، وضمنتها جملة ما اهتديت إليه في شأن  
الخلافة ونظرية الحكم في الإسلام . وما أدعى أنني قد أحاطت فيها بجوانب ذلك  
البحث ، ولا أني استطعت أن أتحمّل شيئاً من الإجمال في كثير من الموضع .  
بل قد أكون اكتفيت أحياناً بإشارات ربما خفية على صنف من القراءين  
جهتها ، وبنلوبيات قد تكون دلالتها ، وبكتابات توشك أن تصير عليهم ألفاً  
ويمجاز ر بما حسبوه حقيقة ، وبحقيقة ر بما حسبوها مجازاً

وإني لا أرجوـ إن أراد الله لـي مواصلة ذلك البحثـ أن أتدارك ما أعرفـ  
في هذه الورقات من نقصـ وإنـ فقد تركـ بها بين أيديـ الباحثينـ أثراً عـسىـ أنـ  
يجدوا فيه شيئاًـ من جـدة الرأـيـ ، في صـرامةـ لا تـشوبـها هـمارـةـ . وـعـسىـ أنـ يجدواـ  
فيهـ أيضاًـ أساسـاًـ صالحـاًـ لـبنـاءـ ، وأـعلامـاًـ وـاضـحةـ رـبـعاـ اهـتدـىـ بهاـ السـارـىـ  
إـلـىـ مواطنـ الحـقـ .

أما بعدـ فـانـ تلكـ الورقاتـ هيـ ثـرـةـ عملـ بـذـلتـ لهـ أـقـصـىـ ماـ أـمـلـكـ منـ جـودـ ،  
وـأـنـفـقـتـ فـيـ سـنـينـ كـثـيرـةـ العـدـ . كـانـتـ سـنـينـ مـتوـالـةـ الشـدائـدـ ، مـتـعـاقـبـةـ الشـوـاغـلـ  
مشـوـبـةـ بـأـنـوـاعـ الـحـمـ ، مـتـرـعـةـ كـاسـهـاـ بـالـأـلمـ ، أـسـطـيعـ الـعـمـلـ فـيـهاـ يـومـاًـ ثـمـ تـصـرـفـ فـيـ الـحـوـادـثـ  
أـيـامـاًـ ، وـأـعـودـ إـلـيـهـ شـهـرـاًـ ثـمـ أـنـقـطـعـ أـعـوـاماًـ ، فـلاـ غـرـوـ إـنـ جاءـ عـمـلاـ دـونـ مـاـ أـرـدـتـ لـهـ  
مـنـ كـالـ ، وـمـاـ يـنـبـغـيـ لـهـ مـنـ اـتقـانـ ، يـيدـ أـنـهـ عـلـىـ كـلـ حـالـ هوـ أـقـصـىـ مـاـ وـصـلـ إـلـيـهـ  
بـحـثـيـ ، وـغـاـيـةـ مـاـ وـسـعـتـ نـفـسـيـ «ـ لـاـ يـكـلـفـ اللـهـ نـفـسـاًـ إـلـاـ وـسـعـهـاـ لـهـ مـاـ كـسـبـتـ  
وـعـلـيـهـاـ مـاـ أـكـسـبـتـ . رـبـنـاـ لـاتـؤـاخـذـنـاـ أـنـ نـسـيـنـاـ أـوـ أـخـطـنـاـ . رـبـنـاـ وـلـاـ تـعـهـلـ  
عـلـيـنـاـ إـصـرـاًـ كـاـ حـمـلـتـهـ عـلـىـ الـذـينـ مـنـ قـبـلـنـاـ . رـبـنـاـ وـلـاـ تـحـمـلـنـاـ مـاـ لـاـ طـافـةـ لـنـاـ بـهـ  
وـأـعـفـ عـنـنـاـ ، وـأـغـفـرـ لـنـاـ ، وـأـرـجـعـنـاـ . أـنـتـ مـوـلـانـاـ فـانـصـرـنـاـ عـلـىـ الـقـوـمـ الـكـافـرـينـ »ـ

على عبد الرزاق

المنصورة في يوم الأربعاء الموافق ٧ رمضان سنة ١٣٤٣ هـ أول أبريل سنة ١٩٢٥ م

# الف أن دوا ي

# الكتاب الأول

# الخلافة والاسلام

(باب الأول)

## الخلافة وطبيعتها

الخُرُوفَةُ فِي الْلُّغَةِ — فِي الاصطلاحِ — مَعْنَى فَوْلَاجُمْ بِنِيَّاتِ الْخَلِيفَةِ عَنِ الرَّسُولِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ — سَبِبُ التَّسْمِيَّةِ الْخَلِيفَةِ — دَفْقُوهُ الْخَلِيفَةِ فِي رَأْيِ رَاجِمٍ —  
الْخَلِيفَةُ صَفَّبَرُ عَنْهُمْ بِالشَّرْعِ — الْخُرُوفُ وَالْمَالِكُ — مِنْ أَيْمَانِهِ بِسَمْدَرِ الْخَلِيفَةِ  
وَلَا يَنْهَا — اسْمَدَارُهُ الْوَلَايَةُ صَرَهُ اللَّهُ — اسْمَدَارُهُ الْوَلَايَةُ صَرَهُ الْأَرْضُ —  
ظَرُورُ مِثْلِ ذَلِكَ الْخُرُوفَ بَيْنَ عَلَمَاءِ الْفَرْبِ

(١) الْخَلِيفَةُ لِغَةٌ مَصْدَرٌ تَخْلَفُ فَلَانَ فَلَانًا إِذَا تَأْخَرَ عَنْهُ، وَإِذَا  
جَاءَ خَلْفَ آخَرَ، وَإِذَا قَامَ مَقَامَهُ. وَيُقَالُ خَلْفَ فَلَانَ فَلَانًا إِذَا قَامَ بِالْأَمْرِ  
عَنْهُ، إِمَّا مَعَهُ وَإِمَّا بَعْدَهُ. قَالَ تَعَالَى «وَلَوْ نَشَاءُ جَعَلْنَا مِنْكُمْ مَلَائِكَةً  
فِي الْأَرْضِ يَخْلُقُونَ»<sup>(١)</sup> وَالْخَلِيفَةُ النِّيَّابَةُ عَنِ الْغَيْرِ، إِمَّا لِغَيْبَةِ الْمَنْوَبِ عَنْهُ  
وَإِمَّا لِمَوْتِهِ وَإِمَّا لِعِجْزِهِ الْخُ وَالْخَلَافَ جَمْعُ الْخَلِيفَةِ، وَخَلْفَاءُهُ جَمْعُ خَلِيفَ<sup>(٢)</sup>  
وَالْخَلِيفَةِ السُّلْطَانِ الْأَعْظَمِ<sup>(٣)</sup>

(١) سورة الزخرف (٢) راجع المفردات في غريب القرآن للإصفهاني

(٣) القاموس والمصحح وغيرهما

(٢) والخلافة في لسان المسلمين، وترادفها الإمامة، هي «ريادة عامة في أمور الدين والدنيا نياية عن النبي صلى الله عليه وسلم»<sup>(١)</sup> ويقرب من ذلك قول البيضاوى<sup>(٢)</sup> «الإمامية عبارة عن خلافة شخص من الأشخاص للرسول عليه السلام في إقامة القوانين الشرعية وحفظ حوزة الله، على وجه يجب اتباعه على كافة الأمة»<sup>(٣)</sup>

وتوسيع ذلك ما قال ابن خلدون «والخلافة هي حمل الكاففة على مقتضى النظر الشرعى، في مصالحهم الأخروية، والدنيوية الراجعة إليها، اذ أحوال الدنيا ترجع كلها عند الشرع الى اعتبارها بمصالح الآخرة، فهى في الحقيقة خلافة عن صاحب الشرع في حراسة الدين وسياسة الدنيا به»<sup>(٤)</sup>

(٣) وبيان ذلك ان الخليفة عنده يقوم في منصبه مقام الرسول صلى الله عليه وسلم، وقد كان صلى الله عليه وسلم في حياته يقوم على أمر ذلك الدين ، الذى تلقاه من جانب القدس الاعلى ، ويتولى تنفيذه والدفاع عنه ، كما تولى ابلاغه عن الله تعالى ، ودعوة الناس اليه وعندهم أن الله جل شأنه كاختيار محمدًا صلى الله تعالى عليه وسلم لدعوة الحق ، وابлаг شريعته المقدسة الى الخلق ، قد اختاره أيضًا لحفظ ذلك الدين وسياسة الدنيا به<sup>(٥)</sup> فلما لحق صلى الله عليه وسلم بالرفيق الاعلى قام الخلفاء من بعده مقامه في حفظ الدين وسياسة الدنيا به

(١) عبد السلام في حاشيته على الجوهرة ص ٢٤٢ (٢) ناصر الدين ابو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازى البيضاوى توفي سنة ٥٧٩هـ (٣) ظالع الانوار على طوال الانوار

(٤) مقدمة ابن خلدون ص ١٨٠ (٥) مقدمة ابن خلدون ص ١٨١

(٤) وسمى القائم بذلك « خليفة وإماماً ، فاما تسميته إماماً فتشبيهاً  
بامام الصلاة ، في اتباعه والاقتداء به ، وأما تسميته خليفة فلما كونه مختلف  
النبي في امته فيقال خليفة بطلاق ، وخليفة رسول الله ، واختلف في  
تسميته خليفة الله ، فأجازه بعضهم . . . ومن الجمهور منه . . . وقد نهى  
ابو بكر عن لما دعى به ، وقال لست خليفة الله واكوني خليفة رسول الله  
صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> »

(٥) فالخليفة عندهم ينزل من أمهه منزلة الرسول صلى الله عليه وسلم  
من المؤمنين ، له عليهم الولاية العامة ، والطاعة التامة ، والسلطان الشامل ،  
وله حق القيام على دينهم ، فيقيم فيهم حدوده ، وينفذ شرائمه ، ولهم بالاولى  
حق القيام على شؤون دنياه ايضاً . عليهم ان يحبوه بالكرامة كاها لانه  
نائب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وليس عند المسلمين ، قام أشرف  
من مقام رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فمن سما الى هباتمه فقد بلغ الغاية  
التي لا مجال ذوقها لخلقوق من البشر . عليهم ان يحترموه لاصافته الى  
رسول الله ، ولأنه القائم على دين الله ، والمبين عليه ، والامين على حفظه  
والدين عند المسلمين هو أعز ما يعرفون في هذا الكون ، فمن ولى أمره  
فقد ولى أعز شيء في الحياة وأشرفه .

عليهم أن يسمعوا له ويطيعوا « ظاهراً وباطناً ». <sup>(٢)</sup> لأن طاعة الائمة  
من طاعة الله ، وعصيائهم من عصيان الله <sup>(٣)</sup>

(١) مقدمة ابن خلدون ص ١٨١ (٢) حاشية الباجوري على الجوهرة

(٣) روى ذلك عن أبي هريرة رضي الله عنه راجع العقد الفريد لابن عبد ربه ج ١ ص ٥  
طبع مطبعة الشيخ عثمان عبد الرزق بمصر سنة ١٣٠٢ هـ

فصح الامام وزوم طاعته فرض واجب ، وأمر لازم ، ولا يتم  
إيمان إلا به ، ولا يثبت اسلام الا عليه<sup>(١)</sup>

وجملة القول أن السلطان خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم ،  
وهو أيضًا حمى الله في بلاده<sup>(٢)</sup> ، وظلله المدود على عباده ، ومن كان  
ظل الله في أرضه وخليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم فولايته عامة  
ومطلقة ، كولاية الله تعالى وولاية رسوله الكريم ، ولا غرو حينئذ  
أن يكون له حق التصرف « في رقاب الناس وأموالهم وأ Biasعهم »<sup>(٣)</sup>  
 وأن يكون له وحده الأمر والنهي ، وبيده وحده زمام الامة ،  
وتدبر ما جل من شؤونها وما صغر . كل ولاية دونه فهي مستمدۃ  
منه ، وكل وظيفة تحته فهي مندرجة في سلطانه ، وكل خطة دینية أو  
دنيوية فهي متفرعة عن منصبه ، « لاشتمال منصب الخلافة على الدين  
والدنيا »<sup>(٤)</sup> ، « فكأنها الامام الكبير ، والأصل الجامع ، وهذه كلها  
متفرعة عنها ، وداخلة فيها ، لعموم نظر الخلافة ، وتصرفاً في سائر  
أحوال الملة الدينية والدنيوية ، وتنفيذ أحكام الشرع فيها على العموم »<sup>(٥)</sup>  
وليس للخليفة شريك في ولايته ، ولا لغيره ولاية على المسلمين ،  
إلا ولاية مستمدۃ من مقام الخلافة ، وبطريق الوکالة عن الخليفة ، فعمال  
الدولة الاسلامية وكل من يلي شيئاً من أمر المسلمين في دينهم أو دنياه

(١) منه ايضاً (٢) وفي خطبة المنصور بمحنة قال : أهبا الناس إنما أنا سلطان الله في  
أرضه ، أسوكم بتوفيقه وتسديده وتأييده ، وحارسه على ماله ، أعمل فيه بشيشه وارادته ، واعطيه  
باذنه ، فقد جعلني الله عليه قفلاً أن شاء أن يفتحني ففتحني لاعطائكم وقسم أرزاقكم وان شاء أن  
يقتلني علياً أقتلني أخْ راجح العقد الفريدج ٢ ص ١٧٩ (٣) طوائع الافوار وشرحه مطالع  
الانتصار ص ٤٧٠ (٤) ابن خلدون ص ٢٢٣ (٥) ابن خلدون ص ٢٠٧

من وزير أو قاض أو وال أو محتسب أو غيرهم ، كل أوئلث وكلاه للسلطان ونواب عنه . وهو وحده صاحب الرأى في اختيارهم وعزلهم ، وفي إفاضة الولاية عليهم ، واعطائهم من السلطة بالقدر الذي يرى ، وفي الحد الذي يختار .

(٦) قد يظهر من تعريفهم للخلافة ومن مباحثهم فيها انهم يعتبرون الخليفة مقيداً في سلطاته بحدود الشرع لا يتجاوزها ، وأنه مطالب حتماً بأن يسلك بالمسلمين سبيلاً واحدة معينة من بين شتى السبيل ، هي سبيل واضحة من غير لبس ، ومستقمة من غير عوج ، قد كشف الشرع الشريف عن مبادئها وغاياتها ، وأقام فيها أماراتها ، ومهد مدارجها ، وأنار فجاجها ، ووضع فيها منازل المسالكين ، وحدد الخطى للسائرين ، فما كان لأحد أن يضل فيها ولا يشقى ، وما كان الخليفة أن يفرط فيها ولا أن يطغى . هي سبيل الدين الاسلامي التي أقام محمد صلى الله عليه وسلم يوضّحها للناس حقبة من الدهر طويلة . هي السبيل التي حددها كتاب الله الكريم وسنة محمد وإجماع المسلمين .

نعم هم يعتبرون الخليفة مقيداً بقيود الشرع ، ويرون ذلك كافياً في ضبطه يوماً ان أراد أن يجمع ، وفي تقدير ميله اذا خيف أن يجتمع وقد ذهب قوم منهم الى أن الخليفة اذا جار أو بُرِّ اعزل عن الخلافة

(٧) وقد فرقوا من أجل ذلك بين الخلافة والملك ، بأن « الملك الطبيعي هو حمل الكافية على مقتضى الغرض والشهوة ، والسياسي هو حمل الكافية على مقتضى النظر العقلى في جلب المصالح الدنيوية ودفع المضار ،

والخلافة هي حمل الكافية على مقتضى النغار الشرعي الح<sup>(١)</sup> ولذلك يترد ابن خلدون أن الخلافة الخالصة كانت في الصدر الاول الى آخر عهد على « ثم صار الامر الى الملك ، وبقيت معانى الخلافة من تحرى الدين ومذاهبه ، والجرى على منهاج الحق ، ولم يظهر التغير الا في الوازع الذى كان ديناً ثم افلب عصبية وسيفًا . وهكذا كان الامر لعهد معاوية ومروان وابنه عبد الملك ، والصدر الاول من خلفاء بنى العباس ، الى الرشيد وبعض ولده ، ثم ذهبت معانى الخلافة ولم يبق الا اسمها ، وصار الامر ملكاً بختاً وجرت طبيعة التغلب الى غايتها ، واستعملت في أغراضها ، من التهر والتحول في الشهوات والملاذ ، وهكذا كان الامر لولد عبد الملك ، ولم ي جاء بعد الرشيد من بنى العباس ، واسم الخلافة باقياً فيهم لبقاء عصبية العرب ، والخلافة والملك في الطورين متibus بعضها ببعض ، ثم ذهب رسم الخلافة وأثرها بذهاب عصبية العرب وفناء جيلهم ، وتلاشى احوالهم ، وبقى الامر ملكاً بختاً كما كان الشأن في ملوك العجم بالشرق يدينون بطاعة الخليفة تبركاً ، والملك بجميع ألقابه ومناحيه لهم وليس ل الخليفة منه شيء الح<sup>(٢)</sup> »

(٨) قد كان واجباً عليهم ، اذ أفضوا على الخليفة كل تلك القوة ، ورفعوه الى ذلك المقام ، وخصوصه بكل هذا السلطان ، ان يذكرنا مصدر تلك القوة التي زعموها ل الخليفة ، أتى جاءته ؟ ومن الذي حباها ، وأفضها عليه ؟

لكلهم أهلوا بذلك البحث ، شأنهم في امثاله من مباحث السياسة

(١) مقدمة ابن خلدون ص ١٨٠

(٢) راجع ( فصل في افلب الخلافة الى الملك ) ص ١٩١ وما يليها من مقدمة ابن خلدون

الاخري ، التي قد يكون فيها شبه تعرض لمقام الخلافة ومحاولة البحث  
فيه والمناقشة

على أن الذي يستقرئ عبارات القوم المتصلة بهذا الموضوع  
يستطيع أن يأخذ منها بطريق الاستنتاج أن للمسلمين في ذلك مذهبين  
(٩) المذهب الأول أن الخليفة يستمد سلطانه من سلطان الله تعالى  
وقوته من قوته

ذلك رأى تجد روحه سارياً بين عامة العلماء وعامة المسلمين أيضاً .  
وكل كلماتهم عن الخلافة ومباحthem فيها نحو ذلك النحو ، وتشير إلى  
هذه العقيدة . وقد رأيت فيما نقاشنا لك آقاً<sup>(١)</sup> أنهم جعلوا الخليفة ظل  
الله تعالى ، وأن أبا جعفر المنصور زعم أنه إنما هو سلطان الله في أرضه  
وكذلك شاع هذا الرأي وتحدث به العلماء والشعراء منذ القرون  
الاولى فتراهم يذهبون دائماً إلى أن الله جل شأنه هو الذي يختار الخليفة  
ويسوق إليه الخلافة ، على نحو ما ترى في قوله  
 جاء الخلافة أو كانت له قدرأ كأنى ربّه موسى على قدر  
وقول الآخر

ولقد أراد الله اذ لا كها من أمة إصلاحها ورشادها  
وقال الفرزدق<sup>(٢)</sup>

هشام<sup>(٣)</sup> خيار الله للناس والذى به ينجلى عن كل أرض ظلامها

(١) م

(٢) أبو فراس همام بن غالب بن صفاعة قيل أنه تجاوز المائة من سن عمره وتوفى بالبصرة  
سنة ١١٠ وقيل ١١٤ راجع ديوان الفرزدق طبع المكتبة الاهلية بيروت

(٣) هشام بن عبد الملك عاشر الخلفاء الامويين توفي سنة ١٢٥ بالرصافة وكان عمره خمسين سنة ، راجع تاريخ ابن القداء ج ١ ص ٢٠٣ ، ٢٠٤ الطبعة الاولى بالطبعة الحسينية بمصر

وأنت لهذا الناس بعد نبיהם ساء يرجى للمحول غمامها

ولقد كان شيوع هذا الرأي وجريانه على الألسنة مما سهل على  
الشعراء أن يصلوا في مبالغتهم إلى وضع الخلفاء في مواضع العزة القدسية  
أو قريباً منها حتى قال قائلهم

ما شئت لاما شاءت القدر فاحكم فأنت الواحد القهار  
وقال طريح<sup>(١)</sup> مدح الوليد بن يزيد<sup>(٢)</sup>

أنت<sup>(٣)</sup> ابن مسلط بطاح ولم تطرق عليك الحني والوج  
طوبى لفرعيك من هنا وهنا طوبى لاعرافقك التي تشيج  
لو قلت للسيل دع طريقك والموج عليه كالمضب يعتلنج  
لساخ وارتدى أولكاك له في سائر الأرض عنك من عرج

وإذا أنت رجعت إلى كثير مما ألف العلماء، خصوصاً بعد القرن  
الخامس الهجري، وجدتهم إذا ذكروا في أول كتبهم أحد الملوك أو  
السلاطين رفعوه فوق صف البشر، ووضعوه غير بعيد من مقام العزة  
الآلهية

(١) طريح بن اسماعيل الثقفي مدح الوليد بن يزيد، ثم مدح أبي جعفر المنصور، راجع  
الاغاني ج ٤ ص ٧٤ وما بعدها طبع مطبعة التقدم بمصر

(٢) هو حادى عشر خلفاء بني أمية قتل سنة ١٢٦ هـ راجع أبي الفداء ج ١ ص ٢٠٥

(٣) المسلط من البطاح ما اتسع واستوى سطحه، وتطرق عليك: تطبق عليك وتنطرك  
ونتفيق مكانك، يقال طرقت الحادثة بكلدا وكذا إذا أنت بأمر ضيق مضل، والحي كالمهني جمع  
هناكها، ما انخفض من الأرض، والوج كل متسع في الوادي الواحدة ولجة. ويقال الوجات  
بين الجبال مثل الرجبات. أى لم تكن بين الحني والوج فيخفى مكانك، أى لست في موضع خفي  
من الحسب، والوشيج أصول النبات يقال اعرافق واشجهة في الكرم أى ثابتة فيه، يعني انه  
كرم الأولين من قريش وتفيق، الاغاني ج ٤ ص ٨١ مع تصرف

ودونك مثلاً لذلك ما جاء في خطبة نجم الدين القزويني<sup>(١)</sup> في أول «الرسالة الشمسية في القواعد المنطقية» حيث قال «فأشار إلى من سعد بلطف الحق، وأمتاز بتأييده من بين كافة الخلق، ومال إلى جنابه الداني والقاصي، وأفلح بمتابعه المطيع والعاصي، ألم<sup>(٢)</sup>» وقال شارح تلك الرسالة قطب الدين الرازي<sup>(٣)</sup> في خطبة شرحه «خدمت به على حضرة من خصه الله تعالى بالنفس القدسية، والرياسة الإنسانية..... الائى من غرته الغراء لواحة السعادة الابدية، الفائز من همة العلياء روابع العناية السرمدية.... شرف الحق والدولة والدين، رشيد الإسلام ومرشد المسلمين ألم<sup>(٤)</sup>»

ويقول عبد الحكم السيالكوفي<sup>(٥)</sup> في حاشيته على الشرح المذكور «جعلته عراضة لحضره من خصه الله تعالى بالسلطة الابدية، وأيده بالدولة السرمدية، ... مروج الملة الخزيفية البيضاء، مؤسس قواعد الشريعة الغراء، ظلى الله في الارضين، غياث الإسلام والمسلمين عامر بلاد الله خليفة رسول الله، المؤيد بالتأييد والنصر الرباني ألم<sup>(٦)</sup>» وجملة القول أن استمداد الخليفة لسلطانه من الله تعالى مذهب جار على اللسان، فاش بين المسلمين.

(١٠) وهناك مذهب ثان قد نزع اليه بعض العلماء وتحذروا به ،

(١) نجم الدين عمر بن علي القزويني المعروف بالكتابي توفي سنة ٤٩٣ هـ

(٢) قطب الدين محمود بن محمد الرازي توفي سنة ٧٦٦ هـ

(٣) القاضي عبد الحكم السيالكوفي المتوفى سنة ١٠٦٧ هـ المدفون بسيالكوت اهـ من كتاب أكتفاء القنوع بما هو مطبوع (٤) راجع في ذلك كماه المجموعة التي طبعها الشيخ فرج الله زكي السكري بالطبعة الاميرية سنة ١٣٢٣ هـ وسنة ١٩٠٥ م

ذلك هو أن الخليفة إنما يستمد سلطانه من الأمة ، فهي مصدر قوته ،  
وهي التي تختاره لهذا المقام

ولعل الخطيب<sup>(١)</sup> قد نزع ذلك المنزع حين يقول لعمر بن الخطاب  
أنت الإمام الذي من بعد صاحبه ألقى إليك مقاليد النهي البشر  
لم يؤثروك بها إذ قدموك لها لكن لأنفسهم كانت بك الإرارة  
وقد وجدنا ذلك المذهب صريحاً في كلام العلامة الكاساني<sup>(٢)</sup>  
في كتابه البدائع . قال : « وكل ما يخرج به الوكيل عن الوكالة يخرج به  
القاضي عن القضاء .. لا يختلفان إلا في شيء واحد ، وهو أن الوكيل إذا مات  
أو خلع ينعزل الوكيل ، والخليفة إذا مات أو خلع لا تنعزل قضاته وولاية  
ووجه الفرق أن الوكيل يعمل بولاية الموكيل وفي خالص حقه  
أيضاً ، وقد بطلت أهلية الولاية فينعزل الوكيل . والقاضي لا يعمل  
بولاية الخليفة وفي حقه ، بل بولاية المسلمين وفي حقوقهم ، وإنما  
الخليفة بنزلة الرسول عنهم ، لهذا لم تلحظه العهدة كالرسول فيسائر  
العقود ، والوكيل في النكاح . وإذا كان رسولاً كان فعله بنزلة فعل عامة  
المسلمين ، وولايتهم بعد موت الخليفة باقية فيبق القاضي على ولايته .  
وهذا بخلاف العزل ، فإن الخليفة إذا عزل القاضي أو الوالي ينعزل  
بعزله ولا ينعزل بموته . لأنه لا ينعزل بعزل الخليفة أيضاً حقيقة بل  
يعزل العامة لما ذكرنا أن توقيته بتوليته العامة . والعامة ولو هلا استبدال دلالة

(١) جرول بن اوس بن مالك توفى في حدود الثلاثين للهجرة اهـ من فوات الوفيات ج ١  
من ١٤٦ وما بعدها

(٢) أبو بكر بن مسعود بن أحمد علاء الدين ملك العلامة الكاساني مات سنة ٥٨٧ ودفن  
بطاهر حلب اهـ من الفوائد البهية في تراجم الحفنة (٣) بدائع ج ٧ ص ١٦

تعلق مصلحهم بذلك فكانت ولايته منهم معنى في العزل أيضاً . فهو  
الفرق بين العزل والموت »

ومن أوف ما وجدنا في بيان هذا المذهب والانتصار له رسالة  
الخلافة وسلطة الأمة التي نشرتها حكومة المجلس الكبير الوطني بأنقرة  
ونقلها من التركية إلى العربية عبد الغني سى بك وطبعها بمطبعة الملال  
بعصر سنة ١٣٤٢ هـ — ١٩٢٤ م

(١) مثل هذا الخلاف بين المسلمين في مصدر سلطان الخليفة قد  
ظهر بين الأوروبيين وكان له أثر فعلى كبير في تطور التاريخ الأوروبي.  
ويقاد المذهب الأول يكون موافقاً لما اشتهر به الفيلسوف « هيبر<sup>(١)</sup> »  
من أن سلطان الملك مقدس وحقهم ساوي . وأما المذهب الثاني فهو  
يشبه أن يكون نفس المذهب الذي اشتهر به الفيلسوف « لوك<sup>(٢)</sup> »  
نرجو أن يكون ما سبق كافياً لك في بيان معنى الخلافة عند علماء  
المسلمين ومعنى قولهم : (٣) « إنها رئاسة عامة في الدين والدنيا خلافة عن  
النبي صلى الله عليه وسلم »

(١) نومس هيبر Thomas Hobbes ولد سنة ١٥٨٨ م راجع كتاب History of Philosophy; by Arthur Kenyon Roger; p. 242—250.

(٢) جن لوك John Locke ولد سنة ١٦٣٢

The same book, p. 322—346

(٣) مقاصد الطالبين لسعد الدين الفتزااني

﴿ الباب الثاني ﴾

## حكم الخلافة

الموهوبون إنهم الخاتمة — المخالفون في ذلك — أور الفائمين باللوم بحسب  
القرآن والخبرة — كشف الشبهة عن بعض آيات — السنة والخبرة —  
كشف شبهة من يحسب في السنة رباها

(١) نصب الخليفة عندهم واجب اذا ترك المسامون أئموا كلام  
أجمعون . يختلفون بينهم في أن ذلك الوجوب عقلي أو شرعى ، وذلك  
خلاف لا شأن لنا به هنا ، ولكنهم لا يختلفون في أنه واجب على كل  
حال ، حتى زعم ابن خلدون ان ذلك مما انعقد عليه الإجماع . قال <sup>(١)</sup> :

(٢) « وقد شذ بعض الناس فقال بعدم وجوب هذا النصب رأساً  
لا بالعقل ولا بالشرع ، منهم الأصم <sup>(٢)</sup> من المعتزلة وبعض الخوارج <sup>(٣)</sup>  
وغيرهم . والواجب عند هؤلاء إنما هو إمضاء أحكام الشرع فإذا  
توطأت الأمة على العدل وتنفيذ أحكام الله تعالى لم يتحتاج إلى إمام ولا يجب  
نصبه ، وهو لاء محظوظون بالإجماع »

(٣) ودليلهم على ذلك الوجوب :

اولا : إجماع الصحابة والتابعين « لأن أصحاب رسول الله صلى الله

(١) مقدمة ابن خلدون ص ١٨١

(٢) حاتم الأصم الزاهد المشهور الباعثي توفي سنة ٢٣٧ هـ أبو الغداء ج ٢ ص ٣٨

(٣) وأعلم أن الخوارج لم يوجبوا نصب الإمام لكن طائفة منهم أوجبته عند الفتنة وطائفة  
آخرى عند الأمان . اه حاشية الكستلاني على المقائد النسفية

عليه وسلم عند وفاته بادروا الى بيعة أبي بكر رضي الله عنه ، وتسليم النظر اليه في أمورهم ، وكذا في كل عصر من بعد ذلك ، ولم تترك الناس فوضى في عصر من الاعصار ، واستقر ذلك إجماعاً دالاً على وجوب نصب الإمام<sup>(١)</sup> »

ثانياً : أن نصب الإمام « يتوقف عليه اظهار الشعائر الدينية ، وصلاح الرعية ، وذلك كالامر بالمعروف والنهي عن المنكر ، اللذين هما فرضان بلا شك .... وبدون نصب الإمام لا يمكن القيام بهما . واذا لم يقم بهما أحد لا تنظم أمور الرعية ، بل يقوم التناهب فيما بينهم مقام التواهب ، ويكثر الظلم ، وتعم الفوضى ، ولا تفصل الخصومات التي هي من ضروريات المجتمع الانساني ، ولا شك أن ما يتوقف عليه الفرض فرض ، فكان نصب الإمام فرضاً كذلك .... ومثل الامر والنهي في التوقف على نصب الإمام - الكليات الست التي يجب الحافظة عليها بازواجر والحدود التي بينها الشارع لا بغير ذلك . والكليات الست هي حفظ الدين ... وحفظ النفس ... وحفظ العقل وحفظ النسب ... وحفظ المال ... وحفظ العرض<sup>(٢)</sup> » اه

(٤) لم نجد فيما من مباحث العلماء الذين زعموا أن إقامة الإمام فرض من حاول أن يقيم الدليل على فرضيته آية من كتاب الله الكريم . ولعمري لو كان في الكتاب دليل واحد لما تردد العلماء في

(١) مقدمة بن خلدون من ١٨١ (٢) القول المفيد على الرسالة المهمة وسيلة العبيد في علم التوحيد للشيخ محمد بنجت ص ١٠٠

التسويه والاشادة به ، أو لو كان في الكتاب الكريم ما يشبه أن يكون دليلا على وجوب الإمامة لوجد من أنصار الخلافة المتكلفين ، وإنهم لكثير ، من يحاول أن يتخذ من شبه الدليل دليلا . ولكن المنصفين من العلماء والمتكلفين منهم قد أعجزهم أن يجدوا في كتاب الله تعالى حجة لرأيهم فانصرفوا عنه إلى مارأيت ، من دعوى الإجماع تارة ، ومن الاتجاه إلى أقيسة المنطق وأحكام العقل تارة أخرى

(٥) هنالك بعض آيات من القرآن كأنحسب من الحق علينا أن نبين لك حقيقة معناها ، حتى لا يخيل إليك أنها تتصل بشيء من أمر الإمامة ، مثل قوله تعالى (٤: ٦٢) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اطْبِعُوا اللَّهَ وَاطْبِعُوا الرَّسُولَ وَأَوْلَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ ) وقوله تعالى (٤: ٨٥) وَلَوْ رَدُوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أَوْلَى الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعِلَّهُمْ يُسْتَبِطُونَهُ مِنْهُمْ ) الخ . ولكننا لم نجد من يزعم أن يجده في شيء من تلك الآيات دليلا ، ولا من يحاول أن يتمسك بها ، لذلك لا زيد أن نطيل القول فيها ، تجنباً لاغفال البحث ، والجهاد مع غير خصم

واعلم على كل حال أن أولى الأمر قد حملهم المفسرون في الآية الأولى على <sup>(١)</sup> « أمراء المسلمين في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم وبعده ويندرج فيهم الخلفاء والقضاة وأمراء السرية ... وقيل عدام الشرع ، لقوله تعالى : ولو ردوه إلى الرسول وإلى أولى الأمر منهم لعلمه الذين يستبطونه منهم »

(١) شرح البيضاوي

وأما أولو الامر في الآية الثانية فهم «كبراء الصحابة البصراء بالأمور، أو الذين كانوا يؤمرون منهم»<sup>(١)</sup> وكيفما كان الامر فالآيتان لاشيء فيها يصلح دليلا على الخلافة التي يتكلمون فيها، وغاية ما قد يكن إرهاق الآيتين به أن يقال إنهم اتدلان على أن المسلمين قوماً منهم ترجع إليهم الأمور. وذلك معنى أوسع كثيراً وأعم من تلك الخلافة بالمعنى الذي يذكرون، بل ذلك معنى يغایر الآخر ولا يكاد يتصل به.

وإذا أردت مزيداً في هذا البحث فارجع إلى «كتاب الخلافة» للعلامة<sup>(٢)</sup> السير تومس أرنولد في الباب الثاني والثالث منه بيان ممتنع مقنع وقد يكون مما يؤنسك في هذا المقام كلمة ذكرها صاحب الموقف بعد أن استدل على وجوب نصب الإمام بإجماع المسلمين، قال «فإن قيل لا بد للإجماع من مستند، ولو كان لنقل نقلات متواترآ توفر الدواعي إليه. قلنا استغنى عن نقله بالإجماع فلا توفر الدواعي، أو نقول كان مستنده من قبيل ما لا يمكن نقله من قرائن الأحوال التي لا يمكن معرفتها إلا بالمشاهدة والعيان، إن كان في زمنه عليه السلام»<sup>(٣)</sup> «اه فهو كما ترى يقول: إن ذلك الإجماع لا يعرف له مستند. وما كان صاحب الموقف ليجأ إلى هذه التوارة لو وجد في كتاب الله تعالى ما يصلح له مستندأ».

(١) الكشاف للزمخشري

(٢) The Caliphate; by Sir Thomas W. Arnold; printed at the Clarendon Press Oxford; 1924.

(٣) الموقف ٢ ص ٤٦٤

إنه عجب عجيب أن تأخذ بيديك كتاب الله الكريم ، وتراجع النظر فيما بين فاتحته وسورة الناس ، فترى فيه تصريف كل مثل ، وتفصيل كل شيء من أمر هذا الدين « ما فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ »<sup>(١)</sup> ثم لا تجد فيه ذكرًا لتلك الإمامة العامة أو الخلافة ، إن في ذلك جبال الدجال

(٦) ليس القرآن وحده هو الذي أهمل تلك الخلافة ولم يتصد لها بل السنة كالقرآن أيضًا ، قد تركتها ولم تتعرض لها . بذلك على هذا أن العلماء لم يستطيعوا أن يستدلوا في هذا الباب بشيء من الحديث ، ولو وجدوا لهم في الحديث دليلاً لقدموه في الاستدلال على الإجماع ، ولما قال صاحب المواقف إن هذا الإجماع مما لم ينقل له سند .

(٧) يريد السيد محمد رشيد رضا أن يجده في السنة دليلاً على وجوب الخلافة ، فإنه نقل عن سعد الدين<sup>(٢)</sup> التفتازاني في المقاصد ما استدل به على وجوب الإمامة ، ولم يكن من بين تلك الأدلة بالضرورة شيء من كتاب الله ولا من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقام السيد رشيد بمعترض على السعد ، بأنه « قد غفل هو وأمثاله عن الاستدلال على نصب الإمام بالأحاديث الصحيحة الواردة في التزام جماعة المسلمين وإمامتهم ، وفي بعضها التصریح بأن من مات وليس في عنقه بيعة مات حینة جاهلية ، وسيأتي حديث حذيفة المتفق عليه ، وفيه قوله (ص) له « تلزم جماعة المسلمين وإمامتهم »<sup>(٣)</sup> »

(١) سورة الانعام (٢) سعد الدين التفتازاني اسمه مسعود بن عمر ، وقيل عمر بن مسعود ، ولد في تفتازان بلدة بخراسان سنة ٧٢٢ هـ وتوفي سنة ٧٩٢ بسم قند . ثم قتل إلى سر خس اه راجع الفوائد البهية في تراجم الحنفية ص ١٣٥ وما بعدها

(٣) الخلافة أو الإمامة المطلعي للسيد محمد رشيد رضا ص ١١

قبل أن نحدثك في ذلك الاعتراض لنفتلك إلى أنه يتضمن تأييد ما قلناه لك ، من أن العلماء لم يستدلوا في هذا الباب بشيء من الحديث وليس السيد رشيد بداعاً في ما يريد أن يتحجج به ، فقد سبقه إلى ذلك ابن حزم الظاهري<sup>(١)</sup> بل قد زعم هذا :

أن القرآن والسنة قد ورداً بِإِحْبَابِ الْإِمَامِ ، من ذلك قول الله تعالى (٤ - ٦٢) أطِيعُو اللَّهَ وَأطِيعُو الرَّسُولَ وَأوْلَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ مع أحاديث كثيرة صحاح في طاعة الأئمة وَبِإِحْبَابِ الْإِمَامَةِ<sup>(٢)</sup>

وأنت إذا تبعت كل ما يريدون الرجوع إليه من أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم لم تجد فيها شيئاً أكثر من أنها ذكرت الإمامة أو البيعة أو الجماعة الخـ مثل ما روى « الأئمة من قريش ». « تلزم جماعة المسلمين » « من مات وليس في عنقه بيعة فقد مات ميتة جاهلية » « من بايع إماماً فأعطاه صفة يده وثمرة قلبه فليقطعه إن استطاع ، فإن جاء آخر يناظره فاضربوا عنق الآخر<sup>(٣)</sup> » « اقتدوا بالذين من بعدى أبي بكر وعمر » الخـ الخـ<sup>(٤)</sup> ، وليس في شيء من ذلك كله ما يصلح دليلاً على ما زعموه من أن الشريعة اعترفت بوجود الخلافة أو الإمامة العظمى ، بمعنى النيابة عن النبي صلى الله عليه وسلم والقيام مقامه من المسلمين .

(١) أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد ولد بقرطبة سنة ٣٨٤ وتوفي سنة ٤٥٦ تلا عن ديناجة كتاب الفصل

(٢) الفصل في الملل والآهواء والتخلج ٤ ص ٨٧

(٣) قال ابن حزم أن هذا الحديث لم يصح ويديننا الله من الاحتجاج عما لا يصح . الفصل ٤ ص ١٠٨ (٤) ذكرت كل هذه الأحاديث مفرقة في رسالة الخلافة أو الإمامة العظمى السيد محمد رشيد وضا وغالبها مخرج

لأنزيد أن نناقشهم في صحة الأحاديث التي يسوقونها في هذا الباب، وقد كان لنا في مناقشتهم في ذلك مجال فسيح، ولكننا ننزل جدلاً إلى افتراض صحتها كلها. ثم لا نناقشهم في المعنى الذي يريد الشارع من كلمات، إمامية وبيعة وجماعة. لأن

وقد كانت تحسن مناقشتهم في ذلك، ليعرفوا أن تلك العبارات وأمثالها في لسان الشرع، لا ترمي إلى شيء من المعانى التي استحدثوها بعد، ثم زعموا أن يحملوا عليها لغة الإسلام.

تجاوز لهم عن كل تلك الأبواب من الجدل، نقول إن الأحاديث كلها صحيحة، نقول إن الأمة وأولى الأمر ونحوها إذا وردت في لسان الشرع فالمراد به أهل الخلافة وأصحاب الإمامية العظمى. وأن البيعة معناها بيعة الخليفة، وأن جماعة المسلمين معناها حكومة الخلافة

#### الإسلامية الح

فترض ذلك كله، ونتزل كل ذلك التنزل، ثم لا نجد في تلك الأحاديث، بعد كل ذلك، ما ينهض دليلاً لأوثنك الذين يتخدون الخلافة عقيدة شرعية، وحكاماً من أحكام الدين

تكلم عيسى بن مريم عليه السلام عن حكومة القياصرة، وأمر بان يعطى ما لقيصر لقيصر، فما كان هذا اعترافاً من عيسى بان الحكومة القيصرية من شريعة الله تعالى، ولا مما يعترف به دين المسيحية، وما كان لأحد من يفهم لغة البشر في تناطحهم أن يتخذ من كلمة عيسى حجة له على ذلك

وكل ما جرى في أحاديث النبي عليه الصلاة والسلام من ذكر الإمامة والخلافة والبيعة لخ لا يدل على شيء أكثر مما دل عليه المسيح حينما ذكر بعض الأحكام الشرعية عن حكومة قيصر .

وإذا كان صحيحاً أن النبي عليه الصلاة والسلام قد أمرنا أن نطيع إماماً بآيمناه ، فقد أمرنا الله تعالى كذلك أن نفي بعهدنا لمشرك عاهدناه وأن نستقيم له ما استقام لنا ، فما كان ذلك دليلاً على أن الله تعالى رضى الشرك ولا كان أمره تعالى بالوفاء للمشركين مستلزمًا لقرارهم على شركهم .

أو لسنا مأمورين شرعاً بطاعة البغاء والعاصين ، وتنفيذ أمراً هم إذا تغلبوا علينا وكان في مخالفتهم فتنة تخشى ، من غير أن يكون ذلك مستلزمًا لشرعية البغي ، ولا لجواز الخروج على الحكومة

أو لسنا قد أمرنا شرعاً بأكرام السائرين ، واحترام القراء ، والإحسان إليهم ، والرجمة بهم ، فهل يستطيع ذو عقل أن يقول إن ذلك يوجب علينا شرعاً أن نوجد بيننا فقراء ومساكين .

ولقد حدثنا الله تعالى عن الرق ، وأمرنا أن نفك رقاب الارقاء وأمرنا أن نعاملهم بالحسنى ، وأمرنا بكثير غير ذلك في شأن الارقاء ، فما دل ذلك على أن الرق مأمور به في الدين ، ولا على أنه مرغوب فيه وكثيراً ما ذكر الله تعالى الطلاق ، والاستدانة ، والبيع ، والرهن وغيرها ، وشرع لها أحكاماً ، فما دل ذلك بمجرده على أن شيئاً منها واجب في الدين ، ولا على أن لها عند الله شأنًا خاصًا

فإذا كان النبي صلى الله عليه وسلم قد ذكر البيعة والحكم والحكومة  
وتكلم عن طاعة الأمراء، وشرع لنا الأحكام في ذلك، فوجه ذلك ما قد  
عرفت وفهمت.

أما بعد فان دعوى الوجوب الشرعي دعوى كبيرة ، وليس كل  
حديث وإن صحي بصالح موازنة تلك الدعوى



﴿الباب الثالث﴾

## الخلافة من الوجهة الاجتماعية

تتمة البحث

دعوى الاجماع — تبعصها — احتفاظ العالم السياسي عند المسلمين — عنابة المسلمين بعلوم اليونان — ثورة المسلمين على الخبرة — اعتماد الخبرة على القوّة والقرار — الاجرام دين المساواة والمعزة — الخبرة مفاصم عزّيز وغيرة صاحبها عليه شريرة — الخبرة والاجرام تبرد وقام — الضغط الاطوكي على النزعة العاقبة والسياسية — لا تقبل دعوى الاجماع — آخر اذنهم على الخبرة — لا يرى للناس من نوع من الحكم — الدين يعزّز بحكومة — الحكومة غير الخبرة — دواعي بالدين ولا بالربنا الى الخبرة — انفراض الخبرة في الاسلام — الخبرة الاجماعية في مصر — النتيجة

(١) زعموا وقد فاتهم كتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم «أنه توالت إجماع المسلمين في الصدر الأول ، بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم ، على امتناع خلو الوقت من إمام ، حتى قال أبو بكر رضي الله عنه في خطبته المشهورة ، حين وفاته عليه السلام ، ألا إن محمدًا قد مات ، ولا بد لهذا الدين من يقوم به ، فبادر الكل إلى قبوله ، وتركوا له أئم الأشياء ، وهو دفن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولم يزل الناس على ذلك ، في كل عصر إلى زماننا هذا ، من نصب إمام متبع في كل عصر» <sup>(١)</sup> اهـ

(١) المواقف وشرحه

(٢) نسلم أن الإجماع حجة شرعية، ولا نثير خلافاً في ذلك مع المخالفين<sup>(١)</sup>. ثم نسلم أن الإجماع في ذاته ممكّن الوقوع والثبوت<sup>(٢)</sup>، ولا نقول مع القائل: إن من ادعى الإجماع فهو كاذب<sup>(٣)</sup>. أما دعوى الإجماع في هذه المسألة فلا يجد مساغاً لقبو لها على أي حال . وحال اذا طالبنا بالدليل أن يظفروا بدليل ، على أننا مثبتون لك فيما يلي أن دعوى الإجماع هنا غير صحيحة ولا مسموعة ، سواء أرادوا بها إجماع الصحابة وحدهم ، أم الصحابة والتبعين ، أم علماء المسلمين ، أم المسلمين كلهم ، بعد أن نهدى لهذا تمهيداً .

(٣) من الملاحظ البين في تاريخ الحركة العلمية عند المسلمين أن حظ العلوم السياسية فيهم كان بالنسبة لغيرها من العلوم الأخرى أسوأ حظ ، وأن وجودها بينهم كان أضعف وجود ، فلسنا نعرف لهم مؤلفاً في السياسة ولا مترجمًا ، ولا نعرف لهم بحثاً في شيء من انظمة الحكم ولا أصول السياسة ، الاهم الا قليلاً لا يقام له وزن إزاء حركتهم العلمية في غير السياسة من الفنون.

(١) الإجماع حجة مقطوع بها عند عامة المسلمين ، ومن اهل الاهواء من لم يجعله حجة مثل ابراهيم النظام والقاشاني من لمتزلة والخوارج وأكثر الروافض الخ . كشف الاسرار

(٢) انكر بعض الروافض والنظام من المترفة تصور امقاد الإجماع على أمر غير ضروري ... وذهب داود وشيعته من أهل الفاهر وأحمد بن حنبل في احدى الروايتين عنه الى أنه لا اجماع الا للصحابية .. وقال الزبيدية والامامية من الروافض لا يصح الإجماع الا من عترة الرسول عليه السلام أي قرابته .. ونقل عن مالك رحمه الله انه قال لا اجماع الا لاهل المدينة اه رابع كتاب كشف الاسرار لمبد العزيز البخاري على اصول الامام فخر الاسلام ابي الحسين علي بن محمد بن حسين البздوى طبع دار الحلة سنة ١٣٠٧ هـ ج ٣ ص ٩٤٦ وما بعدها

(٣) روى ذلك عن الامام احمد بن حنبل . راجع تاريخ التشريع الاسلامي لمؤلفه محمد الحضرمي

ذلك وقد توافت عندهم الدواعي التي تدفعهم الى البحث الدقيق في  
علوم السياسة ، وتفاہرت لديهم الاسباب التي تدفعهم للتعمق فيها

(٤) وأقل تلك الأسباب أثمن مع ذكائهم الفطري ، ونشاطهم  
العلمي ، كانوا مولعين بما عند اليونان من فلسفة وعلم ، وقد كانت كتب  
اليونان التي انكبوا على ترجمتها ودرسها كافية في أن تغriهم بعلم السياسة  
وتخيّبهم ، فان ذلك العلم قديم ، وقد شغل كثيراً من قدماء الفلاسفة  
اليونانيين ، وكان له في فلسفة اليونان ، بل في حيائهم ، شأن خطير

(٥) وهناك سبب آخر أثمن : ذلك أن مقام الخلافة الاسلامية  
كان منذ الخليفة الاول ، أبي بكر الصديق ، رضى الله تعالى عنه ، الى  
يومنا هذا ، عرضة للخارجين عليه ، المنكرين له ، ولا يكاد التاريخ  
الاسلامي يعرف خليفة الا عليه خارج ، ولا جيلاً من الاجيال مضى  
دون أن يشاهد مصراً من مصارع الخلفاء

نعم ربما كان ذلك غالباً شأن الملوك في كل أمة وكل ملة وجيل ،  
ولكن لا نظن أن أمة من الامم تضارع المسلمين في ذلك ، فان معارضتهم  
والخلافة نشأت إذ نشأت الخلافة نفسها ، وبقيت بعثتها

والحركة المعاشرة هذه تاريخ كبير جدير بالاعتبار . وقد كانت  
المعارضة احياناً تخذ لها شكل قوة كبيرة ، ذات نظام بين ، كما  
فعل الخوارج في زمن علي بن ابي طالب ، وكانت حيناً تسير تحت  
ستار الانفحة الباطنية ، كما كان جماعة الاتحاد والترقي مثلاً ، وكانت  
تضعف احياناً حتى لا يكاد يحس لها وجود ، وتقوى احياناً حتى ترزل

عروش الملوك ، وكانت ربما سلكت طريق العمل متى استطاعت ، وربما سارت على طريقة الدعوة العلمية أو الدينية على حسب ظروفها وأحوالها مثل هذه الحركة كان من شأنها أن تدفع القائمين بها إلى البحث في الحكم ، وتحليل مصادره ومذاهبه ، ودرس الحكومات وكل ما يتصل بها ، ونقد الخلافة وما تقوم عليه ، إلى آخر ما تشكرون منه علوم السياسة . لا جرم أن العرب قد كانوا أحق بهذا العلم ، وأولى من يواليه

(٦) فما لهم قد وقفوا حيارى أمام ذلك العلم ، وارتدوا دون مباحثة حسرين ؟ ما لهم أهملوا النظر في كتاب الجمهورية Republic لفلاطون وكتاب السياسة Politics لارسطو ، وهم الذين بلغ من العجائب بارسطو أن لقبوه المعلم الأول ؟ وما لهم رضوا أن يتركوا المسلمين في جهالة مطابقة بمبادئ السياسة وأنواع الحكومات عند اليونان ، وهم الذين ارتفعوا أن يهجوا بال المسلمين مناهيج السريان في علم النحو ، وأن يروضوهم برياضة بيدها الهندى في كتاب كلية ودمنة . بل رضوا بأن يزجو لهم علوم دينهم بما في فلسفة اليونان من خير وشر ، وإيمان وكفر ؟ لم يترك علماؤنا أن يهتموا بعلوم السياسة اهتمامهم بغيرها غفلة منهم عن تلك العلوم ، ولا جهلاً بخاطرها ، ولكن السبب في ذلك هو ما نقصه عليك

(٧) الاصل في الخلافة عند المسلمين ان تكون « راجعة الى اختيار اهل العقد والحل <sup>(١)</sup> » إذ « الامامة عقد يحصل بال Bai'ah من اهل

الحل والعقد لمن اختاروه إماماً للأمة ، بعد التشاور بينهم <sup>(١)</sup> « قد يكون معنى ذلك أن الخلافة تقوم عند المسلمين على أساس البيعة الاختيارية ، وترتكز على رغبة أهل العقد والحل من المسلمين ورضاهما ، وقد يكون من المعقول أن توجد في الدنيا خلافة على الحد الذي ذكروا ، غير أنها إذا رجعنا إلى الواقع ونفس الامر وجدنا أن الخلافة في الإسلام لم ترتكز إلا على أساس القوة الرهيبة ، وأن تلك القوة كانت ، إلا في النادر ، قوة مادية مسلحة . فلم يكن ل الخليفة ما يحوط مقامه إلا الرماح والسيوف ، والجيش المدجج والباس الشديد ، فبذلك دون غيرها يطمئن مركزه ، ويتم أمره .

قد يسهل التردد في أن الثلاثة الأول من الخلفاء الراشدين مثلاً شادوا مقامهم على أساس القوة المادية ، وبنوه على قواعد الغلبة والقهر ، ولكن أي سهل الشك في أن علياً ومهماوية رضى الله تعالى عنهم لم يتبعوا آures الخلافة إلا تحت ظلال السيف ، وعلى أسنة الرمح ، وكذلك الخلفاء من بعد إلى يومنا هذا . وما <sup>(٢)</sup> كان لامير المؤمنين محمد الخامس سلطان تركيا ، أن يسكن اليوم يلذ لولا تلك الجيوش التي تحرس قصره ، وتحمى عرشه ، وتقني دون الدفاع عنه لأشك مطلقاً في أن الغلبة كانت دافعاً عماد الخلافة ، ولا يذكر التاريخ لنا خليفة إلا اقتربن في أذهاننا بتلك الرهبة المساحة التي تحوطه ،

(١) الخلافة للسيد محمد رشيد رضا ص ٢٤ - ٢٥ (٢) كتبنا ذلك يوم كانت الخلافة في تركيا . وكان الخليفة محمد الخامس ، وقد ذهبت بعد ذلك الخلافة من تركيا . وذهب محمد الخامس وغير محمد الخامس من الخلفاء ، لما ذهبت تلك القوة التي قلنا أنها أساس الخلافة

والقوة القاهرة التي تظله ، والسيوف المصلحة التي تذود عنه .

ولولا أن نرتكب سلططاً في القول لعرضنا على القارئ سلسلة الخلافة إلى وقتنا هذا ليرى على كل حلقة من حلقاتها طابع القهر والغلبة ، وليتبين أن ذلك الذي يسمى عرشاً لا يرتفع إلا على رؤوس البشر ، ولا يستقر إلا فوق اعناقهم . وأن ذلك الذي يسمى تاجاً ، لا حياة له إلا بما يأخذ من حياة البشر ، ولا قوة له إلا بما يقتال من قوتهم ، ولا عظمة له إلا كرامة إلا بما يسلب من عظمتهم وكرامتهم . كالليل إن طال غال الصبح بالقصر . وإن بريقه إنما هو من بريق السيف ، ولهيب الحروب .

قد يلاحظ في بعض سنن التاريخ أن تلك القوة المسلحة ، التي هي دعامة الخلافة ، لا تكون ظاهرة الوجود ، محسوسة للعامة ، فلا تخسّب ذلك شذوذًا عمّا قررنا ، فإن القوة موجودة حتماً ، وعليها برتكز مقام الخليفة ، غير أنه قد يمر زمان لا تستعمل فيه تلك القوة ، لعدم الحاجة إلى استعمالها ، فإذا طال اختفاءها عن الناس غفلوا عنها ، وربما حسب بعضهم أنها لم تكن موجودة . ولو كانت غير موجودة ، حقيقة لما كان للاخليفة بعدها وجود « وما الملك إلا التغلب والحكم بالقهر » كما قال ابن خلدون <sup>(١)</sup> « ومن كلام أنس بن شروان في هذا المعنى بعينه : الملك بالجند <sup>(٢)</sup> ». وينسب إلى ارسطو : الملك نظام يضنه الجناد <sup>(٣)</sup> »

(٨) طبعي ان الملك في كل أمة لا يقوم إلا على الغلب والقهر « فان الملك منصب شريف ملدوذ ، يستعمل على جميع اخيرات الدنيوية

(١) المقدمة ص ١٣٢ (٢) مقدمة ابن خلدون ص ٣٨

والشهوات البدنية ، والملاذ النفسانية ، فيقع فيه التنافس غالباً ، وقل أن يسله أحد لصاحبه إلا إذا غلب عليه<sup>(١)</sup> « وطبيعي في الأمم الإسلامية بنوع خاص أن لا يقوم فيهم ملك ، إلا بحكم القلب والقهر أيضاً ، فان الإسلام هو الدين الذي لم يكتف بتعليم أتباعه فكرة الإخاء والمساواة وتلقينهم مذهب أن الناس سواسية كأسنان المشط ، وأن عبادكم الذين هم ملك يمينكم أخوانكم في الدين ، وأن المؤمنين بعضهم أولياء بعض . لم يكتف الإسلام بتعليم أتباعه ذلك المذهب تعليماً نظرياً مجرداً ، ولكنه أخذ المسلمين به أخذنا عملياً ، وأدفهم به تأدبياً ، ومرنهم عليه تمريناً ، وشرع لهم الأحكام قائمة على الأخوة والمساواة ، وأجرى عليهم الواقعات ، وأرائهم الحادثات ، فأحسوا بالآخرة احساساً ، ولمسوا المساواة لمساً . ولم يتركهم رسولهم الأمين صلوات الله عليه وسلمه إلا من بعد ما طبع قلوبهم على ذلك الدين وأشربها ذلك المذهب ، ولم يتم دوافعهم إلا حين كان ينادي أحدهم خليفته فوق المنبر : لو وجدنا فيك اعوجاجاً لقومناه بسيوفنا .

من الطبيعي في أولئك المسلمين الذين يدينون بالحرية رأياً ، ويسلكون مذاهبها عملاً ، ويأنفون الخضوع إلا لله رب العالمين ، ويناجون ربهم بذلك الاعتقاد في كل يوم سبع عشرة مرة على الأقل ، في خمسة أو قاتهم للصلوة . من الطبيعي في أولئك الاباه الأحرار أن يأنفوا الخضوع لرجل منهم أو من غيرهم ذلك الخضوع الذي يطالب به الملوك رعيتهم ، إلا خضوعاً للقوة ، ونزواً على حكم السيف القاهر .

فذلك ما ذكرنا من أن الخلافة في الإسلام لم ترتكز إلا على أساس القوة الرهيبة، وأن تلك القوة كانت، إلا في النادر، قوة مادية مسلحة أنه لا يعنينا كثيراً أن نعرف السركله في ذلك . وقد يكون السر هو ما ذكرنا، وربما كانت ثمة أسباب أخرى غير ما ذكرنا، وإنما الذي يعنينا في هذا المقام هو أن تقرر لك أن ارتکاز الخلافة على القوة حقيقة واقعة، لا ريب فيها . وسيان عندنا بعد ذلك أن يكون هذا الواقع المحسوس جارياً على نواميس العقل أملاً، وموافقاً لاحكام الدين أملاً لامعنى لقيام الخلافة على القوة والقهر إلا ارصادها لمن يخرج على مقام الخلافة، أو يعتدى عليه، واعداد السيف لمن يمس بسوء ذلك العرش، ويعمل على زلزلة قوائمه

وأنت تستطيع أن تدرك مثلاً لذلك في قصة البيعة ليزيد، حين قام أحد<sup>(١)</sup> الدعاة إلى تلك البيعة خطيباً في الحفل، فأوجز البيان في بعض كلمات، لم تدع - لذى اربه في القول جداً ولا هزلاً - قال «أمير المؤمنين هذا» وأشار إلى معاوية «فإن هلك فهذا» وأشار إلى يزيد «فمن أى فهذا» وأشار إلى سيفه

(٩) كل شيء يؤخذ بحد السيف ويحمى بحده يكون عزيزاً على النفس، لا يهون التسامح فيه، ولا التنازل عن شيء منه . وننهيكم بمقام

(١) في الجزء الثاني من العقد الفريد لابن عبد ربه ص ٣٠٧ أن معاوية ابن أبي سفيان، لما أرادأخذ البيعة ليزيد ، كتب في سنة خمس وخمسين إلى سائر الأوصار أن يقدوا عليه، فوفد عليه من كل مصر قوم ، جلس في أصحابه ، واذن للوفود ، فدخلوا عليه ، وقد تقصد إلى أصحابه أن ينزلوا في يزيد ، فتكلم جماعة منهم ، ثم قام يزيد بن المفعع فقال «أمير المؤمنين هذا» إلى آخر الجنة المذكورة ذرق ، فقال معاوية «اجلس فانك سيد الخطباء» اه ملخصاً .

السيادة والسلطان فهو عزيز على النفس ، حتى ولو جاء من غير عمل السيف ، فإذا جاء من طريق القوة وال غالب كانت النفس به أشد تعلقاً ، وفي الدفاع عنه أشد تقليداً ، وكانت غيرتها عليه أكثر من الغيرة على المال والحرم ، وولعها به فوق الوع بـ كل ما في الدنيا من خيرات ونعم (١٠) فإذا كان في هذه الحياة شيء يدفع المرء إلى الاستبداد والظلم ، ويسهل عليه العدوان والبغى ، فذلك هو مقام الخلافة ، وقد رأيت أنه أشهى ما تتعلق به النفوس ، وأهون ما تغار عليه . وإذا اجتمع الحب البالغ والغيرة الشديدة ، وأمدتهما القوة الغالبة ، فلا شيء إلا العسف ، ولا حكم إلا السيف

دع عنك ذلك الحديث الذي نسوقه إليك قواعد عامة ، ونظريات مجردة ، ودونك وقائع التاريخ ثابتة في لوح محفوظ  
أفهل غير حب الخلافة والغيرة عليها ، ووفرة القوة ، دفعت يزيد  
ابن معاوية إلى استباحة ذلك الدم الزكي الشريف ، دم الحسين بن فاطمة  
بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم . وهل غير تلك العوامل سلطت  
يزيد بن معاوية على عاصمة الخلافة الأولى ، ينتهك حرمتها ، وهي  
مدينة الرسول صلى الله عليه وسلم . وهل استحل عبد الملك بن مروان  
بيت الله الحرام ، ووطئ حمأه إلا حبّاً في الخلافة ، وغيره عليها ، مع  
توافر القوة له

وهل بغير تلك الأسباب صار أبو العباس عبدالله بن محمد بن علي  
ابن عبدالله بن العباس ، سفاحاً ، وما كانت إلا دماء المسلمين ، وما كان  
بني أمية إلا من قومه

كذلك تناحر بنو العباس أيضاً ، وبغى بعضهم على بعض ، و فعل  
بنو سبكتكين مثل ذلك ، وحارب الصالح نجم الدين الابوبي أخيه العادل  
أبا بكر بن السكامل . خانعه وسيجنه . وامتلاط دولتنا الماليك والجراركة  
بخليع الملوك وقتلهم . كل ذلك لم يكن الا اثراً من آثار حرب الخلافة والغيرة  
عليها ، ومن وراء الحب والغيرة قوة قاهرة . وكذلك القول في دولة بنى عثمان<sup>(١)</sup>

(١) الغيرة على الملك تحمل الملك على ان يصون عرشه من كل شيء  
قد يزول أركانه ، أو ينقص من حرمته ، أو يقلل من قدسيته ، لذلك  
كان طبيعياً أن يستحيل الملك وحشاسفاحاً ، وشيطاناً مارداً ، اذا ظفرت  
يداه بمن يحاول الخروج عن طاعته ، وتفويض كرسيه . وانه طبيعياً  
كذلك في الملك أن يكون عدواً لدوداً لكل بحث ولو كان عالمياً يتخيلاً  
انه قد يمس قواعد ملوكه ، أو يريح من تلقائه ريح الخطر ، ولو كان بعيداً  
من هنا نشا الضغط الملكي على حرية العلم ، واستبداد الملوك  
بمعاهد التعليم ، كلما وجدوا إلى ذلك سبيلاً ، ولا شك أن علم السياسة  
هو من أخطر العلوم على الملك ، بما يكشف من انواع الحكم  
وخصائصه وأنظمته الى آخره ، لذلك كان حتماً على الملك أن يعادوه وأن  
يسدوا سبيلاً على الناس

ذلك تأويل ما يلاحظ من قصور النهضة الاسلامية في فروع السياسة  
وخلو حركة المسلمين العالمية من مباحثتها ، ونكوص العلامة عن التعرض  
لها على النحو الذي يليق بذلك لهم ، وعلى النحو الذي تعرضوا به لبقية العلوم

(١) راجع في هذا البحث أيضاً كتاب الخلافة للسير ارنولد .

(١٢) لستنا نعجب ، والامر ما قد عرفت ، من ضعف الحركة العلمية السياسية عند المسلمين ، ولا من انحطاط شأن السياسة عندهم ، ولكن العجب هو أن لا يموت بينهم ذلك العلم ، وأن لا يقضى عليه القضاء كله . العجب العجيب هو أن يتسرّب من خلال ذلك الضغط الخانق ، والقوة المترصدة ، والباس المحيط ، بعض مباحث السياسة الى مجالس العلم ، وأن يعرف لي بعض قليل من العلماء ، رأى في مسألة سياسية على ذير ما يهوى اخلاقه .  
لو وضعنا هذا الكتاب كله في بيان الضغط الملوكي الاسلامي على كل علم سياسي ، وكل حركة سياسية ، أو نزعة سياسية ، لضاف هذا الكتاب وأضعافه عن استيعاب القول في ذلك ، ثم لم جزنا عن بيانه على وجه كامل ، فحسبنا الان تلك الاشارة الجملة ، وعسى أن يمر بذلك قريباً بعض ما يتصل بهذا البحث

ونعود بذلك الان الى حيث كنا عند قولهم « إن الأمة قد أجمعـت على نصب الامام ، فكان ذلك إجماعاً دالاً على وجوبه »  
لو ثبتت عندنا أن الأمة في كل عصر سكتت على بيعة الامامة ، فكان ذلك إجماعاً سكوتياً ، بل لو ثبتت أن الأمة بجملتها وتفصيلها قد اشتراكـت بالفعل في كل عصر في بيعة الامامة واعترفت بها ، فكان ذلك إجماعاً صريحاً ، لو نقل اليـنا ذلك لانكرـنا أن يكوز إجماعاً حقيقياً ، ولو فضـنا أن نـستخلص منه حكمـاً شرعاً ، وأن تـأخذـه حـجـةـ في الدين  
وقد عـرـفـتـ من قـصـةـ (١) يـزـيدـ كـيفـ كانـتـ توـخذـ البيـعـةـ ، ويـقتـصـبـ الإـقـرارـ . وانتـظـارـ قـلـيلاـ فـلـدـيـنـاـ مـزـيدـ

تذكّر ناقصة يزيد بن معاوية بقصة فيصل بن حسين بن علي، كان أبوه حسين بن علي أحد أمراء العرب ، الذين انحازوا في الحرب العظمى إلى جانب الحلفاء ، خروجاً على الترك ، وعلى سلطان الترك خليفة المسلمين ، فقام أولاده في بلاد العرب وفي جوانبها ينصرؤن جيوش الحلفاء نصراً أميناً ، ويخذلون أعداءهم من الترك والامان وغيرهم ، وامتاز فيصل ، أحد أولئك الولاد ، بالزاني من الانجليز لحسن بلائه في مساعدتهم ، واحلاصه في خدمتهم ، فعيّنوه ملكاً على الشام . ولم يكدر يستقر بها حتى هاجمت مملكته جيوش الفرنسيين ، فولى فيصل هارباً تاركاً مملكته وعرشه وغيرها ، حتى وصل إلى إنجلترا ، ومن هناك حمله الانجليز إلى بلاد العراق ، ونصبوه عليها ملكاً . وقد زعم الانجليز أن أهل الخل والعقد من أمة العراق انتخبوه فيصلاً ليكون ملكاً عليهم بالإجماع لهم إلا أن يكون قد خالف في ذلك نفر قليل لا يعتد بهم كأولئك الذين دعاه ابن خلدون من قبل شواذ .

ولعمري ما كذب الانجليز ، فأنهم قد عملوا انتخاباً ، له كل مظاهر الانتخاب الحر القانوني ، وأخذوا يومئذ رأى الكثيرين من أهل الزعامة في العراق ، فكان رأيهم أن ينتخبوه فيصلاً ملكاً عليهم .

ولكن مما لا شك عندك فيه إن « هذا » الذي أخذ به خطيب معاوية البيعة يزيد ، هو عينه « هذا » الذي أخذ به الانجليز اجماعاً العراقيين لإمامية فيصل . أفال تسمى ذلك اجماعاً لو ثبتت الإجماع الذي زعموا لما كان إجماعاً يعتمد به ، فكيف وقد قالت

الخوارج لا يجب نصب الإمام أصلًا<sup>(١)</sup> وكذلك قال الأصم من المعتزلة، وقال غيرهم أيضًا، كما سبقت<sup>(٢)</sup> الاشارة اليه . وحسبنا في هذا المقام تقضي الدعوى الإجماع أن يثبت عندنا خلاف الأصم والخوارج وغيرهم وإن قال ابن خلدون إنهم شواذ .

(١٣) عرفت أن الكتاب الكريم قد تزه عن ذكر الخلافة والاشارة إليها، وكذلك السنة النبوية قد أهملتها ، وأن الإجماع لم ينعقد عليها ، أهل بيقي لهم من دليل في الدين غير الكتاب أو السنة أو الإجماع: نعم بيقي لهم دليل آخر لا نعرف غيره ، هو آخر ما يلتجأون إليه وهو أهون أدلةهم وأضعفها .

قالوا : إن الخلافة تتوقف عليها إقامة الشعائر الدينية وصلاح الرعية<sup>(٣)</sup> الـ

(٤) المعروف الذي ارتكباه علماء السياسة انه لابد لاستقامة الامر في أمة متمدينة ، سواء كانت ذات دين أم لا دين لها ، وسواء كانت مسلمة أم مسيحية أم يهودية أم مختلطۃ الاديان — لابد لأمة منظمة مهما كان معتقدها ، ومها كان جنسها ولونها ولسانها ، من حکومة تباشر شؤونها ، وتقوم بضبط الأمر فيها . قد تختلف أشكال الحكومة وأوصافها بين دستورية واستبدادية ، وبين جمهورية وبوليشيفية وغير ذلك . قد يتنازع علماء السياسة في تفضيل نوع من

(١) المواقف ص ٤٦٣ (٢) ص ١٢ (٣) سبق تقل هذا الدليل ص ١٣  
الخلافة — ٥

الحكومة على نوع آخر ، ولكننا لا نعرف لأحد منهم ولا من غيرهم  
نزاعا في أن أمة من الأمم لا بد لها من نوع ما من أنواع الحكم . ولهم  
على ذلك أدلة ليس من غرضنا هنا أن نعرض لها ، فليس بذلك بعوضها  
على أنها لا نشك في أن ذلك الرأي في جملته صحيح ، وأن الناس لا يصلحون  
فوضى لسرأة لهم ، ولعل أبا بكر رضي الله تعالى عنه إنما كان يشير  
إلى ذلك الرأي حينما قال في خطبته التي سبقت الاشارة إليها « لا بد  
لهذا الدين من يقوم به » ولعل الكتاب الكريم ينحو ذلك المذهب  
أحيانا . قال تعالى في سورة الزخرف « أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَتَ رَبِّكَ ؟  
نَحْنُ قَسَمْنَا يَدِيهِمْ مَعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ، وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ  
بَعْضٍ دَرَجَاتٍ ، لِيَتَخَذَ بَعْضُهُمْ بَعْضاً سُخْرِيَاً ، وَرَحْمَتُ رَبِّكَ خَيْرٌ  
مِمَّا يَجْمِعُونَ . »

وقال تعالى في سورة المائدة « وَلِيَحْكُمْ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ بِمَا  
أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ ، وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ  
وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقاً لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ  
وَمُهِمِّنَا عَلَيْهِ ، فَاحْكُمْ يَدِيهِمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَبعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا  
جاءَكَ مِنَ الْحَقِّ ، لِكُلِّ جَعْلَانًا مِنْكُمْ شُرَعَةٌ وَمِنْهَا جَاجَا ، وَلَوْ  
شاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً ، وَلَكِنْ لَيَالِيَوْكُمْ فِي مَا آتَانَا كُمْ  
فَاسْتَبِقُوا أَخْيَرَاتِ ، إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعاً فَيَنْبَئُكُمْ بِمَا كُنْتمْ  
فِيهِ تَخْتَلِفُونَ . وَإِنْ احْكُمْ يَدِيهِمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَبعْ أَهْوَاءَهُمْ ،

وَاحْذَرُوهُمْ أَنْ يَفْتَنُوكُمْ عَنِ الْبَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ ، فَإِنْ تَوَلُوا  
فَاعْلَمُ أَنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ بِعَضُّ ذُنُوبِهِمْ ، وَإِنْ كَثِيرًا مِنَ  
النَّاسِ لِفَاسِقُونَ . أَفَحَسِّكُمُ الْجَاهِلِيَّةُ يَعْمَلُونَ ، وَمَنْ أَحْسَنَ مِنَ اللَّهِ  
حَكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ . يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَخَذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى  
أَوْ لِيَمَانًا ، بَعْضُهُمْ أُولَئِكَ بَعْضٌ ، وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَمُنْكَمٌ فَإِنَّهُمْ مِنْهُمْ ،  
إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ » الْحُجَّةُ

(١٥) يمكن حينئذ ان يقال بحق إإن المسلمين ، اذا اعتبرناهم جماعة منفصلين وحدهم ، كانوا كغيرهم من امم العالم كله ، محتاجين الى حكومة تضبط امورهم ، وترعى شؤونهم .

ان يكن الفقهاء ارادوا بالامامة والخلافة ذلك الذى يريده علماء السياسة بالحكومة كان صحیحًا ما يقولون ، من ان إقامة الشعائر الدينية ، وصلاح الرعية ، يتوقفان على الخلافة ، بمعنى الحكومة ، في أي صورة كانت الحكومة ، ومن أي نوع : مطلقة أو مقيدة ، فردية أو جمورية ، استبدادية أو دستورية أو شورية ، ديمقراطية أو اشتراكية أو بلشفية . لا ينبع لهم الدليل أبعد من ذلك . أما إن أرادوا بالخلافة ذلك النوع الخاص من الحكم الذى يعرفون فدليلهم أقصر من دعواهم ، وحجتهم غير ناهضة .

(١٦) الواقع المحسوس الذي يؤيده العقل ، ويشهد به التاريخ قديماً وحديثاً، ان شعائر الله تعالى ومظاهر دينه الكريم لا تتوقف على ذلك النوع من الحكومة الذي يسميه الفقهاء خلافة . ولا على أولئك الذين

يلقىهم الناس خلفاء . والواقع أيضًا ان صلاح المسلمين في ديننا لا يتوقف على شيء من ذلك . فليس بنا من حاجة الى تلك الخلافة لأمور ديننا ولا لأمور دينانا . ولو شئنا لقلنا أكثر من ذلك ، فانما كانت الخلافة ولم تزل نكبة على الاسلام وعلى المسلمين ، وينبوع شر وفساد ، وربما بسطنا لك ذلك بعد ، أما الان فحسبنا ان نكشف لك عن الواقع المحسوس اتؤمن بأن ديننا غنى عن تلك الخلافة الفقهية ، ودينانا كذلك

(١٧) علمنا مما نقلنا<sup>(١)</sup> لك عن ابن خلدون « انه قد ذهب رسم الخلافة وأثرها بذهاب عصبية العرب ، وفناء جيلهم ، وتلاشى أحوالهم ، وبقي الامر ملكاً بحثنا ..... وليس للخلافة منه شيء » أفهم علمت ان شيئاً من ذلك قد صدّع اركان الدين ، واضاع مصالحة المسلمين ، على وجه كأن يمكن للخلافة ان تتلاشى لو وجدت .

منذ متتصف القرن الثالث الهجري أخذت الخلافة الاسلامية تنقص من اطرافها ، حتى لم تعد تتجاوز ما بين لا بي دائرة ضيقه حول بغداد « وصارت<sup>(٢)</sup> خراسان وما وراء النهر لا بن سا مان وذراته من بعده ، وبلاط البحرين للقراطمة ، واليمن لا بن طبأ طبا ، وأصفهان وفارس لبني بويه ، والبحرين وعمان لفرع من عائلة القراطمة ، قد أسس فيها دولة مستقلة ..... والا هواز وواسط لمعز الدولة ، وحلب لسيف الدولة ومصر لا حمد بن طولون ، ومن بعده للملوك الذين تغلبوا عليهم وامتلكوها

(١) سبق ذلك من ٦

(٢) تاريخ الخلفاء ترجم من اللغة الفرنساوية بقلم تحفة بك صالح شغوفات ص ٦٤ وما بعدها

واستقلوا بِأَحْكَامِهَا، كَالْخَشِيدِينَ وَالْفَاطِمِينَ وَالْأَيُوبِينَ وَالْمَالِيكِ وَغَيْرِهِمْ.»  
حصل ذلك فما كان الدين أيامه في بغداد مقر الخلافة خيراً منه في غيرها  
من البلاد التي انساحت عن الخلافة، ولا كانت شعائره أظهر، ولا كان  
 شأنه أكبر، ولا كانت الدنيا في بغداد أحسن، ولا شأن الرعية أصلح.

(١٨) هو ت الخليفة عن بغداد، في منتصف القرن السابع الهجري،  
حين هاجها التتر، وقتلو الخليفة العباسى المستعصم بالله، وقتلوا معه أهله  
وأكبّر دولته « وبقي الإسلام ثلاط سنين بدون خليفة »<sup>(١)</sup>

(١٩) وكان الملك في مصر يومئذ للظاهر بيبرس . ولا مر ما أخذ  
ذلك الدهاية ينش بين مصارع العباسين ، حتى أُعْتِرَهُ الْحَظْ بِرَجْلِهِ ،  
زعموا انه من فول الخلافة العباسية ، ومن انقض بيتهما ، وكذلك أراده  
الظاهر أن يكون ، فانشأ منه بيتاً للخلافة في مصر ، يأخذ الظاهر  
بجميع مفاتيحه وأغلاقه ، واتخذ هيكل سماهم خلفاء المسلمين ، وحمل  
المسلمين على أن يدينو بجلائهم ، وفي يديه وحده أزمة تلك الهيكل ،  
وتصريف حركاتهم وسكناتهم ، وأطراف أسلفهم ، ثم كانت تلك سنة  
الملوك الجراكسة في ٢٠٢٣ بعد الملك الظاهر ، إلى أن أخذ الخلافة  
الملوك العثمانيون سنة ٩٢٣ هـ

هل كان في شيء من مصلحة المسلمين لدينهم أو دنياه تلك المغاثيل  
الشلاء ، التي كان يقيمها ملوك مصر ويلقبونها خلفاء . بل تلك الاصنام  
يحرّكونها ، والحيوانات يسخرونها ؟ ثم ما بال تلك البلاد الإسلامية

الواسعة غير مصر التي نزعت عنها ربة الخلافة ، وأنكرت سلطانها ،  
وعاشت وما زال يعيش كثير منها بعيداً عن ظل الخلفاء ، وعن الخضوع  
والوثني لجلالهم الديني المزعوم ؟ أرأيت شعائر الدين فيها دون غيرها أهلت ،  
وشؤون الرعية عطلت — أم هل أظلمت دنياه لما سقط عنها كوكب  
الخلافة ، وهل جففهم رحمة الأرض والسماء ، لما بان عنهم الخلفاء ؟ كلا .

بانوا فما بكت الدنيا لمصر عهم      ولا تعطلت الأعياد والجمع

(٢٠) معاذ الله لا يريد الله جل شأنه لهذا الدين ، الذي كفل له  
البقاء ، أن يجعل عزه وذله منوطين بنوع من الحكومة ، ولا بصنف  
من الأمراء ، ولا يريد الله جل شأنه لعباده المسلمين أن يكون صلامتهم  
وفسادهم رهن الخلافة ، ولا تحت رحمة الخلفاء .

الله جل شأنه أحفظ لدينه ، وأرحم بعباده .

عسى أن يكون فيما أسلفنا مقنع لك بأن تلك التي دعواها الخلافة  
أو الإمامة العظمى لم تكن شيئاً قام على أساس من الدين القويم ، أو  
العقل السليم ، وبأن ما زعموا أن يكون برهاناً لها هو إذا نظرت وجده  
غير برهان .

ولعل من حقك علينا أن تسأل الآن عن رأينا الخاص في الخلافة  
وفي منشئها . وان علينا أن نأخذ بك في بيان ذلك . مستمددين من الله  
جل شأنه حسن المعونة والمهدى والتوفيق مـ

# الكتاب الثاني الحكومة والاسلام

الباب الاول

## نظام الحكم في عصس النبوة

فضاؤه (صلعم) — هل ولی (صلعم) فضاء؟ — فضاء عمر — فضاء  
على — فضاء معاذ وابي موی — صعوبة البحث عن نظام القضاء في عصر  
النبوة — هموم العصر النبوي من مخابيل الملة — اهتمام عامّة المؤرخين البحث  
في نظام الحكم النبوي — هل طه (صلعم) ملط ؟

(١) لاحظنا اذكنا ببحث عن تاريخ القضاء زمن النبي صلى الله  
عليه وسلم ، أن حال القضاء في ذلك الوقت لا يخلو من غموض وإبهام  
يصعب معها البحث ، ولا يكاد يتيسر معهما الوصول إلى رأى ناضج  
يقره العلم ، وتطيب به نفس الباحث .

لا شك في أن القضاء يعني الحكم في المنازعات وفضها ، كان  
 موجوداً في زمن النبي صلى الله عليه وسلم ، كما كان موجوداً عند العرب  
 وغيرهم ، قبل أن يجيء الاسلام . وقد رفعت إلى النبي صلى الله عليه وسلم  
 خصومات قضى فيها . وقال صلى الله عليه وسلم ،<sup>(١)</sup> إنكم تختصمون

(١) البخاري في كتاب الشهادات من ١٨٠ ج ٣

الى ، ولعل بعضكم أحن بحاجته من بعض فلن قضي له بحق أخيه شيئاً  
بقوله ، فانما أقطع له قطعة من النار ، فلا يأخذها »

وفي التاريخ الصحيح شيء من تضائمه عليه السلام فما كان يرفع  
اليه . ولكننا إذا أردنا أن نستبط شيئاً من نظامه صلى الله عليه وسلم  
في القضاء نجد أن استنباط شيء من ذلك غير يسير ، بل غير ممكن ،  
لان الذي نقل اليانا من أحاديث القضاء النبوى لا يبلغ أن يعطيك صورة  
لية لذلك القضاء ولاما كان له من نظام ، إن كان له نظام .

(٢) لاحظنا أن حال القضاة زمان النبي صلى الله عليه وسلم غامضة  
وغير ملم بها من كل جانب ، حتى لم يكن من السهل على الباحث أن يعرف  
هل ولى صلى الله عليه وسلم أحداً غيره القضاء أو لا ؟  
هنا لك ثلاثة من الصحابة يعدهم جمهور العلماء ممن ولوا القضاء في

زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
قال بعضهم <sup>(١)</sup> « وقد قلد رسول الله صلى الله عليه وسلم القضاء لعم  
ابن الخطاب ، وعلى بن أبي طالب ، ومعاذ بن جبل رضي الله عنهم » اه  
ويتبعى أن يضاف إليهم أبو موسى الأشعري رضي الله عنه ، فقد كان  
في عمله على ما يظهر ، نظير المعاذ بن جبل سواء بسواء

(٣) أما أن عمر رضي الله عنه تقلد القضاء في زمان النبي صلى الله  
عليه وسلم ، فرواية غريبة من الجهة التاريخية ويظهر أنها إنما أخذت  
بطريق الاستنتاج <sup>(٤)</sup> ذكر سنن الترمذى ، أزعماز قال عبد الله بن عمر

(١) هو وفاعة بك رافع في كتابه نهاية الابجاز في سيرة ما كان المجاز من ٤٢٩ نقل عن  
كتاب تخریج الدلالات السمعية (٢) نهاية الابجاز ص ٤٢٩

اذهب فاقض بين الناس . قال أَوْ تَعَافِنِي يَا مُحَمَّدَ الْمُؤْمِنِينَ ، قال وما تَكْرَهُ  
من ذلك وقد كان أَبُوكَ يَقْضِي ؟ قال إِنَّمَا كَانَ يَقْضِي فَإِنْ أَشْكَلَ  
عَلَيْهِ شَيْءٌ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَإِنْ أَشْكَلَ عَلَى رَسُولِ  
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَأَلَ جَبَرِيلَ . وَإِنِّي لَا أَجِدُ مِنْ أَسْأَلَهُ » .

(٤) وأَمَاعُلَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَتَدْبِغَهُ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، إِلَى اليمِنِ . وَهُوَ شَابٌ ، لِيَقْضِي بَيْنَهُمْ ... وَرَوَى أَبُو  
دَاوُدُ ، رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى ، عَنْ عَلَى بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ  
بَعْشَى رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، إِلَى اليمِنِ قاضِيًّا ، وَأَنَا حَدِيثُ  
السَّنَنِ ، وَلَا عِلْمٌ لِي بِالْقَضَاءِ ، وَقَالَ إِنَّ اللَّهَ سَيَهْدِي قَلْبَكَ ، وَيَثْبِطُ لِسَانَكَ ،  
فَإِذَا جَلَسَ بَيْنَ يَدِيكَ الْخَصْمَانِ فَلَا تَقْضِيَنِ حَتَّى تَسْمَعَ مِنَ الْآخِرِ ، كَمَا  
سَمِعْتَ مِنَ الْأَوَّلِ ، فَإِنَّهُ أَحْرَى أَنْ يَتَبَيَّنَ لَكَ الْقَضَاءُ . قَالَ فَمَا زَاتَ  
قاضِيًّا وَمَا شَكَكَتْ فِي قَضَاءِ بَعْدِهِ . كَذَا ذَكَرَهُ أَبُو عُمَرٍ وَبْنُ عَبْدِ البرِّ  
فِي الْاسْتِعَابِ . وَقَالَ أَيْضًا : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي  
أَصْحَابِهِ ، « أَقْضَاهُمْ عَلَى بْنِ أَبِي طَالِبٍ » . اهـ

وَالَّذِي فِي الْبَخَارِيِّ<sup>(١)</sup> مَا يَتَصلُّ بِهَذَا الْمَوْضِعَ ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، بَعَثَ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ إِلَى اليمِنَ قَبْلَ حِجَةِ الْوَدَاعِ ، مَعَ  
جَمَاعَةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ ، ثُمَّ بَعَثَ عَلَيْهَا بَعْدَ ذَلِكَ مَكَانَهُ لِيَقْبِضَ الْجُنُسَ ، وَقَدْمَ  
عَلَى مِنْ اليمِنِ بِسَعْيَتِهِ إِلَى مَكَةَ ، وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَا .

(١) رَاجِعُ الْجَزْءِ الْخَامِسِ مِنْ ١٦٣ - ١٦٤ بِعْثَتْ عَلَى بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَخَالِدَ  
بْنَ الْوَلِيدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى اليمِنَ قَبْلَ حِجَةِ الْوَدَاعِ — صَبَّحَ الْبَخَارِيَّ

ونقل على بن برهان الدين الحلبي<sup>(١)</sup> أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، بعث عليه كرم الله وجهه ، في سرية الى اليمن ، فأسلمت همدان كلها في يوم واحد ، فكتب بذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلما رأى كتابه خر ساجداً ، ثم جلس ، فمال السلام على همدان . وتتابع أهل اليمن الى الاسلام . وهذه هي السرية الاولى . والسرية الثانية بعث فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، عليه كرم الله وجهه الى بلاد مذحج من أرض اليمن في ثلاثة فارس ، فغزاهم .... وجمع الغنائم .... ثم رجع على كرم الله وجهه ، فوافى النبي صلى الله عليه وسلم بعكة ، قدمها الحجة الوداع . اخ

(٥) « وأما معاذ<sup>(٤)</sup> بن جبل ، فقد بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم قاضياً إلى الجناد من اليمن ، يعلم الناس القرآن ، وشرع الإسلام ، ويقضى بينهم ، وجعل له قبض الصدقات من العمال ، الذين باليمن ، وذلك عام فتح مكة ، في السنة الثامنة من الهجرة . والجناد بفتح الجيم والنون معًا ، بلدة باليمن » .

وقال البخاري<sup>(٣)</sup> في هذا الموضوع . بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا موسى وعاذ بن جبل إلى اليمن : قال وبعث كل واحد منها على مخلاف ، واليمن مخلافان ، ثم قال ، يسرا ولا تعسرا ، وبشرا ولا تنفرا وفي حديث آخر للبخاري ، أنه قال لمعاذ بن جبل ، إنك ستأنق

(١) راجع المسيرة الخلية . ج ٣ ص ٢٢٧—٢٢٨ (٢) نهاية الابحاجز

(٣) صحيح البخاري ج ٥ ص ١٦١ - ١٦٣

عوما من أهل الكتاب ، فإذا جئتهم فادعهم إلى أن يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، قال فإنهم أطاعوا الله بذلك ، فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة ، فإنهم أطاعوا الله بذلك ، فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم فتُرد على فقراءهم ، فإنهم أطاعوا الله بذلك فليأكلوا كرامهم وكرام أمواهم ، واتقدعوا المظلوم فإنه ليس بينه وبين الله حجاب

ويقرب من هذا رواية السيد احمد زيني دحلان في السيرة النبوية<sup>(١)</sup>  
قال «بعث صلى الله عليه وسلم أبيا موسى الاشعري ومعاذ بن جبل رضي الله عنهم إلى اليمن قبل حجة الوداع ، في السنة العاشرة ، وقيل في التاسعة ... وقيل عام الفتح سنة ثمان ، وكل واحد منهمما على مختلف ، وكانت جهة معاذ العليا صوب عدن ، وكان من عمله الجناد . وكانت جهة أبي موسى السفلى اهـ.

وأخرج<sup>(٢)</sup> أحمد وابو داود والترمذى وغيرهم ، من حديث الحارس ابن عمرو ، ابن أخي المغيرة بن شعبة ، قال حدثنا ناس من أصحاب معاذ عن معاذ ، قال لما بعثه النبي صلى الله عليه وسلم إلى اليمن قال كيف تقضى إذا عرض لك قضاء ؟ قال أقضي بكتاب الله ، قال فإن لم تجده في كتاب الله ؟ قال فيسنة رسول الله ، قال فإن لم تجده في سنة رسول الله ولا في

(١) المطبوعة على هامش السيرة الخلبية ج ٢ ص ٣٦٧ - ٣٦٨

(٢) منقول من «كتاب ارشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الاصول» لشوكتي ص ١٨٨ و قال المؤلف « محمد بن علي بن محمد الشوكاني المتوفى سنة ١٢٥٥ هـ » عن هذا الحديث : ان الكلام في اسناده يطول ، وقد قيل انه مما تلقى بالقبول

كتاب الله ؟ قال أجهد رأي ولا آلو . قال فضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم صدره ، وقال الحمد لله الذي وفق رسول رسول الله لما يرضاه رسول الله اه .

(٦) تلك الروايات المختلفة ، التي قصصنا عليك نموذجاً منها ، ترى لك كيف يسوعن أننا أن نستنتج ما قلناه لك قبل ، من أنه لا تحيى الا حاطة بشيء كثير من أحوال القضاء في زمن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا نتى ذا قد رأيت كيف اختلفت الرواية عن حادثة واحدة بعينها فبعث على الى اليمن يرويه أحدهم أنه تولية لقضاء ، ويروى الآخر انه كان لقبض الحمس من الزكاة ، ومعاذ بن جبل كذلك ، ذهب الى اليمن قاضياً في رأي وغزايا في رأي ومعلمًا في رأي

ونقل صاحب السيرة النبوية (١) خلافاً في أن معاذًا كان والياً أو قاضياً «فقال ابن عبد البر انه كان قاضياً ، وقال الغساني انه كان أميراً على المال . وحديث ابن ميمون فيه التصریح بأنه كان أميراً على الصلاة . وهذا يرجح انه كان والياً» اه

(٧) وإن البحث العهیق فيما كان عليه القضاء زمن النبي صلى الله عليه وسلم ، وإطالة التفكير في ذلك ، وحسن التفهم لما وصل اليانا متصلاً بهذا الموضوع من الأحاديث والاخبار ، كل أولئك يدفعنا إلى البحث بوجه عام في نظام الحكومة الاسلامية ، أيام النبي صلى الله عليه وسلم ، وفي كيفية تدبير ذلك الملك الاسلامي إن ساعنا بحق أن نسمى ما فتح الله لنبيه من البلاد دولة ومملكة

(١) راجع السيرة النبوية لدخلان المطبوعة على هامش السيرة الخالية س ٦٦٨ ج ٢

ذلك باننا وجدنا عند البحث في نظام القضاء في عصر النبوة أن غير القضاء أيضاً من أعمال الحكومات ووظائفها الأساسية لم يكن في أيام الرسالة موجوداً على وجه واضح لا يبس فيه ، حتى يستطيع باحث منصف أن يذهب إلى أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يعين في البلاد التي فتحها الله له ولاة مثلاً لادارة شؤونها ، وتدير احوالها وضبط الامر فيها . وما يروى من ذلك فكله عبارة عن توليته اميراً على الجيش ، أو عاملًا على المال ، أو إماماً للصلوة ، أو معلماً ل القرآن ، أو داعياً إلى كلمة الاسلام . ولم يكن شيء من ذلك مطرداً ، وإنما كان يحصل لوقت محدود ، كما ترى فيه من كان يستعملهم صلى الله عليه وسلم على البعث والسرايا ، أو يستخلفهم على المدينة اذا خرج للغزو

اذا نحن تجاوزنا عمل القضاء والولاية الى غيرها من الاعمال ، التي لا يكمل معنى الدولة الا بها ، كال العملات التي تتصل بالاموال ومصارفها (المالية) وحراسة الانفس والاموال (البوليس) وغير ذلك مما يقوم بدونه أقل الحكومات وأعرقها في البساطة ، فمن المؤكد اننا لا نجد فيما وصل اليانا من ذلك عن زمن الرسالة شيئاً واضحاً يمكننا ونحن مقتنعون ومطمئنون ، أن نقول انه كان نظام الحكومة النبوية

(٨) وما قد يستأثر به في هذا الموضوع ، أننا لا حظنا أن عامة المؤلفين ، من رواة الاخبار يعنون في الغالب ، اذا ترجموا خليفة من الخلفاء أو ملك من الملوك ، بذكر عمالة من ولاة وقواد وقضاة الخ ويفرون له بعضاً خاصاً ، يدل على انهم عرفوا تماماً قيمة ذلك البحث من

الجهة العالمية ، فصرفوا من الجهد فيه والعناية به ما يناسبه ، ولكنهم في تاريخ النبي صلى الله عليه وسلم ، إن عالجو ذلك البحث رأيهم يزجون الحديث فيه مبعثراً غير متسق ، ويخوضون غمار ذاك البيت على نسق لا يحالف طريقهم في بحث بقية العصور . ما رأينا مؤرخاً شد عن ذلك ، إلاهم إلا ما سنتله لك بعد عن رفاعة بك رافع الطهطاوى<sup>(١)</sup> ، في كتاب نهاية الإيجاز في سيرة ساكن الحجاز ، نقاً عن صاحب كتاب تخرج الدلالات السمعية

(٩) كلاماً معنا تفكيراً في حال القضاء زمان النبي صلى الله عليه وسلم ، وفي حال غير القضاء أيضاً ، من أعمال الحكم ، وأنواع الولاية ، وجدنا إبهاماً في البحث يتزايد ، وخفاء في الامر يشتد . ثم لا تزال حيرة الفكر تنقلنا من لبس الى لبس ، وتردنا من بحث الى بحث ، الى أن ينتهي النظر بنا الى غاية ذلك المجال المشتبه الحائز . وإذا نحن إذاء عويسة أخرى هي كبرى تلكم العضلات ، وهي منشأ ما لقيناه من حيرة واضطراب . هي الاصل وما عداها فروع ، وهي الأم وما عداها تبع تلك مشكلة إذا وفق العقل حلها فقد هانت من بعدها المشاكل ،

والنجلى كل لبس وإبهام

إننا لنفترض بك الى هذه المشكلة ونخن نقدم رجلاً ونؤخر أخرى ، أما ولا فلان حلها عسير ، ومزاليق الذكر فيها كثيرة . وما لم يكن عن من الله تعالى أى عون فلا أمل في الوصول إلى وجه الصواب فيها .

(١) رفاعة بن بدوى بن على بن محمد بن علي بن رافع ، ويتصل نسبة محمد الباقي بن على ذرين العابدين توفي سنة ١٢٩٠ هـ . من كتاب أكتفاء القنوع

واما ثانياً فلأن المعاشرة في بحث هذا الموضوع قد تكون مثاراً لغارة  
يشب زارها أولئك الذين لا يهرون الدين الا صورة جامدة ، ليس  
للعقل أن يحوم حولها ، ولا للرأي أن يتناولها .

ولكننا نستعين بالله تعالى ، ونرجو منه حل شأنه حسن التوفيق ،  
عسى أن نكشف لك ما غمض ، ونفتح عليك ما استغلق ، ونصل بك  
إلى الحق أبلغ الوجه ، واضح الغرة ، أن شاء الله .

فأعلم أن المسألة الآن هي إن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان  
صاحب دولة سياسية ورئيس حكومة كما كان رسول دعوة دينية وزعيم  
وحدة دينية أم لا ؟

---

## الباب الثاني

### الرسالة والحكم

لا صرّح في البحث عمّا إذا ظهر «صلعهم» ملطف أمم لا — الرسالة شىء  
والمالك شىء آخر — القول بأنّه «صلعهم» ظاهر ماضياً أبضاً — بعض العلماء  
يترجّح بالتفصيل الرقيق نظام حكمومة النبي «صلعهم» — بعض ما يسبّه أنه يكفر به  
منه ظاهر الدولة زعمه النبي «صلعهم» — الجواب — الا، هنالك المآلية —  
أصراراً قبيل انه النبي «صلعهم» استئذانهم على اليمود — هل ظاهر تأسّيس النبي  
لدولة ميائية هنالك من رسالته؟ — الرسالة والتنفيذ — ابتهل هنالك ونهي  
أنه ادّعى ملخص تطبيقه وتنفيذـي — اعتراض على ذلك الرأي — القول  
بأنه الحكم النبوى جموع كل رفائق الحكومة — اعتماد بريطانيا بنظام الحكومة  
النبوية — منافسة ذلك العالم — اعتماد أنه نماذج البساطة النظرية هنالك نظام  
الحكم النبوى — بساطة هنالك الريشه — منافسة ذلك الرأى :

---

«١» لا يهونك البحث في أن الرسول صلى الله عليه وسلم كان  
ملكًا أم لا، ولا تخسين أن ذلك البحث ذو خطر في الدين قد يخشى  
شره على إيمان الباحث، فالامر، إن فطنت إليه، أهون من أن يخرج  
مؤمناً من حظيرة الإيمان، بل وأهون من أن يزحزح المتقي عن  
حظيرة التقوى

وانما قد ييدو لك الامر خطيراً لأنّه يتصل بمقام النبوة، ويرتبط  
يعركن الرسول صلى الله عليه وسلم، ولكنه على ذلك لا يمس في الحقيقة

شيئاً من جوهر الدين ، ولا أركان الاسلام . وربما كان ذلك البحث جديداً في الاسلام لم يتناوله المسلمين من قبل على وجه صريح ، ولم يستقر للعلماء فيه رأى واضح ، واذاً فليس بداعاً في الدين ، ولا شذوذًا عن مذاهب المسلمين ، ان يذهب باحث الى ان النبي عليه السلام كان رسولاً وملكاً ، وليس بداعاً ولا شذوذًا أن يخالف في ذلك مخالف ، فذلك بحث خارج عن دائرة العقائد الدينية التي تعارف العلماء بحثها ، واستقر لهم فيها مذهب ، وهو أدخل في باب البحث العلى منه في باب الدين فأقدم ولا تحف ، إنك من الآمنين

(٢) أنت تعلم أن الرسالة غير الملك ، وأنه ليس بينهما شيء من التلازم بوجه من الوجوه ، وأن الرسالة مقام والملك مقام آخر ، فكم من ملك ليسنبياً ولا رسولاً ، وكم لله جل شأنه من رسول لم يكونوا ملوكاً .  
بل إن أكثر من عرقنا من الرسل إنما كانوا رسلًا خبر

ولقد كان عيسى بن مرريم عليه السلام رسول الدعوة المسيحية ، وزعيم المسيحيين ، وكان مع هذا يدعوا الى الاذعان لقيصر ، ويؤمن بسلطانه . وهو الذي أرسل بين أتباعه تلك الكلمة البالغة<sup>(١)</sup> « أعطوا ما لقيصر لقيصر ، وما لله لله »

وكان يوسف بن يعقوب عليه السلام ، عاملاً من العمال ، في دولة الريان بن الوليد ، فرعون مصر . ومن بعده كان عاملاً  
<sup>(٢)</sup> لقاوس بن مصعب

(١) أنجيل متى من الاصحاح الثاني والعشرين آية « ٢١ »

(٢) راجع تاريخ أبي النداء ج ١ ص ١٧

ولا نعرف في تاريخ الرسل من جمع الله له بين الرسالة والملك ،  
إلا قليلاً

فهل كان محمد صلى الله تعالى عليه وسلم من جمع الله له بين الرسالة  
والملك ، أم كان رسولاً غير ملك ؟

(٣) لا نعرف لاحد من العلماء رأياً صريحاً في ذلك البحث ولا  
نجد من تعرض للكلام فيه ، بحسب ما أتيح لنا . ولكننا قد نستطيع  
بطريق الاستنتاج أن نقول : إن المسلم العام يجتاز غالباً إلى اعتقاد أن  
النبي صلى الله عليه وسلم كان ملكاً رسولاً ، وأنه أسس بالإسلام دولة  
سياسية مدنية ، كان هو ملوكها وسيدها . لعل ذلك هو الرأي الذي  
يتلاءم مع ذوق المسلمين العام ، ومع ما يتبادر من أحواهم في الجملة ، ولعله  
أيضاً هو رأى جمهور العلماء من المسلمين ، فانك تراهم ، اذا عرض لهم  
الكلام في شيء يتصل بذلك الموضوع ، يميلون إلى اعتبار الإسلام وحدة  
سياسية ، ودولة أسسها النبي صلى الله عليه وسلم

وكلام ابن خلدون في مقدمته ينحو ذلك المنحى ، فقد جعل الخلافة  
التي هي نيابة عن صاحب الشرع في حفظ الدين وسياسة الدنيا ، شاملة  
للمملكة والملك مندرجات تحتها الح

(٤) وقد نقل المرحوم رفاعة بك رافع عن كتاب تخريج الدلالات  
السمعية ما يشبه أن يكون صريحاً في ذلك الرأي ، بل الواقع أنه صريح ،

(١) راجع المقدمة : فصل في الخطط الدينية الخلافية من ٢٠٦ وغيره

قال ما ملخصه<sup>(١)</sup> «إن من لم ترسخ في المعارف قده ، وليس لديه من أدوات الطالب إلا يداه وقدمه ، يحسب كثيرا من الاعمال السلطانية مبتدعا لا متبعاً ، وأن العامل على خطة دنيوية ، ليس عاملًا في عمالة سنية ، ويظن أن عمالته دنية . فلهذا جمعت ما عاملته من تلك العيالات في كتاب يوضح نشرها ، ويبيّن الامر لمن جهل أمرها ، فذكرت في كل عمالة من ولاه عليها الرسول من الصحابة ، ليعلم ذلك من يليها الآن ، فيذكر الله على أن استعمله في عمل شرعى ، كان يتولاه من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلح له ، وأقامه المولى في ذلك مقامه » اهـ

ثم نص رفاعة بك الكلام في الوظائف والعيالات البلدية ، خصوصية وعمومية ، أهلية داخلية وجهادية التي هي عبارة عن نظام السلطة الإسلامية وما يتعلق بها من الحرف والصناع ، والعيالات الشرعية ، على ما كان في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وجمع في ذلك بين الكلام على خدمه الخاصة به صلى الله عليه وسلم ، وما يضاف إلى الإمامة العظمى من الاعمال الاولية ، كالوزارة والمحاجة وولاية البدن<sup>(٢)</sup>

والسفاقية<sup>(٣)</sup> والكتابة وما يضاف إلى العيالات الفقهية من معلم القرآن ومعلم الكتابة ومعلم الفقه ، والمفتى وإمام الصلاة والمؤذن ... ، ثم ذكر الترجمة وكتابه الجيش والعطاء والديوان والزمام ، وبين أن للديوان أصلًا في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم ذكر العيالات المتعلقة بالأحكام ،

(١) نهاية الإيجاز في سيرة ساكن الحجاز ص ٤٥٠ طبع بطبعية المعارف الملكية تحت نظرارة قلم الروضة والطبيوعات سنة ١٢٩١ھ (٢) البدن واحدتها بذلة وهي ناقة أو بقرة تاجر ينكر له منه (٣) سقاية الحاج

كالإمارة العامة على النواحي ، والقضاء وما يتعلق به من إشهاد الشهود وكتابه الشروط والعقود والمواريث والنفقات ، والقسم وناظر البناء للتحديد ، وذكر الحتسب والمنادى ، ومتولى حراسة المدينة ، والجاسوس لأهل المدينة ، والسجن ومقيمى الحدود ، ثم ذهب بعد الأعمال الحكومية واحداً بعد واحد ، حتى لم يكدر بعث شيئاً ، وحتى قال رفاعة بك : إن ذلك شيء لم يف به غالب مؤلف كتب السير بل جميعهم

(٥) لا شك في أن الحكومة النبوية كان فيها بعض ما يشبه أن يكون من مظاهر الحكومة السياسية وآثار السلطة والملك

(٦) وأول ما يخطر بالبال مثلاً من أمثلة الشؤون الملكية ، التي ظهرت أيام النبي صلى الله عليه وسلم ، مسألة الجهاد ، فقد غزا صلى الله عليه وسلم الخالفين لدينه من قومه العرب ، وفتح بلادهم ، وغنم أمواهم وسي رجاتهم ونسائهم . ولا شك في أنه صلى الله عليه وسلم قد امتد بصره إلى ما وراء جزيرة العرب واستعد للانسياق بجيشه في أقطار الأرض وببدأ<sup>(١)</sup> فعلاً يصادر دولة الرومان في الغرب ، ويدعو إلى الاقياد لدينه كسرى الفرس في الشرق ، ونجاشي الحبشة ومقوقس مصر الخ وظاهر أول وھلة أن الجهاد لا يكون مجرد الدعوة إلى الدين ، ولا يجعل الناس على الإيمان بالله ورسوله ، وإنما يكون الجهاد لتبنيت السلطان ، وتوسيع الملك

دعوة الدين دعوة إلى الله تعالى ، وقوام تلك الدعوة لا يكوت

(١) اشارة إلى غزوة مؤتة وسرية أسامة بن زيد على أبي

إلا البيان، وتحري يك القلوب بوسائل التأثير والإقناع، فاما القوة والكرام فلا يناسبان دعوة يكون الغرض منها هداية القلوب، وتطهير العقائد. وما عرفنا في تاريخ الرسل رجالا حمل الناس على الإيمان بالله بحد السيف، ولا غزا قوماً في سبيل الإقناع بدينه، وذلك هو نفس المبدأ الذي يقرره النبي صلي الله عليه وسلم فيما كان يبلغ من كتاب الله

قال تعالى <sup>(١)</sup> « لا إِكْرَاهٌ فِي الدِّينِ ، قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ »

وقال <sup>(٢)</sup> « أَدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحَكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ ، وَجَادَهُمْ بِالْتِي هِيَ أَحَسَنُ » وقال <sup>(٣)</sup> « فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنْتَ مَذْكُورٌ ، لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِعُصْيَاطِرٍ »، <sup>(٤)</sup> « إِنَّ حَاجَوْكَ فَقُلْ أَسْلَمْتُ وَجْهِي لِلَّهِ وَمَنْ أَتَبَعَنِي ، وَقُلْ لِلَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ وَالْأَمَيْنَ أَسْلَمْتُمْ ؟ فَإِنَّمَا أَسْلَمُوا فَقَدْ اهْتَدَوْا ، وَإِنَّ تَوْلُوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ ، وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ » <sup>(٥)</sup> « أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ »

تملك مبادئ صريحه في أن رسالة النبي صلي الله عليه وسلم، كرسالة إخوانه من قبل، إنما تعتمد على الإقناع والوعظ، وما كان لها أن تعتمد على القوة والبطش: فإذا كان صلي الله عليه وسلم قد جآ إلى القوة والرعب، فذلك لا يكون في سبيل الدعوة إلى الدين، وإبلاغ رسالته إلى العالمين، وما يكون لنا أن نفهم إلا أنه كان في سبيل الملك، ولتكون الحكومة الإسلامية. ولا تقوم حكومة إلا على السيف، وبحكم الظهر والغلبة، فذلك عندهم هو سر الجهاد البوى ومعناه.

(١) سورة البقرة (٢) سورة النحل (٣) سورة الفاطحة (٤) سورة آل عمران

(٥) سورة يونس

(٧) قلنا إنَّ المجاهد كان آية من آيات الدولة الإسلامية ، ومثلاً من أمثلة الشئون الملكية ، وإليك مثلاً آخر :

كان في زمن النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَبِيرٌ مُتَعْلِقٌ بالشئون المالية ، من حيث الإيرادات والمصروفات ، ومن حيث جمع المال من جهاته العديدة ، « الزكاة والجزية والفنائِم الحُلُج » ومن حيث توزيع ذلك كله بين مصارفه ، وكان له صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَاعَةٌ وجِبَاءٌ ، يتولون ذلك له ، ولا شَكَّ أَنْ تَدِيرَ الْمَالَ عَمَلٌ مَلْكِيٌّ ، بَلْ هُوَ أَهْمَّ مَقْوَمَاتِ الْحُكُومَاتِ ، عَلَى أَنْهُ خَارِجٌ عَنْ وظيفة الرسالة من حيث هُوَ ، وبُعْدٍ عَنْ عَمَلِ الرَّسُولِ باعتبارِهِ رَسُولاً فَحسب

(٨) وقد يكون من أقوى الأمثلة في هذا الباب ما روى الطبرى بسانده أنَّ النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَهَ إِمَارَةَ اليمين وَفَرَقَهَا بَيْنَ رِجَالٍ ، وَأَفْرَدَ كُلَّ رَجُلٍ بِحِيزَهِ وَاسْتَعْمَلَ عُمَرُ بْنُ حَزَمَ عَلَى نَجْرَانَ ، وَخَالِدُ بْنُ سَعِيدٍ عَلَى الْعَاصِ ، عَلَى مَا بَيْنَ نَجْرَانَ وَرِمَّعَ وَزِيدَ ، وَعَامِرُ بْنُ شَهْرٍ عَلَى هَدَانَ ، وَعَلَى صَنْعَاءِ بْنِ بَاذَامَ ، وَعَلَى عَلَكَ وَالأشْعَرِينَ الظَّاهِرِ بْنَ أَبِي هَالَةِ ، وَعَلَى مَأْرِبَ أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ ، وَعَلَى الجَنْدِ يَعْلَمَ بْنَ أَبِي أَمِيَّةَ ، وَكَانَ مَعَاذُ عَلَمًا يَتَنَقَّلُ فِي عَمَالَةِ كُلِّ عَامِلٍ بِالْيَمِينِ وَحَضْرَمَوْتِ<sup>(١)</sup> الحُلُج

هُنَالِكَ كَثِيرٌ غَيْرُ مَا ذَكَرْنَا قَدْ وُجِدَ فِي الْعَصْرِ النَّبُوِيِّ ، مَا يُعْكِنُ اعْتِباَرَهُ أَنَّهُ مِنْ آثارِ الدُّولَةِ ، وَمُغَاَهِرًا مِنْ مَظَاهِرِ الْحُكُومَةِ ، وَمُخَايِلِ السُّلْطَنَةِ ، فَنَّ نَظَرَ إِلَيْهِ ذَلِكَ مِنْ هَذِهِ الْجَهَةِ سَاغَ لِهِ القَوْلُ بِأَنَّ

النبي صلى الله عليه وسلم كان رسول الله تعالى وكان ملكاً سياسياً أيضاً.

(٩) إذا نرجح عند بعض الناظرين اعتبار تلك الأمثلة، واطمأن إلى الحكم بأنه صلى الله عليه وسلم كان رسولاً وملكاً، فسوف يعترضه حينئذ بحث آخر جدير بالتفكير . فهل كان تأسيسه صلى الله عليه وسلم للملكة الإسلامية ، وتصرفة في ذلك الجانب شيئاً خارجاً عن حدود رسالته صلى الله عليه وسلم ، أم كان جزءاً مما بعثه الله له وأوحى به إليه ؟ فاما أن المملكة النبوية عمل منفصل عن دعوة الإسلام ، وخارج عن حدود الرسالة، فذلك رأي لا نعرف في مذاهب المسلمين ما يشاكله، ولا نذكر في كلامهم ما يدل عليه ، وهو على ذلك رأي صالح لأن يذهب إليه ، ولا نرى القول به يكون كفراً ولا إلحاداً ، وربما كان محمولاً على هذا المذهب ما يراه بعض الفرق الإسلامية من إنكار الخلافة في الإسلام مرة واحدة

ولا يهونك أن تسمع أن النبي صلى الله عليه وسلم عملاً كهذا خارجاً عن وظيفة الرسالة ، وأن ملكه الذي شيده هو من قبيل ذلك العمل الدنيوي الذي لا علاقته له بالرسالة ، فذلك قول إن أنكرته الأذن ، لأن التشدق به غير مألف في لغة المسلمين ، فقواعد الإسلام ، ومعنى الرسالة وروح التشريع ، وتاريخ النبي صلى الله عليه وسلم ، كل ذلك لا يصادم رأياً كهذا ولا يستفطعه . بل ربما وجد ما يصلاح له دعامة وسندًا ، ولكنه على كل حال رأى نراه بعيداً

(١٠) وأما أن المملكة النبوية جزء من عمل الرسالة متمم لها ،

و داخل فيها ، فذلك هو الرأى الذى تتلقاه نفوس المسلمين فيما يظهر بالرضا ، وهو الذى تشير إليه أساييهم . و تؤيده مبادئهم ومذاهبهم ، ومن البين أن ذلك الرأى لا يمكن تعلمه إلا إذا ثبت أن من عمل الرسالة أن يقوم الرسول ، بعد تبلغ الدعوة الالهية بتنفيذها على وجه عملى أى أن الرسول يكون مبلغاً ونفذاً معاً ،

(١١) غير أن الذين بحثوا في معنى الرسالة، ووقفنا على مباحثهم، أغلبوا دائماً أن يعتبروا التنفيذ جزءاً من حقيقة الرسالة، إلا ابن خلدون، فقد جاء في كلامه ما يشير إلى أن الإسلام دون غيره من الملل الأخرى قد اختص بأنه جمع بين الدعوة الدينية وتنفيذها بالفعل ، وذلك المعنى ظاهر في عدة مواضع في مقدمته التاريخية ، وقد بيّنه بنوع من البيان في الفصل الذي شرح فيه اسم البابا والبطريرك في الملة النصرانية ، وأسم الكاهن عند اليهود ، فقال :

« إعلم أن الملة لا بد لها من قائم عند غيبة النبي ، يحملهم على أحكامها وشرائعها ، ويكون كال الخليفة فيهم ل النبي فيما جاء به من التكاليف . والنوع الإنساني أيضاً ، بما تقدم من ضرورة السياسة فيهم لل المجتمع البشري ، لا بد لهم من شخص يحملهم على مصالحهم ، ويزعهم عن مفاسدهم ، بالقهر وهو المسمى بالملك ، والملة الإسلامية لما كان الجهاد فيها مشروعاً ، لعموم الدعوة ، وحمل الكافية على دين الإسلام طوعاً أو كرهاً ، اتحدت فيها الخليفة والملك ، لتوجه الشوكة من القائمين بها اليه معاً ، وأماماً مسؤلي الملة الإسلامية فلم تكن دعوتهم عامة ولا الجهاد عندهم مشروعاً إلا في المدافعة

فقط ، فصار القائم بأمر الدين فيها لا يعنيه شيء من سياسة الملك ، لأنهم غير مكلفين بالتغلب على الأمم الأخرى . وإنما مطلوبون باقامة دينهم في خاصة أنفسهم الخ »

فهو كما ترى يقول : إن الاسلام شرع تبليغى وتطبيقى ، وأن السلطة الدينية اجتمعت فيه والسلطة السياسية ، دون سائر الاديان .

(١٢) لانرى لذلك القول دعامة ، ولا نجد له سندًا ، وهو على ذلك ينافي معنى الرسالة ، ولا يتلاءم مع ما تقضى به طبيعة الدعوة الدينية كما عرفت ، ول يكن ذلك القول صحيحًا ، فقد بي مشكل آخر عليهم أن يجدوا له جواباً ، وأن يتمسوا منه مخرجاً ، ذلك هو المشكل الذي بدأنا منه هذا البحث فدفعنا إلى بحث آخر

إذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أسس دولة سياسية ، أو شرع في تأسيسها ، فلماذا خلت دولته إذن من كثير من أركان الدولة ودعائم الحكم ؟ ولماذا لم يعرف نظامه في تعين القضاة والولاة ؟ ولماذا لم يتحدث إلى رعيته في نظام الملك وفي قواعد الشورى ؟ ولماذا ترك العلماء في حيرة واضطراب من أمر النظام الحكومي في زمانه ؟ ولماذا ولماذا ! نريد أن نعرف منشأ ذلك الذي يبدو للناظر كأنه إيهام أو اضطراب أو نقص ، أو ما شئت فسمه ، في بناء الحكومة أيام النبي صلى الله عليه وسلم ، وكيف كان ذلك ؟ وما مرره ؟

لعل أولئك الذين يصررون على اعتقادهم أن محمدًا صلى الله عليه وسلم قام بدعوة إلى دين جديد ، وإلى تأسيس دولة جديدة ، ويصررون

على أن الدولة التي أنشأها النبي صلى الله عليه وسلم كانت توضع أساسها، وتدار شؤونها، وتنظم أمورها، بوجى الله تعالى أحکم الحاکمين، ثم يضطرهم ذلك إلى اعتقاد أن نظام الدولة زمن النبي صلى الله عليه وسلم، بلغ غاية الكمال التي تعجز عنها عقول البشر، وترتدى دونها أفكارهم، لعل أولئك إذا سئلوا عن سر هذا الذي يبدو نفاصًا في أنظمة الحكم وأبهاما في تواعده، قد يتلمسون للجواب إحدى تلك الخطط التي سنأخذ الآن في بيانها

(١٣) أما صاحب كتاب تخريج الدلائل السمعية — ويروي افتخاره باعث — فقد وجد له من ذلك المأزق مخالصاً سهلاً، فزعم أن الحكومة كانت تشتمل في زمن النبي صلى الله عليه وسلم على كل ما يلزم للدولة من عمالة وأعمال، وأنظاماً مضبوطة، وقواعد محدودة، وسنن مفصلة تفصيلاً لا مجال بعده لجديد، ولا زيادة لمستزيد وعسى أن لا يكون باعث حاجة إلى إعادة هذا القول عليك بعد ما سبق

(١٤) قد يقول قائل يريد أن يؤيد ذلك المذهب بنوع من التأييد على طريقة أخرى: إنه لا شيء يعنينا من أن نعتقد أن نظام الدولة زمن النبي صلى الله عليه وسلم كان متيناً ومحكماً، وكان مشتملاً على جميع أوجه الكمال التي تلزم لدولة يدبرها رسول من الله، يؤيده الوحي، وتؤازره ملائكة الله، غير أننا لم نصل إلى علم التفاصيل الحقيقة، ودقائق ما كانت عليه الحكومة النبوية، من نظام بالغ، وإحكام ساجع،

لأن الرواية قد تركوا نقل ذلك علينا ، أو أنهم نفقوه ، ولكن غاب عدهم  
عنا ، أو اسبب آخر ، « وما أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا »<sup>(١)</sup>

(١٥) تلك خطة لا ينبغي أن يرفضها لأول وهلة عقل العلماء .

فإنه لا يخرج على تفوسنا أن يخالفها الشك في أنها نجھل كثيراً من شؤون  
التاريخ النبوى ، بل الواقع أنها نجھل منه ومن غيره أكثر مما نعرف

على أهل العلم أن يؤمنوا دائمًا بأن كثيراً من الحقائق محظوظ  
عنهما ، وعليهم أن يبدأوا أبداً في كشف مغيبها ، واستنباط الجديد منها ،  
ففي ذلك حياة العلم ونماؤه ، غير أن احتمال جهلنا بعض الحقائق لا ينبغي  
أن يمنعنا من الالتفاق بما علمنا منها ، واعتبارها حقائق عالمية ، بنى عليها  
الأحكام ، ونقيم المذاهب ، ونبين لها الأسباب ، ونستخلص منها التأثير ،  
حتى يظهر لنا ما يخالفها ويثبت ثبوتها عالمياً

لذلك نقول إنه من المتحمل حقيقة أن يكون نظام الحكومة النبوية  
قد خفي علينا خبره ، وقد تكشف لنا الأيام أنه كان مثل الأعلى في  
الحكم ، ولكن ذلك الاحتمال لا يمنعنا أن نعود — ولما ينكشف لنا بالفعل  
ما يخالف معلومنا — فنسأل من جديد عن منشأ ذلك الذي عرفنا إلى  
الآن من الإبهام والاضطراب في نظام الحكومة النبوية ، وعن سرها ومعناها

(١٦) هنالك خطة أخرى للجواب عن ذلك السؤال

ذلك أن كثيراً مما نسميه اليوم أركان الحكومة ، وأنظمتها الدولة ،  
وأساس الحكم ، إنما هي اصطلاحات عارضة ، وأوضاع مصنوعة ،

وليست هي في الواقع ضرورية لنظام دولة تريد أن تكون دولة البساطة  
وحكومة الفطرة ، التي ترفض كل تكلف ، وكل مالا حاجة بالفطرة  
البساطة اليه

وكل ما تمكن ملاحظته على الدولة النبوية يرجع عند التأمل إلى  
معنى واحد ، ذلك هو خلوها من تلك المظاهر التي صارت اليوم عند  
علماء السياسة من أركان الحكومات المدنية ، وهي في حقيقة الأمر  
غير واجبة ، ولا يكون الاخلاص بها حتماً فاصاً في الحكم ، ولا مظهراً  
من مظاهر الفوضى والاختلال ، فذلك تأويل ما يلاحظ على الدولة  
النبوية مما قد يعد اضطراباً

(١٧) كان محمد صلى الله عليه وسلم يحب البساطة ، ويكره التكلف.  
وعلى البساطة الخالصة التي لا شائبة فيها قامت حياته الخاصة والعامة ،  
كان يدعو إلى البساطة في القول والعمل كما في حديثه مع جرير بن  
عبد الله البجلي <sup>(١)</sup> « يا جرير إذا قلت فأوجز ، وإذا بلغت حاجتك  
فلا تتكلف »

كان يعاشر الناس من غير تكافل ، ويجرى معهم على منهاج البساطة ،  
وقد « روى <sup>(٢)</sup> أنه صلى الله عليه وسلم كان يمازح أصحابه ... وعن ابن عباس  
رضي الله عنهما : كانت في النبي صلى الله عليه وسلم دعابة » وكان يقول لاصحابه  
« <sup>(٣)</sup> إني أكره أن أهيز عليكم ، فإن الله يكره من عبده أن يراه متميزة بين

(١) الكامل لمبرد ج ١ ص ٤ المطبعة العلمية (٢) السيرة الحلبية ج ٣ ص ٣٦٢

(٣) السيرة النبوية على هامش السيرة الحلبية ج ٣ ص ٣٦٠

أصحابه » وروى أنه صلى الله عليه وسلم « مَا خَيْرٌ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا اخْتَارَ أَيْسَرَهُمَا مَا لَمْ يَكُنْ إِنْهَا<sup>(١)</sup> » وفي حديثه لابي موسى الاشعري ومعاذ، وسبقت روایته « يسرا ولا تمسرا ، وبشرا ولا تنفرا »

كان صلى الله عليه وسلم يكره الرياء والتکلف ، ويقول في حجۃ الوداع<sup>(٢)</sup> « اللَّهُمَّ اجْعِلْهُ حَجَّاً مِّبْرُوراً ، لَا رِيَاءَ فِيهِ وَلَا سَمْعَةٍ » وقال الله تعالى مخاطباً له عليه السلام « قُلْ مَا أَسَأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْزَرْ وَمَا أَنَا مِنْ الْمُتَكَبِّرِينَ<sup>(٣)</sup> » وكان فيما يبلغ عن شريعة الله تعالى يأمر الناس بالقواعد البسيطة ، وينهى عن التکلف ، ويناديهم « إِذَا أَمْرَتُكُمْ بِأَمْرٍ فَأَتُوا مِنْهُ مَا سَطِعْتُمْ<sup>(٤)</sup> » و« انْ هَذَا الدِّينُ مَتِينٌ فَأَوْغُلْ فِيهِ بِرْفَقٍ » و« مَا جَعَلْ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ<sup>(٥)</sup> »

ولا تجد فيما جاء به من الشرائع حکماً يرجع إلا إلى المبادئ الاممية الساذجة . فلم يکلفهم في أوقات الصلاة أن يحسبوا درج الشمس ولا مطالع النجوم ، بل جعل مناطق ذلك ما يحس به كل انسان من حرکة الشمس المشاهدة في السماء ، وجعل الصوم والحجاج ومناسك العبادة متصلة بحرکة القمر ، وحرکة القمر محسوسة لاتحتاج الى حساب ولارصد ، ولم يکلفنا في الصوم أن نحسب هلال رمضان ، بل جعل ذلك من وظائف رؤية الهلال رؤية بسيطة لا تکلف فيها ، وجاء في ذلك الحديث<sup>(٦)</sup> « نَحْنُ أَمْمَةٌ أَمْمَيَّةٌ<sup>(٧)</sup> » وحديث صوموا لرؤيتها الح<sup>(٨)</sup> ، ولم يکلفنا حساب اليوم بالساعات

(١) منه ص ٢٧٢ (٢) السيرة الخلية ج ٣ ص ٢٨٤ (٣) سورة الحج

(٤) فتح الباري ج ٤ ص ٨٩ المطبعة الخيرية . برواية ابا بدل نحن (٦) شرح المقلافي

البعاوى ج ٤ ص ٨٨ المطبعة الخيرية

والدقائق ، بل ربطه كذلك بالشيء المحسوس ، الذي لا خفاء فيه « وَكُلُوا  
وَاشْرِبُوا حتى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَيْضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ  
ثُمَّ أَتُؤْمِنُوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ »<sup>(١)</sup>

كان صلي الله عليه وسلم أمياً ورسولاً إلى الأميين ، فما كان يخرج  
في شيء من حياته الخاصة وال العامة ولا في شريعته عن أصول الأمية ، ولا  
عن مقتضيات السذاجة والفتورة السليمة التي فطر الله الناس عليها ،  
فاعمل ذلك الذيرأينا في نظام الحكم أيام النبي صلي الله عليه وسلم هو  
النظام الذي تقضي به البساطة الفطرية . ولا ريب في أن كثيراً من نظام  
الحكم في الوقت الحاضر إنما هي أوضاع وتكتفات ، وزخارف طال بنا  
عهدها فألفناها ، حتى تخيلناها من أركان الحكم وأصول النظام ، وهي  
إذا تأمّلت ليست من ذلك في شيء ،

إن هذا الذي يبدونا ابهاماً أو اضطراباً أو نقصاً في نظام الحكومة  
النبيوية لم يكن إلا البساطة بعينها ، والفتورة التي لا عيب فيها  
(١٨) لو كنا نريد ان نختار لنطريقاً من بين تلك الطرق التي قصصنا  
عليك ، لكن ذلك الرأي أدنى الى اختيارنا ، فإنه بالدين أشبه . لكن لا  
نستطيع أن ننحذه لنا رأياً ، لأنك إن تأمّلت وجدته غير وجيء ولا صحيح  
حق أن كثيراً من أنظمة الحكومات الحديثة أوضاع وتكتفات ،  
وان فيها مالا يدعو اليه طبع سليم ، ولا نرضاه فطرة صحيحة ، ولكن  
من الأكيد الذي لا يقبل شكأ أيضاً أن في كثير مما استحدث في أنظمة  
الحكم ما ليس متكتفاً ولا مصنوعاً ، ولا هو مما ينافي الذوق الفطري

البسيط ، وهو مع ذلك ضروري ونافع ، ولا ينبغي لحكومة ذات  
مدنية وعمران أن تهمل الأخذ به .

وهل من سلامـة الفطرة وبساطـة الطبع مثلاً أن لا يكون لـدولـة  
من الدول ميزانية تقـيد إيرادـها ومصروفـتها ، أو أن لا يـكون لها دـاولـين  
تضـبط مختلف شـؤونـها الدـاخـلـية والـخـارـجـية ، إـلى ذـيرـ ذلك - وإنـهـ لـكـثـيرـ .  
مـا لمـ يـوجـدـ مـنـهـ شـيءـ فـيـ أـيـامـ النـبـوـةـ ، وـلـاـ أـشـارـ إـلـىـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ  
إـنـهـ لـيـكـونـ تـعـسـفـاـ غـيرـ مـقـبـولـ أـنـ يـعـلـلـ ذـلـكـ الذـىـ يـبـدـوـ مـنـ نـقـصـ  
المـظـاهـرـ الـحـكـومـيـةـ زـمـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ بـأـنـ مـنـشـأـهـ سـلامـةـ  
الـفـطـرـةـ ، وـمـجـابـةـ التـكـلـفـ ،  
فـلـتـنـتـمـسـ وـجـهـاـ آخـرـ حلـ ذـلـكـ الاـشـكـالـ

## الباب الثالث

رسانة محمد صلى الله عليه وسلم — رسانة ملوكهم، وربانة لدولتهم —  
 طه (صاعم) رسوله عبر ملوكه — زعامة الرسانة وزعامة الملوك — كمال  
 الرسول — كماله صلى الله عليه وسلم الفاصل بينه — نجاحه المراد بـ«كاملات ملوكه»  
 وـ«كرونة الخلق» — القرآن ينفي أنه (صاعم) طه هاماً كاماً — السنة كذلك — طبيعة  
 الإسلام تأبى ذلك أيضاً — تأوي إلى بعض ما يتباهى به يكونه مظاهرًا من  
 مظاهر الدولة — هاته البحوث

(١) رأيت أذن أن هنالك عقبات لا يسهل أن يتخطاها أو تفك  
 الذين يريدون أن يذهب بهم الرأي إلى اعتقاد أن النبي صلى الله عليه وسلم  
 كان يجمع إلى صفة الرسالة أنه كان ملوكاً سياسياً، وهو مؤسس لدولة سياسية.  
 رأيت أنهم كلما حاولوا أن يقوموا من ثورة لقيتهم عثرات، وكلما أرادوا  
 الخلاص من ذلك المشكل عاد ذلك المشكل عليهم جزءاً.

لم يبق أمامك بعد الذي سبق إلا مذهب واحد، وعسى أن تتجده  
 سمعياً واضحاً لاتخذه فيء ثيرات، ولا تلقى عقبات، ولا تضل بك  
 شعابه، ولا يغمرك ترابه، وأؤمن الغوائل، خاليها من المشاكل. ذلك  
 هو القول بأن محمداً صلى الله عليه وسلم ما كان إلا رسولًا لدعوة دينية  
 خالصة للدين، لا تشوهها نزعه ملوكه، ولا دعوة لدولة، وأنه لم يكن للنبي  
 صلى الله عليه وسلم ملك ولا حاكمة، وأنه صلى الله عليه وسلم لم يقم

بتأسيس مملكة ، بالمعنى الذي يفهم سياسة من هذه الكلمة ومرادفاتها .  
ما كان الا رسولاً كاخوانه الخالين من الرسل ، وما كان ملكاً ولا  
مؤسس دولة ، ولا داعياً الى ملك .

قول غير معروف ، وربما استكره سمع المسلم ، ييد أن له حظاً  
كبيراً من النظر وقوة الدليل .

(٢) وقبل أن نأخذ بث ف بيان ذلك ، يجب أن نحدرك من خطأ قد يتعرض له الناظر اذا هو لم يحسن النظر ، ولم يكن من أمره على حذر ، ذلك أن الرسالة لذاتها تستلزم للرسول نوعاً من الزعامة في قومه ، والسلطان عليهم ، ولكن ذلك ليس في شيء من زعامة الملوك وسلطانهم على رعيتهم . فلا تختلط بين زعامة الرسالة وزعامة الملك ، ولا حظ أن بينهما خلافاً يوشك أن يكون تبيانياً

وقد رأيت أن زعامة موسى وعيسى في أتباعهما لم تكن زعامة ملوكيّة ، ولا كانت كذلك زعامة أكثر المرسلين

(٣) إن طبيعة الدعوة الدينية الصادقة تستلزم لصاحبتها نوعاً من الكمال الحسي أولاً ، فلا يكون في تركيب جسمه ولا في حواسه ومشاعره نقص ، ولا شيء يدعو الى النفور . ولا بد له - لأنّه زعيم - من هيبة تلاّ النفوس من خشيته ، وجاذبية تعطف الرجال والنساء الى صيته . ثم لا بد له أيضاً من الكمال الروحي ، لذلك ، ولما يفيض عليه ، ضرورة اتصاله بالملائكة الأعلى .

والرسالة تستلزم لصاحبتها شيئاً كثيراً من التمييز الاجتماعي بين  
الخلافة — ٩

قومه ، كما ورد :<sup>(١)</sup> أنه لا يبعث الله نبياً إلا في عز من قومه ، ومنعه من عشيرته

والرسالة تستلزم لصاحبيها نوعاً من القوة التي تعدد لأن يكون نافذ القول ، مجاب الدعوة ، فإن الله جل شأنه لا يتخذ الرسالة عبشاً ، ولا يبعث بالحق رسولاً إلا وقد أراد للدعوة أن تم ، وأن ترسخ أصولها في لوح العالم المحفوظ ، وأن تترسج بحقيقة هذا العالم امتداجاً<sup>(٢)</sup> « وما أرسلنا من رسول إلا ليطاع بإذن الله » وحاش لله ، لا يرسل الله دعوة الحق لتضييع ، ولا يبعث رسولاً من عنده ليترد مخزيًا<sup>(٣)</sup> « ولقد استهزأ برسلِي من قبلَك خاتمة بالذين سخروا منْهم ما كانوا به يستهزئون ، قُل سيرُوا في الأرض ثم انظروا كيف كان عاقبة المكذبين »<sup>(٤)</sup> « ويريد الله أن يتحقق الحق بكلماته ويقطع دابر الكافرين ليتحقق الحق ويبطل الباطل ولو كره المجرمون »<sup>(٥)</sup> « ولقد سبقت كلتنا لعبادنا المرسلين لهم المنصوروْن وإنْ جندنا لهم الغالبون »<sup>(٦)</sup> « إنا آتينا رُسلنا والذين آمنوا في الحياة الدنيا ، ويوم يَقُومُ الشهادُ ، يوم لا ينفع الظالمين معدِّرَهُم ولهم اللعنة ولهم سُوء الدَّارِ »

إن مقام الرسالة يقتضى لصاحبه سلطاناً أوسع مما يكون بين الحاكم والحاكمين ، بل وأوسع مما يكون بين الآب وأبناءه

(١) رواه الشيخان بنفظ كذا ، الرسل تبعث في حساب قومها ... من حدث طويل ، راجع تيسير الوصول إلى الجامع الأصول ج ٣ ص ٣٢٠ (٢) سورة النساء (٣) سورة الانعام

(٤) سورة الانفال (٥) سورة الصافات (٦) سورة المؤمن

قد يتناول الرسول من سياسة الامة مثل ما يتناول الملوك ، ولكن للرسول وحده وظيفة لا شريك له فيها . من وظيفته أيضاً أن يتصل بالأرواح التي في الأجساد ، وينزع الحجب ليطلع على القلوب التي في الصدور . له عليه أن يشق عن قلوب أتباعه ، ليصل إلى مجتمع الحب والضفينة ، ومنابت الحسنة والسيئة . ومحارى الخواطر ، ومكامن الوساوس ، ومنابع النيات ، ومستودع الأخلاق . له عمل ظاهر في سياسة العامة ، وله أيضاً عمل خفي في تدبير الصلة التي تجمع بين الشريك والشريك ، وال الخليفة والخليفة ، والمولى وعبده ، والوالد ولده ، وفي تدبير تلك الروابط التي لا يطلع عليها إلا الحايل وحليلاته . له رعاية الظاهر والباطن ، وتدبير أمور الجسم والروح ، وعلاقتنا الأرضية والسمائية له سياسة الدنيا والآخرة .

الرسالة تقتضي اصلاحها ، وهي كما ترى ، وفوق ما ترى ، حق الاتصال بكل نفس اتصال رعاية وتدبير ، وحق التصرير ل بكل ناب تصريفاً غير محدود

(٤) فذلك ، ولا حظ أيضاً أن النبي صلى الله عليه وسلم قد اختص رسالته بكثير مما لم يكن لغيره من المرسلين ، فقد جاء صلى الله عليه وسلم بدعوة اختياره الله تعالى لأن يدعو إليها الناس كلهم أجمعين ، وقدر له أن يبلغها كاملة ، وأن يقوم عليها حتى يكمل الدين وتم النعمة ، وحتى لا تكون فتنه ، ويكون الدين كله لله . تلك رسالة توجب ناصحهم . من السكل أقصى ما تسمو إليه الطبيعة البشرية ، ومن القوة النفسية

متعنى ما قدر الله لرسله المصطفين الأخيار ، ومن تأييد الله ما يتناسب مع تلك الدعوة الكبيرة العامة

فذلك قوله تعالى : «<sup>(١)</sup> وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا » وقوله تعالى «<sup>(٢)</sup> إِنَّكَ بِأَعْيُنِنَا » وفي الحديث «<sup>(٣)</sup> وَاللَّهُ لَا يُخْزِيَكَ اللَّهُ أَبْدًا » «<sup>(٤)</sup> أَنَا أَكْرَمُ وَلَدَ آدَمَ عَلَى رَبِّي وَلَا نَفْرٌ »

من أجل ذلك كان سلطان النبي صلى الله عليه وسلم يقتضى رسالته سلطاناً عاماً ، وأمره في المسلمين مطاعاً ، وحكمه شاملاً ، فلا شيء مما يعتقد إليه يد الحكم إلا وقد شمله سلطان النبي صلى الله عليه وسلم ، ولا نوع مما يتصور من الرياسة والسلطان إلا وهو داخل تحت ولاية النبي صلى الله عليه وسلم على المؤمنين

وإذا كان العقل يجوز أن تتفاوت درجات السلطان الذي يكون لرسول على أمته ، فقد رأيت أن مهدأً صلى الله عليه وسلم أحق الرسل عليهم السلام بأن يكون له على أمته أقصى ما يمكن من السلطان ونفوذ القول . قوة النبوة ، وسلطان الرسالة ، ونفوذ الدعوة الصادقة قدر الله تعالى أن تعلو على دعوة الباطل ، وأن تمثل في الأرض .

ذلك سلطان ترسله السماء من عند الله تعالى على من تنزل عليه ملائكة السماء بوجى الله تعالى . تلك قوة قدسية يختص بها عباد الله المرسلون ، ليست في شيء من معنى الملكية ، ولا تشبهها قوة الملوك ولا يداريها سلطان السلاطين .

(١) سورة النساء (٢) سورة الطور (٣) من حديث عائشة رضي الله عنها في بدء الوحي أخرجه الشیخان ، (٤) من حديث لا نس رواه الترمذی

تلك زعامة الدعوة الصادقة الى الله وإبلاغ رسالته ، لا زعامة الملك .  
إنما رسالة ودين ، وحكم النبوة لا حكم السلاطين .

ونعود ثانية فتحذر من أن تخلط بين الحكمين ، وأن يتبس  
عليك أمر الولaitين ، ولالية الرسول من حيث هو رسول ، ولالية  
الملوك والأمراء .

ولالية الرسول على قومه ولالية روحية ، منشؤها إيمان القلب ،  
وخطبته خطبوعاً صادقاً تماماً يتبعه خضوع الجسم ، ولالية الحكم ولالية  
مادية ، تعتمد إخضاع الجسم من غير أن يكون لها بالقلوب اتصال . تلك  
ولالية هداية إلى الله وإرشاد إليه ، وهذه ولالية تدبير لصالح الحياة وعمار  
الأرض . تلك للدين ، وهذه للدنيا . تلك لله ، وهذه للناس . تلك زعامة  
دينية ، وهذه زعامة سياسية ، وبما بعد ما بين السياسة والدين .

(٥) نريد بعد ذلك أن نلتفت إلى شيء آخر . فإن ثبتت كليات  
تستعمل أحياناً استعمال المترادات ، وتستعمل أحياناً استعمال المتغيرات ،  
وينشأ عن ذلك في بعض الأحوال مشاحنة واختلاف في النظر ،  
واضطراب في الحكم . فمن ذلك كليات : ملك ، وسلطان ، وحاكم ،  
وأمير ، وخليفة ، ودولة ، وملكة ، وحكومة ، وخلافة ، الخ

ونحن هنا إذا سألنا هل كان النبي صلى الله عليه وسلم ملكاً أم لا ؟  
فإذا نريد أن نسأل ، هل كان له صلى الله عليه وسلم صفة غير صفة الرسالة ؟  
بها يصح أن يقال إنه أسس فعلاً ، أو شرع في تأسيس وحدة سياسية أم لا ؟  
فالملك في استعمالنا هنا ، ولا حرج إن سميتها خليفة أو سلطاناً أو أميراً ،

أو ما شئت فسمه ، معناه الحكم على أمة ذات وحدة سياسية ومدنية ،  
وزير بالحكومة والدولة والسلطنة والملكة ما يريد علماء السياسة بكلمات  
أو ما أشبه ذلك *government or state kingdom*

نحن لا نشك في أن الإسلام وحدة دينية ، وال المسلمين من حيث <sup>هم</sup> جماعة واحدة ، والنبي صلى الله عليه وسلم دعا إلى تلك الوحدة ، وأنتما بالفعل قبل وفاته ، وأنه صلى الله عليه وسلم كان على رأس هذه الوحدة الدينية ، إمامها الأوحد ؛ ومدبرها الفذ ، وسيدها الذي لا يراجع له أمر ، ولا يخالف له قول . وفي سبيل هذه الوحدة الإسلامية ناضل عليه السلام بسانه وسنانه ، وجاءه نصر الله والفتح ، وأيدته ملائكة الله وقوته ، حتى بلغ رسالته ، وأدى أمانته . وكان له صلی الله عليه وسلم من السلطان على أمته ما لم يكن ملكاً قبله ولا بعده <sup>(١)</sup> « النبی أُولی بالمؤمنین من أنفسهم <sup>(٢)</sup> » « وما كان ملؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمرًا أن يكون لهم الخيره من أمرهم ، ومن يعص الله ورسوله فقد ضل ضلالاً مبيناً »

من كان يريد أن يسمى تلك الوحدة الدينية دولة ، ويدعوا سلطاناً النبي صلی الله عليه وسلم ذلك السلطان النبوی المطلق ، ملكاً أو خلافة ، والنبي عليه السلام ملكاً أو خليفة أو سلطاناً الخ فهو في حل من أن يفعل ، فان هى إلا أسماء ، لا ينبغي الوقوف عندها ، وإنما المهم كما قلنا هو المعنى ، وقد حددناه لك تحديداً .

المهم هو أن نعرف هل كانت زعامة النبي صلى الله عليه وسلم في قومه زعامة رسالة ، أم زعامة ملك؛ وهل كانت مظاہر الولاية التي نراها أحياناً في سيرة النبي عليه السلام مظاہر دولة سياسية ، أم مظاہر ریاست دینية ؟ وهل كانت تلك الوحدة التي قام على رأسها النبي عليه السلام وحدة حکومة ودولة ، أم وحدة دینية صرفة لاسیاسیة ؟ وأخيراً هل كان صلى الله عليه وسلم رسولاً فقط أم كان ملكاً ورسولاً ؟

(٦) ظواهر القرآن الحميد تؤيد القول بأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن له شأن في الملك السياسي ، وآياته متضاغرة على أن عمله السماوي لم يتجاوز حدود البلاغ المجرد من كل معانى السلطان

«مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ تَوَلَّ فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا»<sup>(١)</sup> «وَكَذَبَ بِهِ قَوْمُكَ وَهُوَ الْحَقُّ، قُلْ لَسْتُ عَلَيْكُمْ بِوَكِيلٍ، لِكُلِّ نَبِيٍّ مُسْتَقِرٌ وَسَوْفَ تَعْلَمُونَ»<sup>(٢)</sup> «إِتَّبِعْ مَا أَوحَى إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ، لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ، وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشَرَّكُوا، وَمَا جَعَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِوَكِيلٍ»<sup>(٣)</sup>

«وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَآمَنَ مَنْ فِي الْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا إِنَّكَ تُسْكِنُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ»<sup>(٤)</sup> «قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ، فَهَنَئُوا هَتَّدُوا فَإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ وَمَنْ ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضْلُلُ عَلَيْهَا، وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِوَكِيلٍ»<sup>(٥)</sup> «وَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا»<sup>(٦)</sup> «أَفَرَأَيْتَ مَنْ اخْتَدَ الْهَمْ هَوَاهُ، إِنَّكَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكِيلًا»<sup>(٧)</sup>

(٤) سورة النساء (٢) الانعام (٤) الانعام (٥) يونس (٦) يونس (٧) سورة الاراء (٧) سورة الفرقان

«إِنَّا أَنزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ لِلنَّاسِ بِالْحَقِّ فَمَنْ اهْتَدَ فَأَنْفَسَهُ وَمَنْ  
ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضْلُلُ عَلَيْهَا وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِوَكِيلٍ» <sup>(١)</sup> «فَإِنْ أَعْرَضُوا فَأُ  
أَرْسَلَنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا، أَنْ عَلَيْكَ أَلَا الْبَلَاغُ» <sup>(٢)</sup> «نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَا  
يَقُولُونَ وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِجَبَارٍ فَذِكْرٌ بِالْقُرْآنِ مَنْ يَخَافُ وَعِيدَ» <sup>(٣)</sup>  
«فَذِكْرٌ إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكَّرٌ لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيْطِرٍ أَلَا مَنْ تَوَلَّ وَكَفَرَ  
فَيُعَذَّبُهُ اللَّهُ الْعَذَابُ الْأَكْبَرُ» <sup>(٤)</sup>

القرآن كاترى يمنع صريحاً أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم ،  
حفيضاً على الناس ، ولا وكيلاً ، ولا جباراً <sup>(٥)</sup> ولا مسيطراً ، وإن  
يكون له حق اكراد الناس حتى يكونوا مؤمنين : ومن لم يكن حفيضاً  
ولا مسيطراً فليس بذلك ، لأن من لوازم الملك السيطرة العامة والجبروت ،  
سلطاناً غير محدود .

ومن لم يكن وكيلًا على الأمة فليس بذلك أيضاً  
وقال تعالى «ما كان محمدًا أباً أحدٍ من رجالكم ولكن رسولَ  
الله وخاتم النبيين وكان الله بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا» <sup>(٦)</sup>

القرآن صريح في أن محمداً صلى الله عليه وسلم لم يكن له من الحق  
على أمته غير حق الرسالة . ولو كان صلى الله عليه وسلم ملكاً لكان له

(١) سورة الزمر (٢) سورة الشورى (٣) سورة ق (٤) سورة الغاشية

(٥) يتخيل إلى أنني قرأت في كتاب . لم استطع الآن ان اذكره . ان الجبار اسم الملك  
عند بعض العرب . وعليه قوله تعالى ( وما أنت عاليهم بجبار ) ولكن الذي وجدته فيما بين يدي  
من كتب اللغة ان الملك يسمى جبارا . وقلوا طلع الجبار . وهو الجوزاء . لاتتها على صورة ملك  
متوج على كرسى . وقلوا هو كما ذراعا بذراع الجبار . أى بذراع الملك . والله أعلم .

(٦) سورة الأحزاب

على أمته حق الملك أيضاً . وأن للملك حقاً غير حق الرسالة ، وفضلاً غير فضلها ، وأثراً غير أثرها « قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي تَقْوَةً وَلَا ضَرَّاً إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ . وَلَوْ كُنْتُ أَعْلَمُ الْغَيْبَ لَا سُتَّكْتُرْتُ مِنَ الْخَيْرِ وَمَا مَسَى السُّوءُ إِنَّا إِلَّا نَذِيرٌ وَشَيرٌ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ »<sup>(١)</sup> « فَلَعْلَكَ تَارِكٌ بَعْضَ مَا يُوحَى إِلَيْكَ وَضَائِقٌ بِهِ صَدْرُكَ أَنْ يَقُولُوا لَوْلَا أُنْزِلَ عَلَيْهِ كِتْبٌ أَوْ جَاءَ مَعَهُ مَلَكٌ . إِنَّمَا أَنْتَ نَذِيرٌ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ »<sup>(٢)</sup> « إِنَّمَا أَنْتَ مُنْذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادِيًّا »<sup>(٣)</sup> « قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يُوحَى إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ ، فَمَنْ كَانَ يَرْجُو لِقاءَ رَبِّهِ فَلَمْ يَعْمَلْ عَمَلاً صَالِحًا وَلَا يُشْرِكُ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا »<sup>(٤)</sup> « قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا أَنَا لَكُمْ نَذِيرٌ مُبِينٌ »<sup>(٥)</sup> « إِنْ يُوحَى إِلَيَّ إِلَّا أَنَّمَا أَنَا نَذِيرٌ مُبِينٌ »<sup>(٦)</sup> « قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يُوحَى إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ »<sup>(٧)</sup> القرآن كلام رأيت صريح في أن محمدًا صلى الله عليه وسلم ، لم يكن إلا رسولًا قد خلت من قبله الرسل ، ثم هو بعد ذلك صريح في أنه عليه الصلاة والسلام لم يكن من عمله شيء غير إبلاغ رسالة الله تعالى إلى الناس ، وأنه لم يكلف شيئاً غير ذلك البلاغ ، وليس عليه أن يأخذ الناس بما جاءهم به ، ولا أن يحملهم عليه « فَإِنْ تَوَلَّهُمْ فَاتَّلَمُوا أَنَّمَا عَلَى رَسُولِنَا

(١) سورة الأعراف (٢) سورة هود (٣) سورة الرعد (٤) سورة الكهف

(٥) سورة الحج (٦) سورة ص (٧) سورة حم السجدة — أو فصلات

الْبَلَاغُ الْمُبِينُ »<sup>(١)</sup> « مَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ ، وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَبْدِونَ وَمَا تَكْتُمُونَ »<sup>(٢)</sup> — أَوْلَمْ يَتَفَكَّرُوا مَا بِصَاحِبِهِمْ مِنْ جِنَّةٍ ، أَنْ هُوَ إِلَّا نَذِيرٌ مُبِينٌ »<sup>(٣)</sup> « أَكَانَ لِلنَّاسِ عَجَباً أَنَّ أُوحِيَنَا إِلَى رَجُلٍ مِنْهُمْ أَنْ أَنْذِرَ النَّاسَ وَبَشِّرَ الَّذِينَ آمَنُوا أَنَّ لَهُمْ قَدْمَ صَدْقَ عِنْدَ رَبِّهِمْ »<sup>(٤)</sup> « وَإِنَّ مَا زَرِينَاكَ بَعْضَ الدِّيْنِ نَعِدُهُمْ أَوْ نَتَوَفَّيْنَاكَ فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ وَعَلَيْنَا الْحِسَابُ »<sup>(٥)</sup> « فَهَلْ عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ »<sup>(٦)</sup> « وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي أَخْتَلَفُوا فِيهِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ »<sup>(٧)</sup> « فَإِنْ تَوَلُّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ الْمُبِينُ »<sup>(٨)</sup> « وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا مُبَشِّرًا وَنَذِيرًا »<sup>(٩)</sup> « فَإِنَّمَا يَسِّرُنَا هُنَّا بِلِسَانِكَ لِتُبَشِّرَ بِهِ الْمُتَّقِينَ وَتُنذِرَ بِهِ قَوْمًا لَدَّا »<sup>(١٠)</sup> « طَه . مَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتَشْقَى ، إِلَّا تَذَكِّرَةٌ لِنَّ يَخْشَى »<sup>(١١)</sup> « وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ »<sup>(١٢)</sup> « وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا مُبَشِّرًا وَنَذِيرًا »<sup>(١٣)</sup> « إِنَّمَا أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ رَبَّ هَذِهِ الْبَلْدَةِ الَّذِي حَرَمَهَا وَلَهُ كُلُّ شَيْءٍ وَأُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، وَإِنْ أَتَلُوَ الْقُرْآنَ فَمَنْ يَهْتَدِي فَإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ ، وَمَنْ ضَلَّ فَقُلْ لَهُ أَمَا مِنَ الْمُنْذِرِينَ »<sup>(١٤)</sup> « وَإِنْ يُكَذِّبُوا فَقَدْ

(١) سورة المائدة (٢) سورة المائد (٣) سورة الاعراف (٤) سورة يونس

(٥) سورة الزعد (٦) سورة النحل (٧) سورة النحل (٨) سورة البعل

(٩) سورة الاسراء (١٠) سورة سليم (١١) سورة طه (١٢) سورة النور

(١٣) سورة الفرقان (١٤) سورة النمل

كَذَّبَ أُمُّ مِنْ قَبْلِكُمْ ، وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّاَ الْبَلَاغُ الْمُبِينُ »<sup>(١)</sup>  
 « يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ  
 يَعْذِنُهُ وَسِرَاجًا مُّنِيرًا »<sup>(٢)</sup> وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّاَ كَافَةً لِلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا  
 وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ »<sup>(٣)</sup> « مَا بِصَاحِبِكُمْ مِنْ جِنَّةٍ إِنْ  
 هُوَ إِلَّا نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدِي عَذَابٍ شَدِيدٍ »<sup>(٤)</sup> « إِنْ أَنْتَ إِلَّا نَذِيرٌ  
 إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَأَنْ مِنْ أُمَّةٍ أَلَّا يَنْلَا فِيهَا نَذِيرٌ »<sup>(٥)</sup>  
 « وَمَا عَلَيْنَا إِلَّاَ الْبَلَاغُ الْمُبِينُ »<sup>(٦)</sup> « قُلْ إِنَّمَا أَنَا نَذِيرٌ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ  
 الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ »<sup>(٧)</sup> « قُلْ مَا كُنْتُ بِدُعَاءٍ مِنَ الرَّسُولِ وَمَا أَدْرِيَ مَا  
 يُفْعَلُ بِي وَلَا بِكُمْ إِنْ أَتَيْتُ إِلَّا مَا يُوحَى إِلَيَّ وَمَا أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ مُبِينٌ »<sup>(٨)</sup>  
 « إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا »<sup>(٩)</sup> « وَأطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا  
 الرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّتُمْ فَإِنَّمَا عَلَى رَسُولِنَا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ »<sup>(١٠)</sup> « قُلْ إِنَّمَا  
 الْعِلْمُ عِنْدَ اللَّهِ وَإِنَّمَا أَنَا نَذِيرٌ مُبِينٌ »<sup>(١١)</sup> « قُلْ إِنَّمَا أَذْعُو رَبِّي وَلَا  
 أَشْرِكُ بِهِ أَحَدًا . قُلْ إِنِّي لَا أَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًا وَلَا رَشْدًا قُلْ إِنِّي لَنْ  
 نُحْبِرَنِي مِنَ اللَّهِ أَحَدٌ وَلَنْ أَجِدَ مِنْ دُونِهِ مُلْتَحَدًا إِلَّا بَلَادًا مِنْ اللَّهِ  
 وَرِسَالاتِهِ »<sup>(١٢)</sup>

(١) سورة العنكبوت (٢) سورة الأحزاب (٣) سورة سباء (٤) سورة سباء

(٥) سورة فاطر (٦) سورة يس (٧) سورة من (٨) سورة الأحقاف (٩) سورة الفتح

(١٠) سورة التغابن (١١) سورة الملك (١٢) سورة الجن

(٧) اذا نحن تجاوزنا كتاب الله تعالى الى سنة النبي عليه الصلاة والسلام ، وجدنا الامر فيها اصرح ، والحقيقة أقطع  
روى صاحب السيرة <sup>(١)</sup> النبوية أن رجلاً جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم لحاجة يذكرها ، فقام بين يديه فأخذته رعدة شديدة  
ومهابة ، فقال له صلى الله عليه وسلم : هون عليك فاني لست بملك ولا  
جبار ، وإنما أنا ابن امرأة من قريش تأكل القديد <sup>بشك</sup> .... وقد جاء  
في الحديث انه لما خير على لسان اسرافيل بين ان يكون نبياً ملكاً  
او نبياً عبداً ، نظر عليه الصلاة والسلام الى جبريل ، عليه السلام ،  
كالمستشير له ، فنظر جبريل الى الارض ، يشير الى التواضع ، وفي رواية  
فashar إلى جبريل ان تواضع ، فقلت نبياً عبداً . اه  
فذلك صحيح أيضاً في انه صلى الله عليه وسلم لم يكن ملكاً ، ولم  
يطلب الملائكة ، ولا توجهت نفسه عليه السلام اليه .

التمس بين دفتى المصحف الكريم أثراً ظاهراً أو خفياً لما يريدون  
أن يعتقدوا من صفة سياسية للدين الاسلامي ، ثم التمس ذلك الآخر مبلغ  
جهدك بين أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم . تلك منابع الدين الصافية  
متناول يديك ، وعلى كثب منك ، فالتمس فيها دليلاً أو شبه دليلاً ،  
فإنك لن تجد عاليها برهاناً ، الا ظن ، وان الظن لا يعني من الحق شيئاً  
(٨) الاسلام دعوة دينية الى الله تعالى ، ومذهب من مذاهب  
الاصلاح لهذا النوع البشري وهدايته الى ما يدين به من الله جل شأنه ،  
ويفتح له سبيل السعادة الابدية التي أعد لها الله اعباده الصالحين .

(١) السيرة النبوية لأحمد بن زيني دحلان المتوفى سنة ٤٢٠ هـ ، من كتاب اكتفاء القنوع

هو وحدة دينية أراد الله جل شأنه أن يربط بها البشر أجمعين ، وأن  
يحيط بها أقطار الأرض كلهـ

تلك دعوة قدسية ظاهرة لهذا العالم ، أحمره وأسوده ، ان يعتصموـ  
بحبل الله الواحد ، وأن يكونوا أمة واحدة ، يعبدون المـا واحدـاً ،  
ويكونون في عبادته أخوانـاً . تلك دعوة الى المثل الأعلى لسلام هذا  
العالم ، وأخذـه الى ما يليق به من الكمال ، وإلى ما أعد له من السعادة ،  
تلك رحمة السماء بالارض ، وفضل الله على العالمـين .

دعـوة العالمـ كـله الى التـاخـي في الدين دـعـوة مـعـقولـة ، وـفي طـبـيعـة  
الـبـشـر استعداد لـتحـقيقـها .

بـلـ . ولـقدـوـعدـ اللهـ جـلـ شـانـهـ لـهـذـهـ الدـعـوةـ أـنـ تـمـ «فـلـاتـحـسـبـنـ اللهـ مـخـلـفـ

وـعـدـهـ رـسـلـهـ»<sup>(١)</sup> «وـعـدـ اللهـ الـذـيـنـ آمـنـواـمـنـكـمـ وـعـمـلـواـ الصـالـحـاتـ لـيـسـتـخـلـفـنـهـمـ

فـالـأـرـضـ كـمـاـ اـسـتـخـلـفـ الـذـيـنـ مـنـ قـبـلـهـمـ وـلـيـمـكـنـ لـهـمـ دـيـنـهـمـ الـذـيـ

أـرـتـضـيـ لـهـمـ وـلـيـدـلـنـهـمـ مـنـ بـعـدـ خـوـفـهـمـ أـمـنـاـ يـعـبـدـوـنـيـ لـاـ يـشـرـكـونـ

بـيـ شـيـئـاـ وـمـنـ كـفـرـ بـعـدـ ذـلـكـ فـأـوـلـئـكـ هـمـ الـفـاسـقـوـنـ»<sup>(٢)</sup> «هـوـ الـذـيـ

أـرـسـلـ رـسـوـلـهـ بـالـهـمـدـيـ وـدـيـنـ الـحـلـقـ لـيـظـهـرـهـ عـلـىـ الـدـيـنـ كـلـهـ وـكـنـيـ بـالـهـ

شـهـيدـاـ»<sup>(٣)</sup> «وـمـنـ أـظـلـمـ مـنـ اـفـتـرـىـ عـلـىـ الـهـ الـكـذـبـ وـهـوـ يـدـعـىـ إـلـىـ

الـإـسـلـامـ ، وـالـهـ لـاـ يـهـدـيـ الـقـوـمـ الـظـالـمـينـ . يـرـيدـونـ لـيـطـقـنـواـ نـورـ الـهـ

يـأـفـوـاـهـمـ وـالـهـ مـنـ نـورـهـ وـلـوـ كـرـهـ الـكـافـرـوـنـ ، هـوـ الـذـيـ أـرـسـلـ

(١) سورة ابراهيم (٢) سورة النور (٣) سورة الفتح

رَسُولُهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينُ الْحَقِّ يُظَهِّرُهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَأَوْكَرَهُ  
الْمُشْرِكُونَ »<sup>(١)</sup>

معقول أن يؤخذ العالم كله بدين واحد، وأن تنظم البشرية كلها  
وحدة دينية، فاما أخذ العالم كله بحكومة واحدة، وجمعه تحت وحدة  
سياسية مشتركة، فذلك مما يوشك أن يكون خارجاً عن طبيعة البشرية،  
ولا تتعلق به ارادة الله

على ان ذلك إنما هو غرض من الأغراض الدنيوية ، التي خلَّ الله  
سبحانه وتعالى بينها وبين عقولنا . وترك الناس أحراراً في تدبيرها على  
ما تهدِّيهم اليه عقولهم ، وعلومهم ، ومصالحهم ، واهواؤهم ، ونزعاتهم ، .  
حكمة الله في ذلك بالغة ليبقى الناس مختلفين ، « وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ  
أَمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَزَّلُونَ مُخْتَلِفِينَ إِلَّا مَنْ رَحِيمٌ رَبُّكَ وَلِذِلِكَ خَلَقَهُمْ »<sup>(٢)</sup>  
وابقي بين الناس ذلك التدافع الذي أراده الله ليتم العمران « وَلَوْلَا  
دَفَعَ اللَّهُ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِعَضًا فَسَدَّتِ الْأَرْضُ وَأَسْكَنَ اللَّهُ ذُو فَضْلِ  
عَلَى الْعَالَمَيْنَ »<sup>(٣)</sup>

وحتى يبلغ الكتاب أجله ، ويتم أمر الله  
ذلك من الأغراض الدنيوية التي أنكر النبي صلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ  
أن يكون لها حكم أو تدبير ، فقال عليه السلام أتم أعلم  
بشوون دنياكم

ذلك من أغراض الدنيا ، والدنيا من أولها آخرها ، وبجميع ما فيها

(١) سورة الصاف (٢) سورة هود (٣) سورة البقرة

من أغراض وغايات ، أهون عند الله تعالى من أن يقيم على تدبيرها غير مادركب فيما من عقول ، وحبانا من عواطف وشهوات ، وعلمنا من أسماء وسميات ، هي أهون عند الله تعالى من أن يبعث لها رسولا ، وأهون عند رسول الله تعالى من أن يشغلوا بها وينصبوا التدبيرها .

(٩) لا يرينك هذا الذي ترى أحياناً في سيرة النبي صلى الله عليه وسلم ، فيبدو لك كأنه عمل حكمي ، ومظاهر للملك والدولة ، فانك اذا تأملت لم تجده كذلك ، بل هو لم يكن الا وسيلة من الوسائل التي كان عليه صلى الله عليه وسلم أن يلجم إليها ، نبيتاً ل الدين ، وتأييداً للدعوة وليس عجيباً أن يكون الجهد وسيلة من تلوك الوسائل . هو وسيلة عنيفة وقاسية ، ولكن ما يدرك ، فعل الشر ضروري للخير في بعض الاحيان ، وربما وجوب التخريب ليتم العمران .

« قالوا كان لا يخلو من خلب « بالتحرير » قلنا تلك سنة الله في الخلق ، لازال المصارعة بين الحق والباطل ، والرشد والغنى ، قائمة في هذا العالم إلى أن يقضى الله به قضائه فيه

إذا ساق الله ربيناً إلى أرض جدبها ، ليحيى ميتها ، وينفع من ذلتها ، وينهى الخصب فيها ، أفيئه تص من قوله أن أنت في طريقة على عقبة فعلاها ، أو يات رفيع العead فهو بـ »<sup>(١)</sup>

قالوا غزوت ورسل الله ما لعثت اقتل نفس ولا جاءت لسفك دم جهل وتضليل أحلام وسفسنة فتحت بالسيف بعد الفتح بالقلم

(١) رسالة التوحيد لشیخ محمد عبده (ص ١٢٢ - ١٢٣)

لما أتى لك عفوا كل ذي حسب تكفل السيف بالجهال والعمّ  
والشر ان تلقه بالخير صفت به ذرعا وان تلقه بالشر ينحسم  
علمهم كل شيء يجهلون به حتى القتال وما فيه من الذم (١)

(١٠) ترى من هذا انه ليس القرآن هو وحده الذي يعنينا من اعتقاد ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يدعو مع رسالته الدينية الى دولة سياسية . وليست السنة هي وحدها التي تمنعنا من ذلك ، ولكن مع الكتاب والسنة حكم العقل وما يقضى به معنى الرسالة وطبيعتها إنما كانت ولاية محمد صلى الله عليه وسلم على المؤمنين ولاية الرسالة غير مشوبة بشيء من الحكم .

هيئات هيئات ، لم يكن ثمة حكومة ، ولا دولة ، ولا شيء من نزعات السياسة ، ولا اغراض الملوك والامراء

لملك الآن قد اهتديت إلى ما كنت تأسلاً عنه قبلا ، من خلو العصر النبوي من مظاهر الحكم وأغراض الدولة ، عرفت كيف لم يكن هنالك ترتيب حكومي ، ولم يكن ثمة ولاة ولا قضاة ولا ديوان الخ . ولعل ظلام تلك الحيرة التي صادفتكم قد استحال نورا ، وصارت النار عليه برداء وسلاما

# الكتاب الثالث

## الخلافة والحكومة في التاريخ

### الباب الأول

الوحدة الدينية والعرب

ليس الـ-Islam ديناً عاماً بالعرب — العربية والدين — أحوال العرب  
الديني مع انتشار فكرهم السياسي — انقاذ الـ-Islam دينية لـ-Libya سياسية — ضعف  
النظام السياسي عند العرب أيام النبي — انتزاع الرئاسة بـ-Revolution  
عليه السلام — لم يسم (صلوة) خليفة من بعده — مذهب الشيعة في  
ـ-Mawlid على — مذهب جماعة في ـ-Mawlid أولى بـ-كفر

(١) الاسلام كا عرفت دعوة سامية ، أرسلها الله خير هذا العالم  
كله ، شرقيه وغربيه ، عربيه وأعجميه ، رجاله ونسائه ، أغنيائه  
وفقرايه ، عاليه وجهاته . هو وحدة دينية ، أراد الله أن يربط بها البشر ،  
وأن تشمل أقطار الارض كلها ، وما كان الاسلام دعوة عربية ، ولا  
وحدة عربية ، ولادينا عربيا ، وما كان الاسلام ليعرف فضلا لأمة على  
أمة ، ولا لغة على لغة ، ولا لقطر على قطر ، ولا لزمن على زمن ، ولا  
جيل على جيل ، إلا بالتفوي . ذلك على رغم ماترى ، من أن النبي عليه  
السلام كان عربيا ، وكان يحب العرب بالطبع ، ويثنى عليهم ، وكان كتاب

الله عرباً ميدنا

(٢) كان لا بد لدعوة الاسلام أن تخرج إلى هذا الوجود، وأن تبرزحقيقة ثابتة بين حقائق هذا الكون ، وأن يحملها عن جانب القدس على رسول يختاره الله تعالى ، ليبلغها إلى الناس

ولقد رضى الله جل شأنه ، وتعالى حكمه ، أن يختار رسوله لتلك الدعوة من بين القبائل العربية دون غيرها ، وأن يختاره في العرب من بين ولد اسماعيل ، وأن يختاره من بين ولد اسماعيل في كنانة ، وأن يختاره في كنانة من قريش ، وأن يختاره في قريش من بني هاشم ، وأن يختار من بني هاشم محمد بن عبد الله صلي الله تعالى عليه وسلم لله جل شأنه حكمة في ذلك بالغة ، قد نعرفها وقد لأنعرفها .

«وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ، مَا كَانَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ، سُبْحَانَ اللَّهِ وَتَمَّاَلَ عَمَّا يُشْرِكُونَ، وَرَبُّكَ يَعْلَمُ مَا تُكِنُ صُدُورُهُمْ وَمَا يُعْلَمُونَ<sup>(١)</sup>»

كتاب عربي ، ورسول عربي ، فلا مناص بالطبع من أن تبدأ دعوة الاسلام بين العرب ، قبل أن تصل إلى غيرهم . ولا مناص بالطبع من أن يكون العرب أول من تشدق آذانهم دعوة ذلك البشير النذير ، وأول من يهيب بهم ذلك الداعي إلى الله ، وأول من يحاول أن يجمعهم على المهدى وكذلك بدأ رسول الله صلي الله عليه وسلم الدعوة بين عشيرة الأقربين ، ثم بين قومه العرب ، وما زال بهم ، يؤيده نصر الله ، حتى أتوا لدعوه خاضعين . وكانوا تحت زعامة ذلك الرسول الامين ، أول داخل في وحدة الدين

(١) سورة القصص

(٣) البلاد العربية ، كما تعرف ، كانت تحوى أصنافاً من العرب مختلفة الشعوب والقبائل ، متباعدة اللهجات ، متباينة الجهات ، وكانت مختلفة أيضاً في الوحدات السياسية ، فنها ما كان خاضعاً للدولة الرومية ومنها ما كان قائماً بذاته مستقلاً

كل ذلك يستتبع ، بالضرورة ، تباعناً كبيراً بين تلك الأمم العربية ، في مناهج الحكم ، وأساليب الإدارة ، وفي الآداب والعادات ، وفي كثير من مرافق الحياة الاقتصادية والمالية

هذه الأمم المتباينة قد اجتمعت كلها في زمن النبي صلى الله عليه وسلم ، حول دعوة الإسلام ، وتحت لوائه ، فأصبحوا بنعمة الله إخواناً ، تربطهم وشيعة واحدة من الدين ، ويضمهم سياج واحد ، من زعامة النبي صلى الله عليه وسلم ، ومن عطفه ورحمته ، وصاروا أمة واحدة ، ذات زعيم واحد ، هو النبي عليه السلام

تلك الوحدة العربية التي وجدت زمن النبي عليه السلام لم تكن وحدة سياسية بأى وجه من الوجوه . ولا كان فيها معنى من معنى الدولة والحكومة ، بل لم تهدأ أبداً أن تكون وحدة دينية خالصة من شوائب السياسة . ووحدة الإيمان والمذهب الديني ، لا وحدة الدولة ومذاهب الملك (٤) بذلك على هذا سيرة النبي صلى الله عليه وسلم ، فما عرفنا أنه تعرض لشيء من سياسة تلك الأمم الشتيبة ، ولا غير شيئاً من أساليب الحكم عندهم ، ولا مما كان لكل قبيلة منهم من نظام إداري أو قضائي ، ولا حاول أن يمس ما كان بين تلك الأمم بعضها مع بعض ، ولا ما كان

يبنها وبين غيرها ، من صلات اجتماعية أو اقتصادية ، ولا سمعنا أنه عزل  
والياً ، ولا عين قاضياً ، ولا نظم فيهم عرساً ، ولا وضع قواعد لتجاراتهم  
ولا لرعاياتهم ولا لصناعاتهم . بل ترك لهم عليه السلام كل تلك الشئون ،  
وقال لهم أتم أعلم بها ، فكانت كل أمة وما لها ، من وحدة مدنية وسياسية ،  
وما فيها من فوضى أو نظام ، لا يربطهم إلا ما قلنا لك ، من وحدة  
الاسلام وقواعده وآدابه

ربما أمكن أن يقال ، إن تلك القواعد والآداب والشرع ، التي  
جاء بها النبي عليه السلام ، للأمم العربية ولغير الأمة العربية أيضاً ، كانت  
كثيرة ، وكان فيها ما يمس إلى حد كبير ، أكثر مظاهر الحياة في الأمم ،  
فكان فيها بعض أنظمة للعقوبات ، والجيش ، والجهاد ، وللبيع والمداينة  
والرهن ، ولآداب الجلوس والمشي والحديث ، وكثير غير ذلك . فمن  
جمع العرب على تلك القواعد الكثيرة ، ووحد بين مراقفهم وآدابهم  
وشرائعهم إلى ذلك الحد الواسع الذي جاء به الاسلام ، فتند وحد أنظمتهم  
المدنية ، وجعلهم بالضرورة وحدة سياسية ، فقد كانوا إذن دولة واحدة ،  
وكان النبي عليه السلام زعيمها وحاكمها

ولكنك اذا تأملت ، وجدت أن كل ما شرعه الاسلام ، وأخذ به  
النبي المسلمين ، من أنظمة وقواعد وآداب ، لم يكن في شيء كثير ولا  
قليل من أساليب الحكم السياسي ، ولا من أنظمة الدولة المدنية ، وهو  
بعد إذا جمعته لم يبلغ أن يكون جزءاً يسيراً مما يلزم لدولة مدنية من  
أصول سياسية وقوانين

إن كل ما جاء به الاسلام من عقائد ومعاملات ، وآداب  
وعقوبات ، فانما هو شرع ديني خالص لله تعالى ، ولمصلحة البشر الدينية  
لغير . وسيان بعد ذلك أن تضيق لنا تلك المصالح الدينية أم تخفي علينا ،  
وسيان أن يكون منها للبشر مصلحة مدنية أولاً ، فذلك مالا ينظر الشريعة  
الساوى اليه ، ولا ينظر اليه الرسول

والعرب وإن جمعتهم شريعة الاسلام لم يزدوا يومئذ على معرفت  
من تباهى في السياسة وفي غيرها من مظاهر الحياة المدنية والاجتماعية  
والاقتصادية ، ويساوى ذلك أن تقول ، انهم كانوا دولتين ، على قدر  
ما تسمح به حياة العرب يومئذ من معنى الدولة والحكومة

تلك حال العرب يوم لحق عليهم السلام بالرفيق الاعلى . وحدة  
دينية عامة من تحتها دول تامة التباهى إلا قليلاً . ذلك الحق لا زالت فيه  
قد تخاف أن يخفي عليك أمر ذلك التباهى ، الذى نقول انه كان بين  
أمم العرب زمن النبي عليه السلام ، وأن تخدعك تلك الصورة المنسجمة  
التي يحاول المؤرخون أن يضعوها لذلك العصر . فاعلم أولاً : أن في فن  
التاريخ خطأ كثيراً ، وكُم يخاطيء التاريخ وكُم يكون ضلالاً كبيراً

واعلم ثانياً : انه في الحق أن كثيراً من تنافر العرب وتباهيهم قد  
تلانت آثاره ، بما ربط الاسلام بين قلوبهم ، وما جمعهم عليه من دين  
واحد ، ومن أنظمة وآداب مشتركة ، واذ كر ، ناشأ : ما أسفلنا لك  
الإشارة اليه ، من أثر الزعامة الدينية التي كانت للرسول عليه السلام .  
فلا عجب إذن أن يكون تباهي الامم العربية قد وفت آثاره ، وخفيت

مظاهِرَهُ، وخفَّتْ حِدَتَهُ، وذهبَتْ شِدَتَهُ . « وَادْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ أَذْكُرْتُمْ أَعْدَاءَ فَأَفَبَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَاصْبِحْتُمْ بِنَعْمَتِهِ أَخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَقَّا حُفْرَةً مِنَ النَّارِ فَانْقَذَكُمْ مِنْهَا »<sup>(١)</sup>

ولكن العرب على ذلك ما برحوا أممًا متباينة ، ودولًا شتى . كان ذلك طبيعياً ، وما كان طبيعياً فقد يمكن أن تخفف حدته ، وتقلل آثاره ، ولكن لا يمكن التخلص منه بوجه من الوجوه

لم يكُنْ عليه السلام يلحق بالرفيق الأعلى حتى أخذت تبدو جلية واضحة أسباب ذلك التباين بين أمم العرب ، وعادت كل أمم منهم لشعر بشخصيتها المتميزة ، ووجودها المستقل عن غيره ، وأوشكت أن تنتقض تلك الوحدة العربية ، التي تمت في حياة الرسول عليه الصلاة والسلام ، « وارتد أكثُر العرب ، إلا أهل المدينة ومكة والطائف ، فإنه لم يدخلها ردة »<sup>(٢)</sup>

(٦) كانت وحدة العرب كاعرفت وحدة إسلامية لاسياوية ، وكانت زعامة الرسول فيهم زعامة دينية لا مدنية ، وكان خصوصهم له خصوص عقيدة وإيمان ، لا خصوص حكومة وسلطان ، وكان اجتماعهم حوله اجتماعاً خالصاً لله تعالى ، يتلقون فيه خطرات الوحي ، ونفحات السماء ، وأوامر الله تعالى ونواهيه « وَيُزَكِّيْهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ »<sup>(٣)</sup>

تلك زعامة كانت لـ محمد بن عبد الله بن عبد المطلب الماشي القرشي ،

(١) سورة آل عمران (٢) أبو الفداء ج ١ ص ١٤٢ (٣) سورة آل عمران

ليست لشخصيته ولا لنسبه ولكن لأنه رسول الله «وَمَا يُنْطِقُ عَنِ  
الْهَوَى» <sup>(١)</sup> بل عن الله تعالى وواسطة ملائكته المكرمين . فإذا  
ما لحق عليه السلام بالملائكة الأعلى لم يكن لأحد أن يقوم من بعده ذلك  
المقام الديني ، لأنه كان عليه السلام «خاتم النبيين» <sup>(٢)</sup> وما كانت رسالته  
الله تعالى لتورث عن الرسول ، ولا تؤخذ منه عطاء ولا توكيلا  
(٧) وقد لحق صلى الله عليه بالرفيق الأعلى من غير أن يسمى  
أحداً يختلفه من بعده ، ولا أن يشير إلى من يقوم في أمته مقامه  
بلى لم يشر عليه السلام طول حياته إلى شيء يسمى دولة إسلامية .  
أو دولة عربية

وحاش الله . ما لحق صلى الله عليه وسلم بالرفيق الأعلى إلا بعد أن  
أدى عن الله تعالى رسالته كاملة ، وبين لأمته قواعد الدين كلها ، لا لبس  
فيها ولا ابهام . فكيف – إذا كان من عمله أن ينشيء دولة – يترك  
أمر تلك الدولة مبهمًا على المسلمين ، ليرجعوا سريعاً من بعده حيari  
يضرب بعضهم رقاب بعض ! وكيف لا يتعرض لأمر من يقوم بالدولة  
من بعده وذلك أول ما ينبغي أن يتعرض له بناء الدول قد يبدأ وحديًا !  
كيف لا يترك المسلمين ما يهدى لهم في ذلك ! وكيف يتركهم عرضة لتلك  
الحيرة القاتمة السوداء التي غشتهم وكادوا في غسلها يتساحرون ، وجسد  
النبي ينهم لما يتم تجهيزه ودفنته !

(٨) وأعلم أن الشيعة جماعاً متفقون على أن رسول الله صلى الله عليه  
وسلم قد عين علياً رضي الله تعالى عنه للخلافة على المسلمين من بعده .

(١) سورة النجم (٢) سورة الأحزاب

ولا نريد أن نقف بك عند مناقشة ذلك الرأى ، فإن حظه من النظر  
العامي قليل لا ينبعى أن يلتفت اليه

قال ابن خلدون إن النصوص التي «ينقلونها ويؤولونها على مقتضى  
مذهبهم لا يعرفها بذلة السنة ولا فقة الشريعة ، بل أكثرها موضوع  
أو مطعون في طريقه أو بعيد عن تأويلاً لهم الفاسدة »<sup>(١)</sup>

(٩) وقد ذهب الإمام ابن حزم الظاهري إلى رأى طائفه قالت  
إن رسول الله تعالى نص على استخلاف أبي بكر بعده على أمور الناس  
نصًا جليًّا ، لاجماع المهاجرين والأنصار على أن سموه خليفة رسول الله  
صلى الله عليه وسلم ، ومعنى الخليفة في اللغة هو الذي يستخلفه ، لا الذي  
يختلفه دون أن يستخلفه هو ، لا يجوز غير هذا البتة في اللغة بلا  
خلاف ألح<sup>(٢)</sup> وقد أطال في ذلك

والذهاب مع هذا الرأى تعسف لا نرى له وجهًا صحيحًا . ولقد  
راجعنا ما يسر لنا من كتب اللغة فما وجدنا فيها ما يعارض كلام الإمام ابن  
حزم ، ثم وجدنا اجماع الرواية على اختلاف الصحابة في بيعة أبي بكر ،  
وامتاع أجلة منهم <sup>عنها</sup> ، وقول عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه  
معتزراً عما قاله<sup>(٣)</sup> يوم قبض الرسول صلى الله عليه وسلم « أيها الناس

(١) مقدمة ابن خلدون ص ١٧٦

(٢) الفصل في الملل والآهواء والنحل ج ٤ ص ١٠٧ وما بعدها .

(٣) لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم قام عمر بن الخطاب فقال « إن رجالاً من  
المناقبين يزعمون أن رسول الله توفي ، وإن رسول الله واثق ما مات . وسكنه ذهب إلى ربه .  
كان ذهب موسى بن عمران فتاب عن قومه أربعين ليلة ثم رجع بعد أن قيل قد مات . والله  
 ليرجعن رسول الله فليقطعمن أيدي رجال وأرجلهم يزعمون أن رسول الله مات أهـ تاریخ الطبری  
ج ٣ ص ١٩٧

إني قد كنت قلت لكم بالأمس مقالة ما كانت إلا عن رأيي، وما وجدتها في كتاب الله، ولا كانت عهداً عهده إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولكنني قد كنت أرى أن رسول الله سيذر أمرنا حتى يكون آخرنا. وإن الله قد أبقى فيكم كتابه الذي هدى به رسول الله، فان انتصتم به هداكم الله لما كان هداه له، وإن الله قد جمع أمركم على خيركم، صاحب رسول الله، وثاني اثنين إذ هما في الغار، فقوموا فبايموا<sup>(١)</sup> «

ووجدنا ذلك ووجدنا كثيراً غيره فعلمنا أن الذهاب إلى أن النبي صلى الله عليه وسلم قد بين أمر الخلافة من بعده رأى غير وجيه، بل الحق أنه صلى الله عليه وسلم ما تعرض لشيء من أمر الحكومة بعده، ولا جاء المسلمين فيها بشرع يرجعون إليه

وما الحق عليه السلام بالرفيق الأعلى إلا من بعد ما كمل الدين، وتمت النعمة ورسخت في حقيقة الوجود دعوة الإسلام، ويومئذ مات عليه الصلاة والسلام، وانتهت رسالته، وانقطعت تلك الصلة الخاصة التي كانت بين السماء والارض في شخصه الكريم عليه السلام

(١) تاريخ الطبرى ج ٣ ص ٢٠٣

### الباب الثاني

## الدولة العربية

الزعامة بعد النبي عليه السلام اذا ان تكون زعامة سياسية — أولاً ملخصاً في العرب — نسأة الدولة العربية — اختلف العرب في البيعة — :

(١) زعامة النبي عليه السلام كانت، كما قلنا، زعامة دينية، جاءت عن طريق الرسالة لا غير. وقد انتهت الرسالة بموته صلى الله عليه وسلم فانهت الزعامة أيضاً، وما كان لاحد أن يخلفه في زعامته، كما انه لم يكن لاحد أن يخلفه في رسالته

فإن كانت ولا بد من زعامة بين أتباع النبي عليه السلام بعد وفاته ، فانما تلک زعامة جديدة غير التي عرفناها لرسول الله صلى الله عليه وسلم

طبيعي ومعقول الى درجة البداهة ان لا توجد بعد النبي زعامة دينية، وأما الذى يمكن أن يتصور وجوده بعد ذلك فانما هو نوع من الزعامة جديد، ليس متصلا بالرسالة ولا قائم على الدين . هو اذاً نوع لا ديني واذا كانت الزعامة لا دينية فهى ليست شيئاً أقل ولا أكثر من زعامة المدنية أو السياسية، زعامة الحكومة والسلطان . لا زعامة الدين . وهذا الذى قد كان

(٢) رفعت الدعوة الاسلامية شأن الشعوب العربية من جهات شتى ، ولم يكن إلا رينما أهاب بهم الداعي الى الاسلام، حتى استحالوا

أمة واحدة من خير الامم في زمانهم ، واستعدوا بمثل ما يستعد به شعوب البشر لأن يكونوا سادة ومستعمرين

عقيدة صافية من دنس الشرك ، وإيمان راسخ في أعماق النفس ،  
وأخلاق هذبها رسول الله ، وذكاء أهله الفطر السليمة ، ونشاط أمدهم  
به الطبيعة ، ووحدة في الله قاربت منهم ماتباعد ، ولا يمت ما تبادر ،  
وجعلتهم في دين الله أخواناً . ذلك شأن العرب يوم مات رسول الله عليه  
الصلوة والسلام

شعب ناهض كالعرب يومئذ لا يمكن إذا انحنت عنهم زعامة النبوة  
أن يعود راضياً ، كما كان ، أمماً جاهادية ، وشعوبًا همجية ، وقبائل متعدية ،  
ووحدات مستضعفة ،

إذا هيأ الله لامة أسباب القوة والغلبة فلا بد أن تقوى ولا بد أن  
تغلب ، ولا بد أن تأخذ حظها من الوجود كاملاً غير منقوص ، فلا بد  
إذن أن تقوم دولة العرب ، كما قامت من قبلها دول وقامت من بعدها دول  
(٣) لم يكن خافياً على العرب أن الله تعالى قد هيأ لهم أسباب الدولة ، ومهدهم  
مقدمة لها ، بل ربما كانوا قد أحسوا بذلك من قبل أن يفارقهم رسول الله صلى  
الله عليه وسلم ، ولكنهم حين قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذوا  
من غير شك يتشارون في أمر تلك الدولة السياسية ، التي لم يكن لهم مناص  
من أن يبنوها على أساس وحدتهم الدينية التي خلفها فيهم النبي عليه السلام  
« وما كانت نبوة إلا تناسخها ملك جبرية » (٤)

(١) أى إلا تجبر الملوك بيدها اهـ أساس البلاغة

كانوا يومئذ إنما يتشارون في أمر مملكته تمام ، ودولة تشاء ،  
 وحكومة تنشأ إنشاء . ولذلك جرى على لسانهم يومئذ ذكر الإمارة  
 والامراء ، والوزارة والوزراء ، وتذكروا القوة والسيف ، والعز  
 والثروة ، والعدد والمنعة ، والباس والنجدة . وما كان كل ذلك إلا خوضاً  
 في الملك ، وقياماً بالدولة . وكان من أثر ذلك ما كان من تنافس المهاجرين  
 والأنصار وكبار الصحابة بعضهم مع بعض ، حتى تمت البيعة لأبي بكر ،  
 فكان هو أول ملك في الإسلام

وإذا أنت رأيت كيف تمت البيعة لأبي بكر ، واستقام له الأمر ،  
 تبين لك أنها كانت بيعة سياسية ملوكية ، عليها كل طوابع الدولة المحدثة  
 وإنما قامت كآتفوم الحكومات ، على أساس القوة والسيف  
 تلك دولة جديدة أنشأها العرب ، فهي دولة عربية وحكم عربي ،  
 ولكن الإسلام كما عرفت دين البشرية كلها ، لا هو عربي ولا هو أجنبي  
 كانت دولة عربية قامت على أساس دعوة دينية . وكان شعارها  
 حماية تلك الدعوة والقيام بها . أجل ، ولعلها كانت في الواقع ذات أثر  
 كبير في أمر تلك الدعوة . وكان لها عمل غير منكور في تحول الإسلام  
 وتطوره . ولكنها على ذلك لا تخرج عن أن تكون دولة عربية ، أيدت  
 سلطان العرب . وروجت مصالح العرب . ومكنت لهم في أقطار الأرض ،  
 فاستعمروا استعماراً . واستغلوا خيرها استغلالاً . شأن الأمم القوية  
 التي تتمكن من الفتح والاستعمار

(٤) كان ذلك أمراً مفهوماً لل المسلمين حينما كانوا يتأمرون في السقيفة

عمن يولونه أمرهم . وحين قال الانصار للهاجرين « منا أمير ومنكم أمير »  
وحين يجيئهم الصديق رضي الله عنه « منا الْأَمْراءُ وَمِنْكُمُ الْوُزْرَاءُ »<sup>(١)</sup>  
وحين ينادى أبو سفيان « والله إني لأرى عجاجة لا يطغى إلا الدم  
يا آل عبد مناف . فيما أبو بكر من أمركم ؟ أين المستضعفان ؟ أين  
الاذلان على والعباس !

وقال يا أبا حسن ، ابسط يدك حتى أباعيك ، فأبى على عليه ، فجعل  
يتمثل بشعر المتمس .

ولن يقيم على ضيم يراد به إلا الاذلان غير الحى والوتد  
هذا على الخسف مربوط برمهه . وذا يشج فلا يكى له أحد<sup>(٢)</sup>

وحين سعد بن عبادة رضي الله عنه يرفض البيعة لأنّي بكر وهو  
يقول : والله حتى أرميك عاف كنانتي من نبل ، وأخضب سنان رحي ،  
وأضررك بسيفي ما ملكته يدي . وأقاتلك بأهل بيتي . ومن أطاعني من  
قوى . فلا أفعل وایم الحق . لو أن الجن اجتمع لكم مع الانس  
ما بایعتم حتى أعرض على ربى وأعلم ما حسابى ، فكان سعد لا يصلى  
بسلاتهم ولا يجمع معهم ، ويخرج ولا يفيض معهم بإفاضتهم . فلم يزل  
كذلك حتى هلك أبو بكر رحمة الله<sup>(٣)</sup>

كان معروفاً المسلمين يومئذ أنهم إنما يقدمون على إقامة حكومة  
مدنية دنيوية . لذلك استحلوا الخروج عليها ، والخلاف لها ، وهم يعلمون

(١) تاريخ الطبرى ج ٣ ص ١٩٨ (٢) منه ص ٢٠٢ وما بعدها

(٣) منه ص ٢١٠

أَنْهُمْ إِنَّمَا يَخْتَلِفُونَ فِي أُمُرٍ مِنْ أُمُورِ الدِّينِ، لَا مِنْ أُمُورِ الدِّينِ، وَأَنَّهُمْ إِنَّمَا<sup>١)</sup>  
يَتَنَازَعُونَ فِي شَأنٍ سِيَاسِيٍّ لَا يَمْسِي دِينَهُمْ، وَلَا يَزْعُزِعُ إِيمَانَهُمْ.

وَلَا زَعْمَ أَبُو بَكْرٍ وَلَا غَيْرِهِ مِنْ خَاصَّةِ الْقَوْمِ أَنْ إِمَارَةَ الْمُسْلِمِينَ  
كَانَتْ مَقَامًا دِينِيًّاً. وَلَا أَنَّ الْخَرُوجَ عَلَيْهَا خَرُوجٌ عَلَى الدِّينِ. وَإِنَّمَا كَانَ  
يَقُولُ أَبُو بَكْرٍ «يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا أَنَّا مُثَلُّكُمْ، وَإِنِّي لَا أَدْرِي لِعَلْكُمْ  
سَتَكَافِفُونِي مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَطِيقُ. إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَنِي  
مُحَمَّدًا عَلَى الْعَالَمَيْنِ، وَعَصَمَهُ مِنَ الْآَفَاتِ. وَإِنَّمَا أَنَا مُتَبِّعٌ وَلَسْتُ مُبَدِّعًا»<sup>(١)</sup>  
وَلَكِنَّ أَسْبَابًا كَثِيرَةً وَجَدْتُ يَوْمَئِذٍ قَدْ أَلْقَتْ عَلَى أَبِي بَكْرٍ شَيْئًا  
مِنَ الصِّبْغَةِ الْدِينِيَّةِ، وَخَيَلَتْ لِبَعْضِ النَّاسِ أَنَّهُ يَقُولُ مَقَامًا دِينِيًّاً، يَنْوِي  
فِيهِ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وَكَذَلِكَ وَجَدَ الرَّعْمَ بِأَنَّ الْإِمَارَةَ  
عَلَى الْمُسْلِمِينَ مَرْكَزٌ دِينِيٌّ، وَنِيَابَةٌ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
وَأَنَّ مَنْ أَهْمَمْ تَلْكَ الأَسْبَابَ الَّتِي نَشَأَ عَنْهَا ذَلِكُ الزَّعْمُ بَيْنَ الْمُسْمَيْنِ  
مَا لَقِبَ بِهِ أَبُو بَكْرٍ مِنْ أَنَّهُ (خَلِيفَةُ رَسُولِ اللَّهِ)

النحو والتاء

الخلافة الإسلامية

ظهور لقب (خليفة رسول الله) — المعنى الحقيقي للهداية إلى بكر عن  
رسول — بسب اغتياله لهذا اللقب — قسميتهم الخوارج على أبي بكر  
بالمشرببه — لهم يكن الخوارج كلهم مشرببه — ما نفع الرشأة — هرر رب  
بسينة لا ريبة — فرد وهر دقيقه مشرببه — أهداه إلى بكر البهية  
سبوع الاعتفار باته الخرافه عقاصه دبني — سرور الجلوك لزدائه الاعتناء —  
لا خلافه في المشرببه .

(١) لم نستطع أن نعرف على وجه أكيد ذلك الذي اخترع  
لابن بكر رضي الله عنه لقب خليفة رسول الله، ولكننا عرفنا أن أباً بكر  
قد أجازه وارتضاه

ووجدنا أنه استهل به كتبه إلى قبائل العرب المرتدة، وعهده إلى  
أعراء الجنود، ولعلها أول ما كتب أبو بكر، ولعلها أول ما وصل  
إلينا محتويات على ذلك اللقب<sup>(١)</sup>

(٢) لاشك في أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان زعيماً للعرب ومناط وحدتهم . على الوجه الذي شرحناه من قبل . فإذا قام أبو بكر من بعده ملوكاً على العرب ، وجماعاً لوحدتهم على الوجه السليمي الحادث ، فقد ساع في لغة العرب أن يقال أنه ، بهذا الاعتبار ، خليفة رسول الله ، كما يسوعن أن يسمى خليفة باطلاق ، لما عرفت في معنى الخلافة ، فابو بكر

(١) راجم تاریخ الطبری ج ٣ ص ٢٢٦ - ٢٢٧ .

كان اذن بهذا المعنى ، خليفة رسول الله ، لا معنى لخلافته غير ذلك  
(٣) ولهذا اللقب روعة ، وفيه قوة ، وعليه جاذبية ، فلا غر و أن  
أن يختاره الصديق ، وهو الناهض بدولة حادثة ، يريد أن يضم أطرافها  
بين أعاصير من الفتن ، وزوابع من الأهواء العاصفة المتناقضة ، وبين قوم  
حديث العهد بجاهلية ، وفيهم كثير من بقايا العصبية ، وشدة البداؤة ،  
وصعوبة المراس . لكنهم كانوا حديث عهد برسول الله صلى الله عليه  
وسلم ، والخاضوع له ، والانقياد التام لكلمته ، فهذا اللقب جدير بأن  
يكبح من جاحthem ، ويلين بعض ما استعصى من قيادهم . ولعله قد فعل .

ولقد حسب نفر منهم ان خلافة أبي بكر للرسول صلى الله عليه وسلم .  
خلافة حقيقة ، بكل معناها ، فقالوا ان أبي بكر خليفة محمد ، وكان محمد  
 الخليفة الله ، فذهبوا يدعون أبي بكر خليفة الله . وما كانوا يكونون مختصين  
في ذلك لو أن خلافة الصديق للنبي عليه السلام كانت على المعنى الذي  
فهموه ولا يزال يفهمه كثير غيرهم الى الان . ولكن أبي بكر غضب لهذا  
اللقب ، وقال « لست خليفة الله ، ولكنني خليفة رسول الله »<sup>(١)</sup>

(٤) حمل ذلك اللقب جماعة من العرب والمسلمين على أن ينقادوا  
لامارة أبي بكر انقياداً دينياً ، كان قيادهم لرسول الله صلى الله عليه وسلم ،  
 وأن يرعوا مقامه الملوكى بما يجب أن يرعوا به كل ما يعس دينهم .  
لذلك كان الخروج على أبي بكر في رأيهم خروجاً على الدين ، وارتداداً  
عن الاسلام .

(١) مقدمة ابن خلدون ص (١٨١)

والراجح عندنا أن ذلك هو منشأ قولهم إن الذين رفضوا طاعة أبي بكر كانوا مرتدين ، وتسميتهم حروب أبي بكر معهم حروب الردة (٥) ولعل جميعهم لم يكونوا في الواقع مرتدين ، كفروا بالله ورسوله ، بل كان فيهم من بقي على إسلامه ولكنه رفض أن ينضم إلى وحدة أبي بكر ، لسبب ما ، من غير أن يرى في ذلك حرجاً عليه ، ولا غضاضة في دينه . وما كان هؤلاء من غير شك مرتدين ، وما كانت محاربتهم لتكون باسم الدين . فان كان ولابد من حربهم فانما هي السياسة ، والدفاع عن وحدة العرب ، والذود عن دولتهم .

وقد وجدنا ان بعض من رفض بيعة أبي بكر ، بعد أن تمت له البيعة من المسلمين ، كعلى بن أبي طالب ، وسعد بن عبادة ، لم يعاملوا معاملة المرتدين ، ولا قيل ذلك عنهم .

(٦) ولعل بعض أولئك الذين حاربهم أبو بكر لأنهم رفضوا ان يؤدوا اليه الزكاة ، لم يكونوا يريدون بذلك أن يرفضوا الدين ، وإن يكن لهم لا غير رفضوا الادعاء لحكومة أبي بكر ، كما رفض غيرهم من جلة المسلمين ، فكان بدبيها أن يمنعوا الزكاة عنه ، لأنهم لا يعترفون به ، ولا يخضعون لسلطانه وحكومته كم ذكر بظلمة التاريخ وظلمه ، كلما حاولنا أن نبحث جيداً فيما رواه لنا التاريخ عن أولئك الذين خرجو على أبي بكر ، فلقبوا المرتدين ، وعن حروبهم تلك التي لقبوها حروب الردة ولكن قسماً من نور الحقيقة لا يزال ينبعث من بين ظلمات التاريخ ،

وسيتجه العلماء يوما نحو ذلك القبس ، وعسى أن يجدوا على تلك النار هدى دونك حوار خالد بن الوليد ، مع مالك بن نويرة ، أحد أولئك الذين سوهم مرتدين ، وهو الذي أمر خالد فضررت عنقه ، ثم أخذت رأسه بعد ذلك بجعلت أثنية لقدر<sup>(١)</sup>

يعلن مالك ، في صراحة واضحة ، إلى خالد أنه لا يزال على الإسلام ، ولكننه لا يؤدى الزكاة إلى صاحب خالد (أبي بكر) كان ذلك إذن زاغاً غير ديني . كان زاغاً بين مالك ، الملم الثابت على دينه ، ولكننه من تيم ، وبين أبي بكر القرشي ، الناهض بدولة عربية أتمها من قريش . كان زاغاً في ملوكيه ملك ، لا في قواعد دين ، ولا في أصول إيمان

ليس مالك هو وحده الذى يشهد لنفسه بالاسلام ، بل يشهد له به أيضاً عمر بن الخطاب ، إذ يقول لابي بكر «إن خالداً قتل مسلماً فاقتله» بل يشهد له بالاسلام أيضاً ابو بكر إذ يجيب «ما كنت أقتله ، فإنه تأول فأخطأ»<sup>(٢)</sup>

ودونك مثالا آخر ، قول شاعر منهم<sup>(٣)</sup>

أطعنا رسول الله ما كان يبتنا      فيما لعبـاد الله ما لا يـبـكر  
أـبـورـثـنا بـكـرـآـمـاـذا مـاتـ بـعـدـه      وـتـلـكـ لـعـمـرـ اللهـ قـاصـمـةـ الـظـهـرـ

(١) توضع القدر عند ما توقف عليها النار لاطبع فوق حجرن متقابلين . ومن خلفهما حجر ثالث ، فلما لم يجدوا حمراً ثالثاً أستدوا القدر إلى الجبل . والاتفاق بضم الهمزة وكسرها وكسر الفاء ، الحجر توضع عليه القدر والجمع أتفاق وأتفاف . ورماء الله بثالثة الاتقى أى بالجبل

(٢) راجع ذلك الحديث في الجزء الاول من تاريخ أبي الفداء من ١٥٧ ، ١٥٨

(٣) هو الخطيب بن أوس أخو الحصين بن أوس . تاريخ الطبرى ج ٣ ص ٢٢٣

فَأَنْتَ لَا تُجِدُ فِي هَذَا إِلَّا رُجْلًا ثَائِرًا عَلَى أَبِي بَكْرٍ، مُنْكِرًا لِلْوَلَايَةِ،  
رَافِضًا لِطَاعَتِهِ، آئِيًّا لِبِعْتِهِ . وَلَكِنَّهُ فِي الْوَقْتِ نَفْسَهُ يُؤْمِنُ بِرَسُولِ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلَا يَعْلَمُ إِبَاهَهُ لِشَيْءٍ مِنَ الْإِسْلَامِ

نَمَّ أَسْنَا نَقْرَأُ فِي التَّارِيخِ أَيْضًا ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ  
قَدْ أَنْكَرَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ قَتْلَهُ الْمُرْتَدِينَ وَقَالَ « كَيْفَ تَقَاتِلُ النَّاسَ وَقَدْ قَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَمْرَتُ أَنْ أَقْاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا إِلَّا  
إِلَّا اللَّهُ ، فَمَنْ قَاتَلَهُ عَصَمَ مِنْ مَا لَهُ وَنَفْسَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ »<sup>(١)</sup>

ذَلِكَ قَلِيلٌ مِمَّا يَقِنُ فِي الْأَخْبَارِ مِنْ صَدَقَ كَادْ يَعْنِي التَّارِيخَ عَلَى أُبُورِهِ ،  
وَمِنْ حَقِّ كَادْ يَذْهَبُ بِخَبْرِهِ . وَابْحَثْ فَمْ زَيْدٌ

(٧) لَسْنَا نَتَرَدَدُ لِحَظَةٍ فِي الْقُطْعَ بَانَ كَثِيرًا مِمَّا وَسَمَوْهُ حَرْبُ الْمُرْتَدِينَ  
فِي الْأَيَّامِ الْأُولَى مِنْ خَلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ لَمْ يَكُنْ حَرْبًا دِينِيَّةً ، وَإِنَّمَا كَانَ حَرْبًا  
سِيَاسِيَّةً صَرْفًا ، حَسَبُهَا الْعَامَةُ دِينًا ، وَمَا كَانَ كَلِمَهَا لِلْدِينِ

لَيْسَ مِنْ عَمَلِنَا فِي هَذَا الْمَقَامِ أَنْ نَبْيَنَ لَكَ تِلْكَ الْأَسْبَابَ الْحَقِيقِيَّةَ ،  
الَّتِي كَانَتْ فِي الْوَاقِعِ مُشَارِكًا كَثِيرًا مِنْ حَرْبِ الرَّدَّةِ ، وَلَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَدْعِي  
اضْطِلاعَنَا بِهَذَا الْبَحْثِ ، إِنَّنَا حَوْلَنَا . وَلَكِنَّنِي خَيَلَ إِلَيْنَا أَنَّكَ قَدْ تَظَفَرَ  
بِعَضُ الْأَسْبَابِ الْأَسَاسِيَّةِ الْمُهِمَّةِ إِذَا أَنْتَ دَفَقْتَ النَّظَرَ فِي أَنْسَابِ وَقَبَائِلِ  
الثَّائِرِينَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ ، وَعَرَفْتَ صَلْتَهُمْ مِنْ قَرِيشٍ ، جَدَ الْبَيْتِ الْقَانِمِ بِالْمَلَكِ ،  
وَإِذَا أَنْتَ فَطَنْتَ إِلَى سِنِّ اللَّهِ تَعَالَى فِي الدُّولَ النَّاشِئَةِ ، وَالْعَصَبِيَّاتِ الْمُتَغَلِّبَةِ  
عَلَى الْمَلَكِ ، وَكُنْتَ مَعَ ذَلِكَ بِصِيرًا بِطَيَّابِ الْعَرَبِ وَآدَابِهِمْ ، ثُمَّ رَزَقْتَ التَّوْفِيقَ

(٨) نحن نميل الى الاعتقاد بأنه قد ارتد بالفعل جماعة من المسلمين ، بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم . فذلك شيء تكاد تقضي به سنن الطبيعة وأنظمتها التي عرفنا . وأسهل من ذلك أن نعتقد بأنه قد ادعى النبوة ، في حياة محمد صلى الله عليه وسلم وبعد وفاته ، متنبئون كذا بون . وقد نرى في مشاهداتنا أن دعوى النبوة ليست بعيدة من ذهن المضل الغوى ، اذا هو لقي من العامة الجذاب ، وأغوى منهم صحاباً وأحباباً ، ولا شيء أسهل عند العامة من اليمان بنبوة ذلك المضل الغوى ، اذا هو عرف كيف يغيرهم بالضلال ، ويمدهم في الغنى . لذلك نرجح أنه قد وجد بالفعل في أول عهد أبي بكر ، جماعة ارتدوا عن الاسلام ، بوفاة النبي عليه السلام ، كما وجد من ادعى النبوة في قبائل العرب

وقد كان من أول ما عمل أبو بكر نهوضه لحرب أولئك المرتدين الحقيقين ، والمتنبئين السكذاين ، حتى غابهم وقضى على باطلهم لا زيرد البحث فيما اذا كانت لابي بكر صفة دينية صرفة جعلته مسؤولاً لا عن أمر من يرتد عن الاسلام أم لا ، ولا زيرد البحث فيما اذا كانت ثُنث أسباب غير دينية حفزت لمالك الحرب عزيمة أبي بكر أم لا

ومهما يكن الامر فلا شك ان ابا بكر قد بدأ عمله في الدولة الجديدة بحرب أولئك المرتدين . وهنا نشأ لقب المرتدين . نشا لقباً حقيقياً ، لمرتدين حقيقين ، ثم بقى لقباً لكل من حاربهم ابو بكر من العرب بعد ذلك ، سواء كانوا خصوماً دينيين ومرتدين حقيقة ، أم كانوا خصوماً سياسيين غير مرتد़ين . ومن أجل ذلك انطبعت حروب أبي بكر في

جملتها بطبع الدين ، ودخلت تحت اسم الاسلام وشعاره ، وكان الانضمام الى ابي بكر دخولاً تحت لواء الاسلام ، والخروج عليه ردة وفسقاً .

(٩) ربما كانت ثمت ظروف أخرى خاصة بابي بكر ، قد ساعدت على خطأ العامة ، وبهملت عليهم أن يشربوا إمارة ابي بكر معنى دينياً . فقد كانت للصديق رضي الله عنه منزلة رفيعة ممتازة ، عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وذكر في الدعوة الدينية ممتاز . وكذلك كانت منزلته عند المسلمين .

وقد كان الصديق مع هذا يحذو حذو الرسول ، ويعشى على قدمه ، في خاصة نفسه ، وفي عامة أموره . ولا شك في أن ذلك كان شأنه أيضاً في سياسة أمر الدولة ، فقد سار بها ، مبلغ جهده ، في طريق ديني ، ونهج بها ، على القدر الممكن ، منهج رسول الله . فلا غرو أن أفضى ابو بكر على مركزه في الدولة الجديدة ، التي كانت هو أول ملك عليها ، كل ما يمكن من مظاهر الدين

(١٠) تبين لك من هذا ان ذلك اللقب ( خليفة رسول الله ) مع ما احاط به من الاعتبارات التي أشرنا الى بعضها ولم نشر الى باقيها ، كان سبباً من أسباب الخطأ الذي تسرب الى عامة المسلمين ، تخيل اليهم أن الخلافة مركز ديني ، وأن من ولى امر المسلمين فقد حل منهم في المقام الذي كان يحمله رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذلك فشا بين المسلمين منذ الصدر الاول ، الزعم بان الخلافة مقام ديني ، ونيابة عن صاحب الشريعة عليه السلام

(١١) كان من مصلحة السلاطين ان يروجوا ذلك الخطاً بين الناس، حتى يتخذوا من الدين دروعاً تحمى عروشهم ، وتدود الخارجين عليهم . وما زالوا يعملون على ذلك ، من طرق شتى – وما اكثروا تلك الطرق لو تنبه لها الباحثون – حتى أفهموا الناس أن طاعة الأئمة ، من طاعة الله، وعصيائهم من عصيان الله ، ثم ما كان الخلفاء ليكتفوا بذلك ، ولا ليرضوا بما رضى أبو بكر ، ولا ليفضوا بما غضب منه ، بل جعلوا السلطان خليفة الله في أرضه ، وظلle المدود على عباده . سبحان الله تعالى عما يشركون

ثم اذا الخلافة قد أصبحت تلتصق بالباحث الدينية ، وصارت جزءاً من عقائد التوحيد ، يدرسه المسلم مع صفات الله تعالى وصفات رسالته الكرام ، ويلقنه كما يلقن شهادة ان لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله

تلك جنائية الملوك واستبدادهم بال المسلمين ، أضلوهم عن المهدى ، وعموا عليهم وجوه الحق ، وحجبوا عنهم مسالك النور باسم الدين ، وباسم الدين أيضاً استبدوا بهم ، وأذلواهم ، وحرموا عليهم النظر في علوم السياسة ، وباسم الدين خدعوهم وضيقوا على عقولهم ، فصاروا لا يرون لهم وراء ذلك الدين مرجعاً ، حتى في مسائل الإدارة الصرفة ، والسياسة الخالصة ،

ذلك وقد ضيقوا عليهم أيضاً في فهم الدين ، وحجروا عليهم في دوائر عينوها لهم ، ثم حرموا عليهم كل أبواب العلم التي تنس حظائر الخلافة .

كل ذلك انتهى بموت قوى البحث ، ونشاط الفكر ، بين المسلمين ،

فأصيروا بسلل في التفكير السياسي ، والنظر في كل ما يتصل بشأن  
الخلافة والخلفاء


(١٢) الحق أن الدين الإسلامي بريء من تلك الخلافة التي  
يتعارفها المسلمون ، وبرئ من كل ما هيأوا حولها من رغبة ورهبة ،  
ومن عز وقوة . والخلافة ليست في شيء من الخطط الدينية ، كلا ولا  
القضاء ولا غيرها من وظائف الحكم ومرآكز الدولة . وإنما تلك كلها  
خطط سياسية صرفة ، لاشان للدين بها ، فهو لم يعرفها ولم ينكرها ،  
ولا أمر بها ولا نهى عنها ، وإنما تركها لنا ، لترجع فيها إلى أحكام العقل ،  
وتجارب الأمم ، وقواعد السياسة


كما أن تدبير الجيوش الإسلامية ، وعمارة المدن والغور ، ونظام  
الدواوين ، لاشان الدين بها ، وإنما يرجع الأمر فيها إلى العقل والتجربة ،  
أو إلى قواعد الحروب ، أو هندسة المباني وآراء العارفين


لا شيء في الدين يمنع المسلمين أن يسابقوا الأمم الأخرى ، في  
علوم الاجتماع والسياسة كلها ، وإن يهدموا ذلك النظام العتيق الذي ذلوا  
له واستكانوا إليه ، وأن يبنوا قواعد ملائكتهم ، ونظام حكمتهم ، على  
أحدث ما أتتاجت العقول البشرية ، وأمتن ما دلت تجارب الأمم على أنه  
خير أصول الحكم


والحمد لله الذي هدانا لهذا ، وما كنا لنهتدى لو لا أن هدانا الله ،  
وصلى الله على محمد وآلـه وصحبه ومن والـاه

1.1  
9027











Elmer Holmes  
Bobst Library  
New York  
University

New York  
University

NYU - BOBST



31142 01168 2781  
BP173.6 .A24 1925 al-Islam w